مدارس الفكر الاقتصادي

الدكتور نعيم الظاهر





٢٠١٥

مدارس
الفكر الاقتصادي

الدكتور

نعيم إبراهيم الظاهر

دكتوراه إدارة أعمال

الولايات المتحدة الأمريكية

عالم الكتب الحديث

Modern Books' World

إربد- الأردن

2015

الكتاب

مدارس الفكر الاقتصادي

تأليف

نعيم الظاهر

الطبعة

الأولى، 2015

عدد الصفحات: 290

القياس: 17×24

رقم الإيداع لدى المكتبة الوطنية

(2014/7/3238)

ISBN 978-9957-70-898-6

الناشر

عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع

إربد- شارع الجامعة

تلفون: (00962 -27272272)

خلوي: 0785459343

فاكس: 00962 -27269909

صندوق البريد: (3469) الرمزي البريدي: (21110)

E-mail: almalktob@yahoo.com
almalktob@hotmail.com
almalktob@gmail.com

الفرع الثاني

جدارا للكتاب العالمي للنشر والتوزيع

الأردن- العبدلي- تلفون: 079 /5264363

مكتب بيروت

روضة الغدير- بناية بزي- هاتف: 00961 1 471357

فاكس: 00961 1 475905

فهرس المحتويات

فهرس الجداول

الإهـــداء

إلى رفيقة رحلة حجنا المشترك

مع خالص الاحترام

المؤلف

د.نعيم الظاهر

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

استكمالا لمجموعة الكتب التي قمت بإعدادها في مجال الإدارة وهي: إدارة المعرفة، إدارة الموارد البشرية، إدارة الأزمات، الإدارة الاستراتيجية، يأتي من بعدها كتاب الإدارة الاقتصادية واعترف أن هناك نقص في الكتب التي تتحدث عن هذا الموضوع.

الأمر الذي دفعني إلى خوض هذه التجربة التي بقدر ما هي شاقة فإنها مفيدة وشيقة.
ويمكن تعريف الإدارة الاقتصادية بأنها: هي الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية المتاحة بأقل جهد وأقل وقت وأقل تكلفة عن طريق الوظائف الأساسية للإدارة لتحقيق اكبر الفوائد والفوائض الاقتصادية. وهذا الاستخدام الأمثل الذي تقوم به الإدارة الاقتصادية للموارد الاقتصادية يحقق فائضا في الموارد الطبيعية تستفيد منه قطاعات الشعب المختلفة مسببة الرخاء الاجتماعي والرفاه الاقتصادي. ويمكن القول أن الإدارة الاقتصادية لها معاني عدة أخرى منها، فن إدارة الاقتصاد في الدولة. وفي هذا المجال يحضرني قوله تعالى في سورة يوسف الآيات (45- 48)

﴿ يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍ لَّعَلِّيٓ أَرْجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٤٦﴾ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ ﴿٤٨﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴾.

وبهـذه الإدارة الاقتـصادية الـناجحة نجـت مـصر من أزمتها الاقتصادية الخانقة التي كانـت ستؤدي إلى هـلاك الـبلاد والعباد، كما اصبح النبي يوسف عليه السلام مالكا لخزائن الأرض (مصر).

واختلفت النظريات الاقتصادية ما بين أنظمة رأسمالية واشتراكية وشيوعية، واعتقد اتـباع كـل نظرية انهم على صواب ودافعوا عنها، ثم هناك الإدارة الاقتصادية الإسلامية التي شـكلت نمـاذج راقية في مجال الاقتصاد والرفاه الاقتصادي، وما نتج عن ذلك من فنون راقية لا تزال ماثلة للأذهان في شرق أوروبا وغربها حيث الحضارة الأندلسية الراقية التي تمثل اكبر جذب للسواح في العالم وما حضارة بغداد ودمشق والقاهرة والقيروان وغيرها إلا دليل على عظمة هذه الإدارة الاقتصادية.

وفي مجـال الإدارة الاقتـصادية أكـد صـالح كامـل رئـيس المجلـس العـام للبـنوك والمؤسـسات المالية الإسلامية، أن خطوات تأسيس بنك الاستخلاف أو الإعمار، الذي يبلغ رأسماله 100 مليار دولار باتت قريبة.

وهذه الخطوة تلتها خطوات حين انتشرت فكرة إنشاء مؤسسات مالية بنكية إسلامية في كل من بريطانيا وفرنسا وغيرها من الدول.

أرجـو أن يكون كتابي هذا قد ساهم في سد النقص في المكتبة العربية، كما أرجو أن يلتمس لي القارئ العزيز العذر أن وجد بعض النقص أو الملاحظات، فالكمال لله وحده.

ومن الله التوفيق

المؤلف الدكتور

نعيم إبراهيم الظاهر

2009

الفصل الأول

في المفاهيم والمصطلحات الاقتصادية

(من ويكيبيديا، الموسوعة الحرة)

الفصل الأول

في المفاهيم والمصطلحات الاقتصادية

(من ويكيبيديا، الموسوعة الحرة)

أولا: أقوال في الإدارة

* تايلور: الإدارة هي القيام بتحديد ما هو مطلوب عمله من العاملين بشكل صحيح ثم التأكد من أنهم يؤدون ما هو مطلوب منهم من أعمال بأفضل وأرخص الطرق.
* فايول: تعني الإدارة بالنسبة للمدير أن يتنبأ بالمستقبل ويخطط بناء عليه، وينظم ويصدر الأوامر وينسق ويراقب.
* شيلدون: الإدارة وظيفة في الصناعة يتم بموجبها القيام برسم السياسات والتنسيق بين أنشطة الإنتاج والتوزيع والمالية وتصميم الهيكل التنظيمي للمشروع والقيام بأعمال الرقابة النهائية على كافة أعمال التنفيذ.
* وليم هوايت: إن الإدارة فن ينحصر في توجيه وتنسيق ورقابة عدد من الأشخاص لإنجاز عملية محددة أو تحقيق هدف معلوم.
* ليفجستون: الإدارة هي الوظيفة التي عن طريقها يتم الوصول إلى الهدف بأفضل الطرق وأقلها تكلفة وفي الوقت المناسب وذلك باستخدام الإمكانيات المتاحة للمشروع.

في ضوء التعاريف السابقة يمكننا وضع تعريف أكثر تكاملا للإدارة وذلك على النحو التالي:

* الإدارة: هي عملية التخطيط واتخاذ القرارات الصحيحة والمستمرة، المراقبة والتحكم بمصادر المؤسسات للوصول إلى الأهداف المرجوة للمؤسسة. وذلك من خلال توظيف وتطوير والسيطرة على المصادر البشرية والمالية والمواد الخام والمصادر

الفكرية والمعنوية وهو نشاط يعتمد على التفكير والعمل الذهني يستخدم أسسا ومبادئ معينة جمعت في وظائف أربع هي: التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة. الهدف الأساسي من تنفيذ هذه الوظائف استخدام الإمكانيات البشرية والمادية في المنشأة أحسن استخدام وخلق الجو الصالح المناسب لتشغيل كافة الموارد المتوفرة إلى أقصى طاقاتها الممكنة لتحقيق الأهداف المنشودة بأقل التكاليف مراعية في ذلك الناحية الإنسانية في معاملة العنصر البشري وتحقيق أكبر قدر ممكن من التعاون في المشروع.

ثانيا: الاقتصاد (Economics)

هو علم اجتماعي يعنى بدراسة كيفية استخدام مصادر الإنتاج المحدودة في المجتمع لإرضاء حاجات ورغبات أعضائه غير المحدودة. وعلم الاقتصاد شأنه كباقي العلوم حيث له حقائقه وقوانينه إلا أن تأثره بالأوضاع الاجتماعية والسياسية وتداخل علاقته مع هذه الأوضاع غلبت عليه صفة الاجتماعية.

يتضمن هذا العلم تحليل الإنتاج، التوزيع، وتجارة واستهلاك السلع والخدمات. نقول عن الاقتصاد بأنه إيجابي عندما يحاول توضيح نتائج الخيارات المختلفة معطيا مجموعة فرضيات أو مجموعة ملاحظات، ومعياري عندما يصف الإجراءات الواجب فعلها.

ويشمل هذا التعريف على ثلاثة عناصر:

1- أن الاقتصاد علم شانة شان بقية العلوم الأخرى

2- أنة علم اجتماعي، أي يهتم بالسلوك الاقتصاد للأفراد أو الفرد كمستهلك أو منتج أو مدخر أو مستثمر.

3- أن الإنتاج بغرض الاستهلاك الحاضر والمستقبل.

يقسم علم الاقتصاد إلى فرعين رئيسيين:

- ❖ **اقتصاد جزئي أو الاقتصاديات الصغيرة،** الذي يتعامل مع الوكلاء الفريدين، مثل ميزانيات المنازل والأعمال التجارية.
- ❖ **اقتصاد كلي أو الاقتصاديات الكبيرة،** الذي يعتبر الاقتصاد الوطني ككل، في هذه الحالة يَعتبرُ كلا من العرض والطلب للمال، الرأسمال والسلع ضمن الاقتصاد الوطني.

الأمور التي يهتم بها علم الاقتصاد: يختص علم الاقتصاد بدراسة الأمور الآتية:

1- ما هي السلع والخدمات التي ينتجها المجتمع. أي ما هي السلع والخدمات التي يجب على المجتمع أن ينتجها وفقاً لموردة الاقتصادية المتاحة والتي تتميز بالندرة النسبية الأمر الذي يقتضي المفاضلة بين الاستخدامات البديلة من خلال آليات السوق.

2- بأي طريقة يتم الإنتاج فهناك طرق إنتاجية متعددة مثل:
   - طرق إنتاجية كثيفة العمالة.
   - طرق إنتاجية كثيفة رأس المال.
   - طرق إنتاجية كثيفة التكنولوجيا.

3- كيفية توزيع الإنتاج بين أفراد المجتمع: أي كيفية توزيع الناتج القومي من السلع والخدمات بين عناصر الإنتاج المشاركة في العملية الإنتاجية، كالعمال، ملاك الأراضي، أصحاب رأس المال، التنظيم، وقد شهد العالم العديد من الأنظمة الاقتصادية أهمها:
   - النظام الاقتصادي الإسلامي الذي يوائم بين الملكية الخاصة والملكية العامة.
   - النظام الرأسمالي الذي يقوم علي أساس الحرية المطلقة للأفراد في ممارسة النشط الاقتصادي والحد من الملكية العامة.
   - النظام الاقتصادي الاشتراكي والذي يركز علي الملكية الجماعية لعناصر الإنتاج.

4- ما مدي الكفاءة التي تستخدم بها الموارد الاقتصادية، إي ما إذا كان الإنتاج يتم بطريقة كفؤة ويوزع أيضاً بكفاءة.

5- هل موارد المجتمع موظفه توظيفاً كاملاً.

6- هل الطاقة الاقتصادية تنمو بصورة مطردة مع الزمن أم أنها تظل ثابتة.

* فروع علم الاقتصاد:

ينقسم علم الاقتصاد إلى جزأين:

1- **الاقتصاد الجزئي**: ويختص بدراسة الظواهر الاقتصادية الجزئية، مثل دراسة سلوك الوحدات الاقتصادية الفردية، كسلوك المستهلك وسلوك المنتج، ونظرية الثمن، وسعر السلعة.

2- **الاقتصاد الكلي**: ويختص بدراسة الظواهر الاقتصادية الكلية كالناتج القومي والدخل القومي والاستثمار والادخار والطلب الكلي والعرض الكلي، و العرض الكلي.

3- **الإدارة الاقتصادية**: هي الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية المتاحة بأقل جهد وأقل وقت وأقل تكلفة عن طريق الوظائف الأساسية للإدارة. وهذا الاستخدام الأمثل الذي تقوم به الإدارة الاقتصادية للموارد الاقتصادية يحقق فائضا في الموارد الطبيعية يستفيد منه قطاعات الشعب المختلفة مسببا الرخاء الاجتماعي والرفاه الاقتصادي.

4- **الاقتصاد المثالي**: هو نظام سوق ذاتي التنظيم (Self- Regulating Market System) حيث يقوم هذا النظام بإشباع حاجات الأفراد الاقتصادية تلقائياً أوتوماتيكياً.

5- **الادخار**: ذلك الجزء من الدخل الذي لم يستهلك وينشأ نتيجة لحرص الإنسان على تأمين احتياجاته المستقبلية ويتصف المستهلك المدخر بالعقلانية والرشدانية.

6- **الاستثمار**: توظيف الأموال في شراء السلع الرأسمالية كالآلات والأبنية.

7- **المشكلة الاقتصادية:** تنشأ المشكلة الاقتصادية نتيجة تعدد الحاجات الإنسانية وتزايدها بصورة مستمرة في ظل محدودية (ندرة) الموارد الاقتصادية المتاحة والتي تستخدم لإشباع تلك الحاجات. وتتصف المشكلة الاقتصادية بالعمومية حيث تواجهها كل المجتمعات الإنسانية بصرف النظر عن طبيعة النظام الاقتصادي ودرجة التقدم الاقتصادي، غير أن حدتها تختلف من دولة إلى أخرى.

8- **الرأسمالية:** نظام اقتصادي يقوم على أساس الملكية الفردية، متوسعاً في مفهوم الحرية، ولقد ذاق العالم بسببه ويلات كثيرة وما تزال الرأسمالية تمارس ضغوطها وتدخلها السياسي والاجتماعي والثقافي وترمي بثقلها على مختلف شعوب الأرض، متوسعاً في مفهوم الحرية، وما تزال الرأسمالية تمارس ضغوطها وتدخلها السياسي والاجتماعي والثقافي وترمي بثقلها على مختلف شعوب الأرض.

9- **آلية عمل السوق:** اليد الخفية التي تحث الأفراد على العمل على إشباع حاجاتهم الشخصية وبالتالي تحقيق أكبر منفعة ممكنة للمجتمع ككل.

10- **الاقتصاد الماركسي:** أسسه ماركس، وهو نظام اقتصادي، يقوم على مبدأ سيطرة الدولة على الاقتصاد ومشاركة العمال في الأرباح، وقد انتشر هذا النوع من الاقتصاد في الاتحاد السوفييتي الذي كون منظومة من الدول عرفت بالدول الاشتراكية، وقد انهارت هذه المنظومة عام 1989. على يد غورباتشوف و يلسن.

11- **الخصخصة:** أحد الوسائل المعاصرة في إطار إصلاح القطاع العام وإعادة الهيكلة في الدول النامية عموماً بعد تحول دور الدولة إلى إنمائي و تصحيحي. وتعتبر مسألة إعادة الهيكلة والتصحيح التي تنتهجها هذه الدول مدفوعة من قبل صندوق النقد والبنك الدوليين في منتهى التعقيد. فهذه الدول تعتمد على سلعة واحدة (أو عدد محدود جداً من السلع) في صادراتها، ومن ثم فهي أكثر عرضة للصدمات الخارجية، وهي تعاني من مديونيات خارجية ثقيلة، وبالتالي عبء كبير من خدمة الدين الخارجي لا يتناسب مع قدراتها الاقتصادية وبالتالي ينتج عن ذلك عجز متزايد ومزمن في موازناتها العامة وفي ميزانها التجاري وميزان المدفوعات ومعدلات

تضخم مرتفعة وبطالة واسعة، كما أن هذه الدول تعاني من ضعف البنية التحتية وانخفاض كفاءة المؤسسات المالية والاقتصادية وانخفاض متوسط دخل الفرد.

12- **الاقتصاد الكنزي: بنى العالم الاقتصادي كينز أفكاره على تحليل آثار تلك النكسة في الاقتصاد فشرحت النظرية العامة للتوظيف والفائدة ورأس المال والتي أدت إلى تفرقة واضحة بين النظريتين الجزئية والكلية.**

13- **النظام: عموما بأنه مجموعة من الأشياء متصلة بعضها البعض بحيث تتكون منها وحدة مركبة.**

14- **النظام الاقتصادي: فهو مجموعة من العناصر القانونية والاجتماعية كنظام الاقتصاد المغلق والاقتصاد التقليدي والنظام الرأسمالي والنظام الاشتراكي والنظام التعاوني وغيرها. وبعبارة أخرى فالنظام نسق يتكون من أجزاء متعددة تتأثر وتؤثر في بعضها البعض. ويركز النظام الاقتصادي على مجموعة العلاقات والقواعد والأسس التي تحكم التفاعل والتأثير المتبادل بين الحاجات البشرية من جهة والموارد المتاحة من طبيعية وبشرية ومعرفية وتقدم تقاني من جهة أخرى.**

ثالثا: الاقتصاد الإسلامي (الموسوعة الحرة، ويكيبيديا)

هو مجموعة المبادئ والأصول الاقتصادية التي تحكم النشاط الاقتصادي للدولة الإسلامية التي وردت في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، والتي يمكن تطبيقها بما يتلائم مع ظروف الزمان والمكان. ويعالج الاقتصاد الإسلامي مشاكل المجتمع الاقتصادية وفق المنظور الإسلامي للحياة.

خصائص الاقتصاد الإسلامي

(http://www.djelfa.info/vb/showthread.php?t=31186)

أهم خصائص الاقتصاد الإسلامي يمكن تصنيفها كما يلي:

- تحريم الربا.
- الزكاة- وفيها التكافل وإعادة توزيع الأرباح، ليكون لمستحقي الزكاة نصيب فيها.

- تحريم الاحتكار.
- تغليب المنفعة العامة على المنفعة الخاصة عند التضارب.
- تحريم بيع ما لا يمتلكه الفرد- وذلك لمنع المخاطرة أو المقامرة.
- مراقبة السوق ولكن دون التدخل في تحديد السعر.
- الشفافية- حض الإسلام على الشفافية من خلال منع الرسول، التجار، من تلقي القوافل القادمة (منع تلقي الركبان).
- تمييز ما يقع ضمن الممتلكات العامة أو الفردية.

نظرة الإسلام للسوق

يؤمن الاقتصاد الإسلامي بالسوق و دوره في الاقتصاد حيث أن ثاني مؤسسة قامت بعد المسجد في المدينة المنورة هي السوق ولم ينه النبي محمد العديد من الصحابة عن التجارة لا بل أن العديد من الصحابة كانوا من الأغنياء مثل عثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو بكر الصديق وغيرهم.

الفكر الاقتصادي الإسلامي

منذ وجود الإنسان على هذه البَسيطة وهو يكافح من أجل البقاء وتعمير الأرض التي استخلف فيها، مستعيناً بذلك بكل ما حباه الخالق من موارد ومقومات. فلتأمين حاجته من الغذاء والكساء والمسكن والأمان ولتحسين وضعه المعيشي والاقتصادي عمل الإنسان على تطوير أساليب الإنتاج والتبادل، كما حسن من مستوى الأداء الإداري وتبنى السياسات الاقتصادية، واخترع النقود، وأحدث ثورة في عالم الاتصالات والمعلومات.

ولقد صاحب هذا التطور ظهور كثير من الآراء والأفكار الاقتصادية لكثير من الكتاب، إضافة إلى ما أتت به الأديان السماوية من قواعد وأحكام وتشريعات اقتصادية إلا أن هذه الأفكار الاقتصادية كانت متناثرة في كثير من الكتب وتمثل جزء من آراء وقوانين أخرى تتصل بالسلوك الإنساني وفلسفته في الحياة ولم يظهر فكر اقتصادي بشكل مستقل

واضح المعالم إلا في النصف الثاني من القرن الثامن عشر الميلادي عند ظهور كتاب ثروة الأمم للاقتصادي آدم سميث.

أما الفكر الاقتصادي الإسلامي فبالرغم من كونه لم يكن متمتعا بذاتية مستقلة، ولم يكن هناك خط فاصل بينه وبين جوانب الحياة الفكرية الإسلامية الأخرى- فقد تبلور هذا الفكر واتسعت آفاقه من خلال الممارسة العملية والتطبيق الواقعي في عصور الإسلام الأولى فقد كانت الزكاة وغيرها من الفرائض المالية تجبى بالطرق الشرعية وكان الفيء وغنيمة الحرب يقسم بين المستحقين من الفقراء والمقاتلين وكان هذا السلوك نواة لبيت المال (الخزانة العامة) وتنظيما لإيراداته ومصروفاته وهكذا فتح التطبيق العملي للفكر الاقتصادي الإسلامي طريقا للدراسة والبحث من خلال الوقائع والمشكلات المالية التي برزت واستفحلت بسبب الممارسة والتطبيق.

والمتصفح للمؤلفات الفقهية الإسلامية لا يعدم الطريق إلى العديد من الدراسات والأبحاث المالية والاقتصادية، بالإضافة إلى مؤلفات إسلامية متخصصة في أحكام الأموال في الشريعة الإسلامية من أبرزها كتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام المتوفي سنة 224هـ، والخراج ليحيى بن آدم المتوفي سنة 203هـ، والخراج أيضا لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري المتوفي سنة 182هـ، والحسبة للشيخ ابن تيمية، ومقدمة ابن خلدون، ولعل أهم هذه المؤلفات من الناحية المالية البحتة هو كتاب الخراج لأبي يوسف الذي كان يشغل منصب قاضي القضاة في عهد الخليفة هارون الرشيد، وقد انطوى كتاب الخراج على مجموعة إجابات عن أسئلة وجهها الخليفة إليه فيما يتعلق بنظام جباية الخراج وغيره من موارد بيت المال.

وقد أجاب على كل سؤال على حدة بصورة تفصيلية، واقترح انجح الأساليب وأعدلها في جباية الإيرادات وصرف النفقات. كما تعتبر مقدمة ابن خلدون التي صاغها في القرن الثامن الهجري وقبل أربعة قرون من ظهور آدم سميث قمة من القمم بالقياس لعصرها بالنسبة لما تضمنته من دراسات اقتصادية ومالية، ومن المعلوم إن مصادر الاقتصاد

الإسلامي هي القرآن والسنة والأحكام الفقهية المتراكمة، وأصول التشريع المعتمدة حيث تستجيب للحاجات المتجددة للمجتمع الإسلامي.

والنظام الاقتصادي الإسلامي نظام شامل لأن دين الإسلام دين يشمل علاقة العبد بربه وعلاقته بإخوانه في المجتمع، فقد قدم النظام الاقتصادي الإسلامي القواعد لكل أنواع العلاقات والمعاملات الاقتصادية في مجالات الملكية والحرية والعدالة والضمان الاجتماعي وتدخل الحكومة وتوازن المصالح ونظم شؤون الفرد والجماعة والدولة في مختلف النواحي الشخصية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية في السلم والحرب وكل ذلك على قواعد ثابتة وأحوال مستقرة تخدم أغراضا محددة وتحقق أهدافا معروفة بتنظيم دقيق ومنطق راق.

رابعا : مصطلحات اقتصادية أخرى:

الرفاهية: يقال: رفه عنه: خففف، لكن الرفاه عندما يطلق يفيد ما هو أكثر من هذا بكثير. وكذلك لفظ الرغد. نعم ورد هذا اللفظ في القرآن في سورة البقرة 35: ﴿ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا ﴾، وفي الآية 58 من السورة نفسها﴿ ٱدْخُلُواْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُواْ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا ﴾ إلى قوله: ﴿ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُواْ يَفْسُقُونَ ﴾، وفي سورة النحل 112: ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ﴾. فالرغد في الآية الأولى يختص بالجنة، لا بالدنيا، وفي الآيتين الثانية والثالثة قد يتعلق بابتلاء خاص، وكان من شأنه الرخاء والاسترخاء والظلم والكبر والفسق والكفر والعذاب، ولم أجد من نبه على هذا من المفسرين القدامى والمحدثين.

الإشباع: تلبية الحاجات، أو سد الحاجات، فالمسلم يتجنب في استهلاكه درجة الإشباع، لأن الإشباع يؤدي إلى حالات وتصرفات غير مرغوبة إسلاميًا.

الحدي: الناتج الحدي، أو المنفعة الحدية.

المصرفي: المقصود: النظام المصرفي، لأن "المالي" قد يقصد به: الضريبي.

التعظيم: "التكبير" أو "تحقيق الحد الأقصى".

المخاطرة: "المغامرة"، بمعنى روح الإقدام على المشروعات وتحمل المخاطرة.

الفاعلون الاقتصاديون: أطراف النشاط الاقتصادي، أو الوحدات الاقتصادية.

منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية: OECD

Organisation for Economic Co-operation and Development

هي منظمة دولية مكونه من مجموعه من البلدان المتقدمة التي تقبل مبادئ الديمقراطية التمثيلية واقتصاد السوق الحر. نشأت في عام 1948 عن منظمة التعاون الاقتصادي الأوروبي العملية (آنفا) التي يتزعمها الفرنسي روبير مارجولين، للمساعدة على إدارة خطة مارشال لإعادة اعمار أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية. بعد فتره تم توسيعها لتشمل عضويتها في بلدان غير أوروبية، وفي عام 1960 تم إصلاحها لكي تكون منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية.

الفصل الثاني

تطور مدارس الفكر الاقتصادي

الفصل الثاني

تطور مدارس الفكر الاقتصادي

أولا : تطور مدارس الفكر الاقتصادي

الأفكار الاقتصادية البدائية

* دراسة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الخامس نظمته كلية التجارة والاقتصاد 23- 25 أكتوبر تحت عنوان"مستقبل اليمن في ظل المتغيرات المحلية والإقليمية والدولية" http://www.7oob.net/print.php?id=203

ولدت الأفكار الاقتصادية مع ولادة الحضارات القديمة كالإغريقية، والرومانية والهندية مروراً بالصينية والفارسية والحضارة العربية. وقد اشتهر عدة كتاب ينتمون إلى هذه الحضارات من أبرزهم أرسطو الفيلسوف الإغريقي المشهور، وشاناكيا Chanakya (340- 293 ق. م) رئيس وزراء الإمبراطور الأول لإمبراطورية (موريا) في شرق آسيا، والفيلسوف العربي المعروف ابن خلدون صاحب (مقدمة ابن خلدون) الذي عاش في القرن الرابع عشر الميلادي. ويعتقد الكاتب التشيكي (جوزيف شومبيتير) أن الباحثين المتأخرين ما بين القرنين الرابع عشر والسابع عشر هم المؤسسون الحقيقيون لـ"علم الاقتصاد". ووصف جوزيف شومبيتير (ابن خلدون) بالرائد السباق في مجال الاقتصاد المعاصر، حيث أن العديد من نظرياته الاقتصادية لم تكن معروفة في أوروبا حتى وقت قريب نسبياً. لاحقاً قامت مدرستان أقتصاديتان هما المدرسة الطبيعية (الفيزيوقراطية)، والمدرسة التجارية (المركنتلية)، بتطوير وإضافة مفاهيم إقتصادية جديدة، حيث ساهمتا في قيام "القومية الاقتصادية" و"الرأسمالية الحديثة" في أوروبا.

الاقتصاد الكلاسيكي

كما هو معلوم فإن نشر كتاب ثروة الأمم للكاتب آدم سميث اعتبر بمثابة نقطة البداية لولادة علم الاقتصاد كفرع علمي منفصل ومتخصص، وقد حدد كتاب ثروة الأمم عوامل الإنتاج بكل من الأرض، قوة العمل، ورأس المال، واعتبر أن هذه العوامل الثلاث هي التي تشكل جوهر الثروة التي تمتلكها الأمة.

ومن وجهة نظر آدم سميث، فإن الاقتصاد المثالي، هو نظام سوق ذاتي التنظيم (Self- Regulating Market System) حيث يقوم هذا النظام بإشباع حاجات الأفراد الاقتصادية تلقائياً أوتوماتيكياً. وقد وصف "سميث" آلية عمل السوق بـ"اليد الخفية" التي تحث الأفراد على العمل على إشباع حاجاتهم الشخصية وبالتالي تحقيق أكبر منفعة ممكنة للمجتمع ككل. في كتاباته، أخذ آدم سميث" بعض أفكار ونظريات المدرسة الطبيعية في الاقتصاد "الفيزيوقراطية" ودمجها مع نظرياته، إلا أنه رفض الفكرة التي نادى بها الفيزيوقراطيون والقائلة بأن الأرض (الزراعة) فقط هي مصدر الإنتاج والثروة.

الاقتصاد الماركسي

أسسه ماركس أسسه ماركس، وهو نظام اقتصادي، يقوم على مبدأ سيطرة الدولة على الاقتصاد ومشاركة العمال في الأرباح، وقد انتشر هذا النوع من الاقتصاد في الاتحاد السوفييتي الذي كون منظومة من الدول عرفت بالدول الاشتراكية، وقد انهارت هذه المنظومة عام 1989. على يد غورباتشوف ويلسن.

- الاقتصاد الكلاسيكي الحديث.
- الاقتصاد الكينزي: الاقتصاد الكنزي: بنى العالم الاقتصادي كينز أفكاره على تحليل آثار تلك النكسة في الاقتصاد فشرحت النظرية العامة للتوظيف والفائدة ورأس المال والتي أدت إلى تفرقة واضحة بين النظريتين الجزئية والكلية.
- مدارس وفروع اقتصادية أخرى.

- يُمكِنُ أيضاً أنْ يُقسّمَ الاقتصاد إلى فروع جزئية عديدة و هذا لا يُلائمُ دائماً بعناية التصنيفِ الدقيقِ الكبيرِ. هذه الفروع الجزئية تتضمّنُ:
اقتصاد دولي، اقتصاديات عمل، اقتصاديات رفاهية، اقتصاديات عصبية، اقتصاد معلوماتِ، اقتصاديات موارد، اقتصاد بيئي، اقتصاد إداري، اقتصاد مالي، اقتصاديات حضر رية، اقتصاديات تنمية، وجغرافية اقتصادية.
هناك أيضاً منهجيات مستعملة من قبل الاقتصاديين الذي يصنفون وفق النظرياتِ المهمة.
- المثال الأهمّ قَدْ يَكُون الاقتصاد القياسي، الذي يُطبّقُ التقنياتَ الإحصائيةَ على دراسةِ البيانات الاقتصادية. الاقتصاد الرياضي الذي يَعتمدُ على الطرقِ الرياضيةِ، يتضمن ذلك الاقتصاد القياسي.
- اتجاه آخر أكثرُ حَداثةً، وأقرب إلى الاقتصاديات الصغيرة microeconomics، وهو يَستعملَ من علم نفس اجتماعي مفاهيم مثل (اقتصاد سلوكي) وطرق (اقتصاد تجريبي) لفَهْم الانحرافاتِ عن تنبؤاتِ الاقتصادِ neoclassical.
الاقتصاد التطوّري يشكل نظرية مبتكرة تتماشى مع التوجهات التي تُريدُ فَهْم دورِ الروتينات في قيادة تطور السلوك.

يمكن اعتماد تصانيف أخرى أيضا. مالية كَانتْ تقليدياً تعتبر جزء من الاقتصاد بما أن كنتائجه الأساسية تظهرُ طبيعياً مِنْ الاقتصاديات الصغيرة؛ لكن أسّسَ اليوم كعلم مستقل عملياً، مع أنه وثيق الصلة بالفروع الأخرى للاقتصاد.

لقد كَانَ هناك اتجاهٌ متزايدٌ للأفكارِ والطرقِ في الاقتصادِ التي يمكن تطبيقها في السياقاتِ الأوسعِ. بما أن التحليلَ الاقتصاديَ يُركّزْ على اتخاذ القراراتِ، فيُمكِنُ أنْ يُطبّقَ، بدرجاتِ متفاوتة من النجاحِ، على أيّ حقل يتضمن أناسا يُواجهونَ بدائلِ أو خيارات؛ تعليم، زواج، صحة، الخ. فهو يشكل نظرية الخيار العام تدرس أيضا كيف يمكن للتحليل الاقتصادي أنْ يُقدّمَ حلولا إلى تلك الحقولِ التي اعتبرت تقليدياً خارج الاقتصادِ. تَتداخلُ

مناطقُ البحث في الاقتصادِ مع مناطق تابعة لعلومِ الاجتماعيات الأخرى، بما فيها العلوم السياسية وعلم اجتماع. الاقتصادَ السياسيَ الأكثر شيوعا يُدْعَى غالبا بشكل غير دقيق رأسمالية.

انظر اقتصاد سياسي لدراسةِ الاقتصادِ ضمن سياق عِلْمَ السياسة، واقتصاد اجتماعي لدراسةِ الاقتصادِ ضمن سياق عِلْمَ الاجتماع.

أهم نواحي الاقتصاد التي تسترعي الانتباه: تخصيص مصدرِ، الإنتاج، التوزيع، التجارة، والمنافسة.

يمكن للاقتصاد أن يطبق من حيث المبدأ على أيّ مشكلة تُتضمّنُ الاختيار ضمن شروط الندرةِ أو شروط اقتصاديةِ حاسمةِ . انظر قيمة.

بَعْض الاقتصاديين يَستعملونَ السعر والعرض والطلب لخَلْق نماذج اقتصادية تُتوقّعَ نتائجَ القراراتِ أو الأحداثِ.

كما تسند للنماذج مهام أخرى حيث يُمْكِنُ لها أنْ تُحلّلَ سلوكَ المجتمعاتِ الكاملةِ أيضاً. (انظر أيضاً علم اجتماع، اقتصاد سياسي، تاريخ)

تقليدياً يرتكز الاقتصاد على إرضاءِ الحاجات الماديةِ وهذا يَبْقى بؤرةَ الاقتصادِ. بما أن جوهر الاقتصادِ يَدْرسُ الحوافزَ، أو جَعْلُ الاختيار محصورا بقيودِ، فإن المواضيع المدروسة واسعة، كما توسع الاقتصاديين في دراسة كافة المواضيع المتراوحة مِنْ الزواجِ إلى عقوبةِ الموت والنظم السياسية المثاليةِ. الاقتصاد مادة رائعة.

التطورات التاريخية قبل 1945

كان من الصعب إيجاد مصطلح للاقتصاد الجزئي في أي كتاب قبل الحرب العالمية الثانية، وعند انتهاء الحرب تم تطوير النظرية بسرعة من قبل عدّة اقتصاديين، من أهمهم النوريجي فريش، حيث كانت أول التسميات التي ظهرت الديناماكيات الواسعة (macrodynamics)، حيث فسر فيها ظهور الدورات التجارية (business cycles)، التي وفرت تعريف لمجموعة من المفاهيم التي اعتبرت من أول المحاولات للتعريف

بالاقتـصاديات الكلـية. أما من جهة الاقتصاديين فكانت المشكلة تتمثل بعدم وجود تعريف واضـح ودقـيق بـين المـشتري كفـرد والمشترين كمجموعة وهي أحد الفروقات الأساسية في التفـريق بـين الاقتـصاد الجزئي والكلي، فمن أمثال كارل ماركس (Karl Marx) وغيرهم مـن الاقتـصاديين الـذين كانـت تنقـصهم الأدوات الكافية من معلومات إحصائية وإستبانية تحدد ماهية هذه الفروقات.

أحـد المعـادلات الأولـية تـنص على أن كمية النقود المتوافرة بالاقتصاد مضروبة في سـرعتها (أي سـرعة النقد المتناقل من شخص لشخص آخر خلال سلسلة صفقات) مساوي إلى الـدخل الـشكلي (مـستوى الـسعر مـضروبة في الـدخل الحقيقـي). الاقتـصادي فيـشر (Fisher Irving) افـترض إن طـبقا للنظرية التغير في مستوى السعر لا يمكن الوصول إليه إلا عـن طـريق مجمـوع الـنقد المتداول متضمنا الودائع[4] النظرية الكلاسيكية لكمية الأموال تحـتاج إلى وجـود طلـب علـى النقد وبالتالي كون النقد مستقل من عوامل خارجية كالفائدة المالـية وغيرهـا. ارتاب الاقتصاديون خلال الكساد الكبير للنظرية عندما كان تناقص الطلب بشكل حاد على النقد.

* كينز وظهور الاقتصاد الكلي

التميـز المنهجـي بين الاقتصادي الجزئي والكلي ظهر خلال الثلاثين سنة التي لحقت الكـساد الكـبير (great depression) وأثـناء عمل جون كينز (John Keynes)، الذي تركـزت أعمالـه علـى تحليل آثار تلك النكسة في الاقتصاد فشرحت النظرية العامة للتوظيف والفائـدة ورأس المال والتي أدت إلى تفرقة واضحة بين النظريتين الجزئية والكلية. وكان ذلك أول ظهور لعمل أكاديمي في هذين المجالين. فقد كان المنصوص عليه، أولا النظرية الاقتصادية الجـزئية المخصـصة لمـشكلة توزيـع الثـروات وإيجادهـا بـين الأفـراد والأسعار النسبية، بينما النظرية الاقتصادية الكلية لإجمالي الإنتاج و مستوى الأسعار في أي اقتصاد ناشئ.

* الاقتصاد الكلي في عصرنا الحاضر

في بداية القرن الواحد والعشرين، اصبح الاقتصاديون يبحثون عن طرق لتطوير وتوسيع الفارق بين الاقتصاديين الكلي والجزئي. وأغلب النظريات الحالية حول الاقتصاد الكلي تفترض إنها مجرد تبسيط للواقع وليست حقيقة موازية. أحد العوامل المساعدة على التطور النظريتين كان النمو والابتكار الاقتصادي والمالي في تركيبة الاستثمارات.

هنالك عدّة مدارس للحوار والتناقش الفكري حول هذّين الموضوعين، مفصولة بنزاعات عدّه مما يؤثر على ميثادولجية تصميم واخذ القرارات الحاسمة فيما يتعلق بالسياسة المالية.

* الفروقات بين الاقتصاد الكنزي والتقليدي الحديث

- الاقتصاد الكينزي كان أحد أسباب التسمية هي أن هذا الفكر (الاقتصاد الكلي) تأثر في بدايته بطريقة شديدة بالاقتصادي كينز، وفي فترة الكساد الكبير وركزت النظريات على شرح مستويات البطالة والدورات التجارية. في حين تقلبات الدورة التجارية ينبغي تخفيضه من خلال السياسات الضريبية– policy fiscal (وذلك خلال تجميع الأموال وإنفاقها حسب الحالة من قبل الحكومة) والسياسة النقدية. والكينزين الأوائل كانوا ممن يشجعون تطبيق السياسات بشدة وذلك من اجل استقرار سياسة الاقتصاد الرأسمالي. في حين أن بعض الكينزين دعوا إلى استخدام سياسات الدخل (income polices).
- الاقتصاد التقليدي الحديث (neoclassical) لعقود كان هناك انقسام بين الكينزية والنظرية الكلاسيكية الاقتصادية، في حين أن الكينزية كانت تهتم بدراسة الاقتصاد الكلي والكلاسيكية بالجزئي. هذا الانقسام تم لحمه في أواخر الثمانينات. وفي الوقت الحالي النماذج التي استخدمها كينز تعتبر عتيقة الطراز الآن، فاستنتجت نظريات جديدة ذات منطقية وثبات وذلك كله بعلاقة مع الاقتصاد الجزئي. الاختلاف

الجوهري اليوم في النظرية الثانية للاقتصاد الجزئي هو تركيز أكثر على السياسات المالية مثل نسب الفائدة ومجموع النقد المتداول. فنظرية الاقتصاد الكلي اليوم دمجت دراسة أجمالي الطلب والعرض الكلي مع دراسة النقد.

* سياسات الاقتصاد الكلى

في محاولة لتفادي الصدمات الاقتصادية الرئيسية، مثل الكساد الكبير، الحكومات اليوم تحاول من خلال إجراء تعديلات في السياسة العامة التي تأمل أن تنجح في تحقيق استقرار الاقتصاد ونموه. فالحكومات تعتقد أن نجاح هذه التعديلات ضرورية للمحافظة على ثبات واستقرار الاقتصاديات. هذه الإدارة الاقتصادية تتحقق من خلال نوعين من السياسات.

- Fiscal Policy السياسة الضريبية
- Monetary Policy السياسة النقدية

تم التحليل الاقتصادي الكلي بدراسة الاقتصاد ككل، ليوضح تأثير العوامل الاقتصادية على اقتصاد البلدان، كتأثير الدخل القومي ومعدلات التشغيل (معدلات التوظيف)، وتضخم الأسعار، ومعدل الاستهلاك الكلي ومعدل الإنفاق الاستثماري ومكوناته. كما يدرس التحليل الاقتصادي الكلي تأثيرات كل من السياسة النقدية والسياسة المالية المتبعة في البلد. ومنذ ستينات القرن العشرين، أخذ التحليل الاقتصادي الكلي يأخذ منحى أكثر تكاملاً، وبرزت فيه نماذج جديدة كتحليل القطاعات على أساس جزئي، رشد اللاعبين الاقتصاديين، الاستخدام الكفء لمعلومات السوق، المنافسة غير الكاملة. التحليل الاقتصادي الكلي يهتم أيضاً بالعوامل ذات التأثيرات طويلة الأجل على الاقتصاد ونمو الدخل القومي. وكمثال على هذه العوامل نذكر أن تراكم رأس المال، التطور التكنولوجي (التقني)، ونمو قوة العمالة.

المحاولات للتوحيد بين هذه الفرعين أو إلغاء التمايز بينهما كَانَ مُحَفّزاً مهماً في مُعظم الفكر الاقتصادي في المرحلة الأخيرة، خصوصاً في أواخر السبعينات وأوائل

الثمانينات. توجد اليوم وجهة تجمع على ضرورة أن يكون الاقتصاد الكلي الجيد مؤسس على بنى الاقتصاد الجزئي الصلبة. بكلمة أخرى، هيكلية الاقتصاد الكلي يَجِبُ أنْ تكون مدعمة بشكل واضح من قبل الاقتصاد الجزئي.

المحاولات للتوحيد بين هذين الفرعين أو إلغاء التمايز بينهما كَانَ مُحَفّزاً مهماً في مُعظم الفكر الاقتصادي في المرحلة الأخيرةِ، خصوصاً في أواخر السبعينات وأوائِل الثمانينات. توجد اليوم وجهة تجمع على ضرورة أن يكون الاقتصاد الكلي الجيد مؤسس على بنى الاقتصاد الجزئي الصلبة. بكلمة أخرى، هيكلية الاقتصاد الكلي يَجبُ أنْ تكون مدعمة بشكل واضح من قبل الاقتصاد الجزئي.

يُمْكِنُ أيضاً أنْ يُقسّمَ الاقتصاد إلى فروع جزئية عديدة وهذا لا يُلائمُ دائماً بعناية التصنيفِ الدقيقِ الكبيرِ. هذه الفروع الجزئية تتضمّنُ:

اقتصاد دولي، اقتصاديات عمل، اقتصاديات رفاهية، اقتصاديات عصبية، اقتصاد معلومات، اقتصاديات موارد، اقتصاد بيئي، اقتصاد إداري، اقتصاد مالي، اقتصاديات حضرية، اقتصاديات تنمية، وجغرافية اقتصادية.

هناك أيضاً منهجيات مستعملة من قبل الاقتصاديين الذين يصنفون وفق النظرياتِ المهمة.

* المثال الأهمّ قَدْ يَكُون الاقتصاد القياسي، الذي يُطبّقُ التقنياتَ الإحصائية على دراسةِ البيانات الاقتصادية. الاقتصاد الرياضي الذي يَعتمدُ على الطرقِ الرياضيةِ، يتضمن ذلك الاقتصاد القياسي.
* اتجاه آخر أكثرُ حَداثة، واقرب إلى الاقتصاديات الصغيرة microeconomics، وهو يَستعملَ من علم نفس اجتماعي مفاهيم مثل (اقتصاد سلوكي) وطرق (اقتصاد تجريبي) لفَهْم الانحرافاتِ عن تنبؤاتِ الاقتصادِ neoclassical.

الاقتصاد التطوّري يشكل نظرية مبتكرة تتماشى مع التوجهات التي تُريد فَهْم دورِ الروتينات في قيادة تطور السلوك.

يمكن اعتماد تصانيف أخرى أيضا. مالية كَانتْ تقليدياً تعتبر جزء من الاقتصاد بما أن كنتائجه الأساسية تظهرُ طبيعياً مِنْ الاقتصاديات الصغيرة؛ لكن أسّسَ اليوم كعلم مستقل عملياً، مع أنه وثيق الصلة بالفروع الأخرى للاقتصاد.

لقد كَانَ هناك اتجاهٌ متزايدٌ للأفكارِ والطرقِ في الاقتصادِ التي يمكن تطبيقها في السياقاتِ الأوسعِ. بما أن التحليلَ الاقتصادي يُركّزُ على اتّخاذ القراراتِ، فيُمكِنُ أنْ يُطبّقَ، بدرجاتٍ متفاوتة من النجاحِ، على أيّ حقل يتضمن أناسا يُواجهون أو خيارات؛ تعليم، زواج، صحة، الخ. فهو يشكل نظرية الخيار العام تدرس أيضا كيف يمكن للتحليل الاقتصادي أنْ يُقدّمَ حلولا إلى تلك الحقولِ التي اعتبرتْ تقليدياً خارج. تتداخلُ مناطقُ البحث في الاقتصادِ مع مناطق تابعة لعلومِ الاجتماعيات الأخرى، بما فيها العلوم السياسية وعلم اجتماع. الاقتصادَ السياسي الأكثر شيوعا يُدْعَى غالبا بشكل غير دقيق رأسمالية.

انظر اقتصاد سياسي لدراسةِ الاقتصادِ ضمن سياق عِلمَ السياسة، واقتصاد اجتماعي لدراسةِ الاقتصادِ ضمن سياق عِلْمَ الاجتماع.

أهم نواحي الاقتصاد التي تسرعي الانتباه: تخصيص مصدر، الإنتاج، التوزيع، التجارة، والمنافسة.

يمكن للاقتصاد أن يطبق من حيث المبدأ على أيّ مشكلة تَتضمّنُ الاختيارَ ضمن شروط الندرةِ أو شروط اقتصاديةِ حاسمةِ. انظر قيمة.

بَعْض الاقتصاديين يَستعملونَ السعر والعرض والطلب لخَلْق نماذج اقتصادية تُتوقّعَ نتائجَ القراراتِ أو الأحداثِ.

كما تسند للنماذج مهام أخرى حيث يُمكِنُ لها أنْ تُحلّلَ سلوكَ المجتمعاتِ الكاملةِ أيضاً. (انظر أيضاً علم اجتماع، اقتصاد سياسي، تاريخ).

تقليدياً يرتكز الاقتصاد على إرضاء الحاجات الماديةِ وهذا يَبْقى بؤرةَ الاقتصادِ. بما أن جوهر الاقتصادِ يَدْرسُ الحوافزِ، أو جعْلُ الاختيار محصورا بقيودِ، فن المواضيع المدروسة واسعة، كما توسع الاقتصاديين في دراسة كافة المواضيع المتراوحة مِنْ الزواجِ إلى عقوبةِ الموت والنظم السياسية المثاليةِ. الاقتصاد مادة رائعة.

بدايات تبلور علم الاقتصاد (آدم سميث، 1776)

على الرغم من أن النقاشات حول عمليات الإنتاج والتوزيع دارت منذ بدايات التاريخ، إلا أن الاقتصاد أخذ بالتبلور في صيغته الحالية كفرع علمي مستقل منذ أن قام آدم سميث بنشر كتابه الشهير ثروة الأمم The Wealth of Nations عام 1776. ويعرّف آدم سميث في كتابه مصطلح الاقتصاد السياسي بأنه أحد فروع علم السياسة والتشريع، ويهدف إلى أمرين أساسيين: الأول، تزويد الأفراد بكمية كافية ومستمرة من المنتجات، أو العمل على جعلهم قادرين على توفير هذه المنتجات بشكل متواصل، والثاني، تزويد الدولة أو إثراء كل من الأفراد والحكومات. وفي كتابه ثروة الأمم يشير آدم سميث إلى الاقتصاد بمصطلح (الاقتصاد السياسي– Political Economy) إلا أن هذا المصطلح استبدل تدريجياً في الاستعمال العام بمصطلح (الاقتصاد Economics) وذلك بعد عام 1870.

ثانيا: الأساليب الاقتصادية الرياضية والأساليب الاقتصادية الكمية.

يعتمد الاقتصاد كمادة أكاديمية بشكل أساسي على الأساليب الرياضية، إلى جانب اعتماده على الأساليب الأدبية. يتم اعتماد الأساليب الرياضية والكمية لأغراض تحليل اقتصاد ما بدقة، أو لتحليل مناطق بعينها داخل الاقتصاد. وكأمثلة على هذه النماذج والأساليب في التحليل نذكر:

* **الاقتصاد الرياضي**

يطلق مصطلح 'اقتصاد رياضي' على تطبيق المناهج الرياضية للشرح وتفسير النظرية الاقتصادية بطرق رياضية أو لحل المسائل الاقتصادية المطروحة. ويستخدم الاقتصاد الرياضي أساليب تحليل التفاضل والتكامل ومناهج المصفوفات الجبرية. وأشاد الكتّاب الاقتصاديون بالفوائد الكبيرة لهذا الأسلوب والمتمثلة بإتاحة صياغة واشتقاق مفتاح العلاقات في النموذج الاقتصادي بوضوح، وصرامة، وبساطة. وقد حدد (بول

ساموبلسون) في كتابه "أساسيات التحليل الاقتصادي" عام 1947، البنى الرياضية العامة في عدة مجالات اقتصادية

* الاقتصاد القياسي

مقالة رئيسية اقتصاد قياسي تطبق في الاقتصاد السياسي الأساليب الرياضية والإحصائية لتحليل البيانات المنبثقة من النماذج الاقتصادية. مثال، قد تفترض نظرية ما أن الشخص المتعلم يكسب دخلاً -بالمعدل- أعلى من الدخل الذي يكسبه شخص مشابه له بجميع الخصائص إلا أنه غير متعلم (أو اقل مستوى تعليمي). هنا يأتي الاقتصاد القياسي فيقيس قوة العلاقة وأهميتها الإحصائية. ويستعمل أسلوب الاقتصاد القياسي لاستنتاج تعميمات كمية، كإيجاد علاقة بين معطيات موجودة مسبقاً والتنبؤ بما ستكون عليه الحال في المستقبل.

* الحسابات القومية

مقالة رئيسية حسابات قومية

تعد الحسابات القومية (المحاسبة القومية) وسيلة لتلخيص النشاطات الاقتصادية للبلاد. ويعتمد الاقتصاديون في دراسة الحسابات القومية على نظام القيد المحاسبي المزدوج الشهير. تتضمن الحسابات القومية الفروع التالية: حسابات الدخل القومي والإنتاج (NIPA) وينتج عنها تقديرات للقيمة النقدية لمخرجات ومدخلات الاقتصاد خلال سنة أو ربع سنة، وتمكن حسابات الدخل القومي المسؤولون من تتبع أداء الاقتصاد ومكوناته خلال الدورات الاقتصادية أو فترات أطول. وتشمل الحسابات القومية أيضا رأس المال، الثروة القومية، وتدفقات رأس المال الدولي.

ثالثا: التطور الاقتصادي الرأسمالي

الرأسمالية والدولة والفرد:

الـرأسمالية كـنظام يتـيح للفـرد تكوين ثروته بأي وسيلة ممكنة هي فلسفة فردية، لا علاقـة لها بسياسات لدولة في الأساس، وعلى هذا نظَر لها واضعوها. لكن مبادئ الرأسمالية الـتي قامت عليها أسهمت -كنتيجة منطقية- في إخضاع الدولة لسيطرة الرأسماليين داخلها، فـبدلاً أن تكـون مذهـبا فـردياً تحـولت منطقـياً إلى أن تـصبح مذهـبا مـزدوجاً بـين الفـردية والـسياسية. أن يكون الفرد الرأسمالية خاضعا لأحكام وقوانين الدولة فإن الرأسمالية حينئذ لـن تكـون مذهـبا غير مرغوب فيه. لكن أن يصبح فرد أو فردان أو ثلة قليلة تتمتع برؤوس أمـوال هائلـة هـم المسيطرون على سياسة الدولة بما يتماشى مع مصالحهم ولو على حساب الشعب هنا تختل المعادلة.

التأسيس:

كانت أوروبا محكومة بنظام الإمبراطورية الرومانية التي ورثها النظام الإقطاعي.

* لقـد ظهـرت مـا بـين القرن الرابع عشر ولسادس عشر الطبقة البرجوازية تالية لمرحلة الإقطاع ومتداخلة معها.
* تلـت مـرحلة الـبورجوازية مـرحلة الـرأسمالية وذلـك منذ بداية القرن السادس عشر ولكن بشكل متدرج.
* فلقـد ظهـرت أولاً الدعـوة إلى الحـرية وكـذلك الدعـوة إلى إنشاء القوميات اللادينية والدعوة إلى تقليص ظل البابا الروحي.
* ظهـر المـذهب الحر (الطبيعي) في النصف الثاني من القرن الثامن عشر في فرنسا حيث ظهر الطبيعيون.

أشهر دعاة هذا المذهب:

- فرانسوا كيزني (1694- 1778) ولد في فرساي بفرنسا، وعمل طبيباً في بلاط لويس الخامس عشر، ولكنه اهتم بالاقتصاد وأسس المذهب الطبيعي، نشر في سنة (1756م) مقالين عن الفلاحين وعن الجنوب، ثم أصدر في سنة (1758م) الجدول الاقتصادي وشبّه فيه تداول المال داخل الجماعة بالدورة الدموية، قال ميرابو حينذاك عن هذا الجدول بأنه: "يوجد في العالم ثلاثة اختراعات عظيمة هي الكتابة والنقود والجدول الاقتصادي".
- جون لوك (1632- 1704) صاغ النظرية الطبيعية الحرة حيث يقول عن الملكية الفردية: "وهذه الملكية حق من حقوق الطبيعة وغريزة تنشأ مع نشأة الإنسان، فليس لأحد أن يعارض هذه الغريزة".
- ومن ممثلي هذا الاتجاه أيضاً تورجو وميرابو وساي وباستيا.

ظهر بعد ذلك المذهب الكلاسيكي الذي تبلورت أفكاره على أيدي عدد من المفكرين الذين من أبرزهم:

- آدم سميث (1723-1790) وهو أشهر الكلاسيكيين على الإطلاق، ولد في مدينة كيركالدي في اسكتلندا، ودرس الفلسفة، وكان أستاذاً لعلم المنطق في جامعة جلاسجو، سافر إلى فرنسا سنة (1766م) والتقى هناك أصحابَ المذهب الحر. وفي سنة (1776م) أصدر كتابه (بحث في طبيعة وأسباب ثروة الأمم) هذا الكتاب الذي قال عنه أحد النقاد وهو (أدمون برك): "إنه أعظم مؤلف خطه قلم إنسان".
- دافيد ريكاردو (1772- 1823) قام بشرح قوانين توزيع الدخل في الاقتصاد الرأسمالي، وله النظرية المعروفة باسم "قانون تناقص الغلة" ويقال عنه إنه كان ذا اتجاه فلسفي ممتزج بالدوافع الأخلاقية لقوله: "إن أي عمل يعتبر منافياً للأخلاق ما لم يصدر عن شعور بالمحبة للاخرين".

- روبرت مالتوس (1766- 183) اقتصادي إنجليزي كلاسيكي متشائم صاحب النظرية المشهورة عن السكان إذ يعتبر أن عدد السكان يزيد وفق متوالية هندسية بينما يزيد الإنتاج الزراعي وفق متوالية حسابية كما سيؤدي حتماً إلى نقص الغذاء والسكن.
- جون استيورات مل (1806- 1873) يعدُ حلقة اتصال بين المذهب الفردي والمذهب الاشتراكي فقد نشر سنة (1836م) كتابه (مبادئ الاقتصاد السياسي).
- اللورد كينز (1946- 1883) صاحب النظرية التي عرفت باسمه والتي تدور حول البطالة والتشغيل والتي تجاوزت غيرها من النظريات إذ يرجع إليه الفضل في تحقيق التشغيل الكامل للقوة العاملة في المجتمع الرأسمالي، وقد ذكر نظريته هذه ضمن كتابه (النظرية العامة في التشغيل والفائدة والنقود) الذي نشره سنة 1936م.
- دافيد هيوم (1711- 1776م) صاحب نظرية النفعية التي وضعها بشكل متكامل والتي تقول بأن الملكية الخاصة تقليد اتبعه الناس وينبغي عليهم أن يتبعوه لأن في ذلك منفعتهم.
- أدمون برك من المدافعين عن الملكية الخاصة على أساس النظرية التاريخية أو نظرية تقادم الملكية.

الأفكار والمعتقدات:

أسس الرأسمالية:

- البحث عن الربح بشتى الطرق والأساليب إلا ما تمنعه الدولة لضرر عام كالمخدرات مثلاً.
- تقديس الملكية الفردية وذلك بفتح الطريق لأن يستغل كل إنسان قدراته في زيادة ثروته وحمايتها وعدم الاعتداء عليها وتوفير القوانين اللازمة لنموها واطرادها وعدم تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية إلا بالقدر لذي يتطلبه النظام العام وتوطيد الأمن.

- المنافسة والمزاحمة في الأسواق. –نظام حرية الأسعار وإطلاق هذه الحرية وفق متطلبات العرض والطلب، واعتماد قانون السعر المنخفض في سبيل ترويج البضاعة وبيعها.

أشكال رأسمالية:

- الرأسمالية التجارية التي ظهرت في القرن السادس عشر إثر إزالة الإقطاع، إذ أخذ التاجر يقوم بنقل المنتجات من مكان إلى آخر حسب طلب السوق فكان بذلك وسيطاً بين المنتج والمستهلك.
- الرأسمالية الصناعية التي تساعد على ظهورها تقدم الصناعة وظهور الآلة البخارية التي اخترعها جيمس وات سنة 1770م والمغزل الآلي سنة 1785م مما أدى إلى قيام الثورة الصناعية في إنجلترا خاصة وفي أوروبا عامة إبان القرن التاسع عشر. وهذه الرأسمالية الصناعية تقوم على أساس الفصل بين رأس المال وبين العامل، أي بين الإنسان وبين الآلة.
- نظام الكارتل الذي يعني اتفاق الشركات الكبيرة على اقتسام السوق العالمية فيما بينها مما يعطيها فرصة احتكار هذه الأسواق وابتزاز الأهالي بحرية تامة. وقد انتشر هذا المذهب في ألمانيا واليابان.
- نظام الترست والذي يعني تكوين شركة من الشركات المتنافسة لتكون أقدر في الإنتاج وأقوى في التحكم والسيطرة على السوق.

أفكار ومعتقدات أخرى:

إن المذهب الطبيعي الذي هو أساس الرأسمالية يدعو إلى أمور منها:

- ✓ الحياة الاقتصادية تخضع لنظام طبيعي ليس من وضع أحد حيث يحقق بهذه الصفة نمواً لحياة وتقدماً تلقائياً لها.
- ✓ يدعو إلى عدم تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية وأن تقصر مهمتها على حماية الأفراد والأموال والمحافظة على المن والدفاع عن البلاد.

- ✓ الحـرية الاقتـصادية لكـل فـرد حيث إن له الحق في ممارسة واختيار العمل لذي يلائمه وقد عبروا عن ذلك بالمبدأ المشهور: "دعه يعمل دعه يمر".
- ✓ إن إيمـان الـرأسمالية بالحـرية الواسـعة أدى إلى فوضـى في الاعـتقاد وفي الـسلوك ممـا تـولدت عـنه هـذه الـصراعات الغـربية الـتي تجـتاح العـالم معبرة عن الضياع الفكري والخواء الروحي.
- ✓ إن انخفـاض الأجـور وشـدة الطلـب علـى الأيدي العاملة دفع الأسرة لأن يعمل كل أفرادها مما أدى إلى تفكك عرى الأسرة وانحلال الروابط الاجتماعية فيما بينها.
- ✓ مـن أهـم آراء سمـيث أن نمو الحياة الاقتصادية وتقدمها وازدهارها غنما يتوقف على الحرية الاقتصادية.

وتتمثل هذه الحرية في نظره بما يلي:

- الحـرية الفـردية التي تتيح للإنسان حرية اختيار عمله الذي يتفق مع استعداداته ويحقق له الدخل المطلوب.
- الحرية التجارية التي يتم فيها الإنتاج والتداول والتوزيع في جو من المنافسة الحرة.
- يـرى الرأسماليون بأن الحرية ضرورية للفرد من أجل تحقيق التوافق بينه وبين المجتمع، ولأنها قوة دافعة للإنتاج، لكونها حقاً إنسانياً يعبر عن الكرامة البشرية.

عيوب الرأسمالية:

- الـرأسمالية نظـام وضـعي يقف على قدم المساواة مع الشيوعية وغيرها من النظم التي وضعها البشر بعيداً عن منهج الله الذي ارتضاه لعباده ولخلقه من بني الإنسان.
- الأنانية: حيث يتحكم فرد أو أفراد قلائل بالأسواق تحقيقاً لمصالحهم الذاتية دون تقدير لحاجة المجتمع أو احترام للمصلحة العامة.
- الاحـتكار: إذ يقـوم الشخص الرأسمالي باحتكار البضائع وتخزينها حتى إذا ما فقدت من الأسواق نزل بها ليبيعها بسعر مضاعف يبتز فيه المستهلكين الضعفاء.

- لقـد تطرفت الرأسمالية في تضخيم شأن الملكية الفردية كما تطرفت الشيوعية في إلغاء هذه الملكية.
- المـزاحمة والمنافـسة: إن بنـية الرأسمالية تجعل ميدان سباق مسعور إذ يتنافس الجميع في سـبيل إحراز الغلبة، وتتحول الحياة عندها إلى غابة يأكل القوي فيها الضعيف، وكثيراً ما يؤدي ذلك إلى إفلاس المصانع والشركات بين عشية وضحاها.
- ابتـزاز الأيـدي العاملـة: ذلـك أن الـرأسمالية تجعـل الأيـدي العاملـة سـلعة خاضعة لمفهومـي العـرض والطلـب مما يجعل العامل معرضاً في كل لحظة لأن يُستَبدل به غيره ممن يأخذ أجراً أقل أو يؤدي عملاً أكثر أو خدمة أفضل.
- الـبطالة: وهـي ظاهـرة مألـوفة في المجتمع الرأسمالـي، وتكون شديدة البروز إذا كان الإنـتاج أكثر من الاستهلاك مما يدفع بصاحب العمل إلى الاستغناء عن الزيادة في هذه الأيدي التي تثقل كاهله.
- الحياة المحمومة: وذلك نتيجة للصراع القائم بين طبقتين إحداهما مبتزة يهمها جمع المال مـن كل السبل وأخرى محرومة تبحث عن المقومات لأساسية لحياتها، دون أن يشملها شيء من التراحم والتعاطف المتبادل.
- الاسـتعمار: ذلـك أن الـرأسمالية بدافع البحث عن المواد الأولية، وبدافع البحث عن أسـواق جديـدة لتسويق المنتجات تدخل في غمار استعمار الشعوب والأمم استعماراً اقتـصادياً أولاً وفكـرياً وسياسـياً وثقافـياً عامـة، وذلـك فضلاً عن استرقاق الشعوب وتسخير الأيدي العاملة فيها لمصلحتها.
- الحـروب والتدمير: فلقد شهدت البشرية ألواناً عجيبة من القتل والتدمير وذلك نتيجة طبيعية للاستعمار الذي أنزل بأمم الأرض أفظع الأهوال وأشرسها.
- الـرأسماليون يعـتمدون علـى مـبدأ الديمقراطية في السياسية والحكم، وكثيراً ما تنتجح الديمقراطية مع الأهواء بعيدة عن الحق والعدل والصواب.
- إن النظام الرأسمالي يقوم على أساس ربوي، ومعروف بأن الربا هو جوهر العلل التي يعاني سمنها العالم أجمع.

- أن الـرأسمالية تنظـر إلى الإنـسان علـى انـه كـائن مادي وتتعامل معه بعيداً عن ميوله الروحية والأخلاقية، داعية إلى الفصل بين الاقتصاد وبين الأخلاق.
- تعمـد الـرأسمالية إلى حـرق البضائع الفائضة، أو تقذفها في البحر خوفاً من أن تتدنى الأسـعار لكثـرة العـرض، وبينما هي تقدم على هذا الأمر تكون كثير من الشعوب في حالة شكوى من المجاعات التي تجتاحها.
- يقـوم الرأسماليون بإنتاج المواد الكمالية ويقيمون الدعايات الهائلة لها دونما التفات إلى الحاجات الأساسية للمجتمع ذلك أنهم يفتشون عن الربح والمكسب أولاً وآخراً.
- يقوم الرأسمالي في أحيان كثيرة بطرد العامل عندما يكبر دون حفظ لشيخوخته إلا أن أمراً كهذا أخذت تخف حدته في الآونة الأخيرة بسبب الاصطلاحات التي طرأت على الرأسمالية.

الإصلاحات التي طرأت على الرأسمالية:

- ☒ كانـت إنجلـترا حتـى سـنة 1875م مـن أكـبر البلاد الرأسمالية تقدماً. ولكن في الربع الأخـير مـن القرن التاسع عشر ظهرت كل من الولايات المتحدة وألمانيا، وبعد الحرب العالمية الثانية ظهرت اليابان.
- ☒ في عـام 1932م باشـرت الدولـة تدخلها بشكل أكبر في إنجلترا، وفي الولايات المتحدة زاد تـدخل الدولة ابتداء من سنة 1933م، وفي ألمانيا بدءاً من العهد الهتلري وذلك في سبيل المحافظة على استمرارية النظام الرأسمالي.
- ☒ لقـد تمثل تدخل الدولة في المواصلات والتعليم ورعاية حقوق المواطنين وسن القوانين ذات الـصبغة الاجتماعـية، كالـضمان الاجتماعـي والـشيخوخة والـبطالة والعجـز والرعاية الصحية وتحسين الخدمات ورفع مستوى المعيشة.
- ☒ لقـد تـوجهت الـرأسمالية هذا التوجه الاصطلاحي الجزئي بسبب ظهور العمال كقوة انتخابـية في الـبلدان الديمقـراطية وبـسبب لجـان حقوق الإنسان، ولوف المد الشيوعي الذي يتظاهر بنصرة العمال ويدعي الدفاع عن حقوقهم ومكتسباتهم.

الجذور الفكرية والعقائدية:

- تقوم الرأسمالية في جذورها على شيء من فلسفة الرومان القديمة، يظهر ذلك في رغبتها في امتلاك القوة وبسط النفوذ والسيطرة.
- لقد تطورت متنقلة من الإقطاع إلى البرجوازية إلى الرأسمالية وخلال ذلك اكتسبت أفكاراً ومبادئ مختلفة تصب في تيار التوجه نحو تعزيز الملكية الفردية والدعوة إلى الحرية.
- قامت في الأصل على أفكار المذهب الحر والمذهب الكلاسيكي.
- إن الرأسمالية تناهض الدين متمردة على سلطان الكنيسة أولاً وعلى كل قانون أخلاقي أخيراً.
- لا يهم الرأسمالية من لقوانين الأخلاقية إلا ما يحقق لها المنفعة ولا سيما الاقتصادية منها على وجه الخصوص.
- كان للأفكار والآراء التي تولدت نتيجة للثورة الصناعية في أوروبا دور بارز في تحديد ملامح الرأسمالية.
- تدعو الرأسمالية إلى الحرية وتتبنى الدفاع عنها، لكن الحرية السياسية تحولت إلى حرية أخلاقية واجتماعية.

رابعا: المشكلة الاقتصادية والأعمال الاقتصادية:

تنشأ المشكلة الاقتصادية عندما يصبح توافر أي مادة غير كاف لسد جميع الحاجات. وتدخل في هذا النطاق جميع السلع الاقتصادية التي يزيد سعرها على الصفر ولا يمكن الحصول عليها إلا بمبادلتها مع سلع أخرى. وبذلك يتم الانتقال من الاقتصاد الطبيعي إلى الاقتصاد التبادلي. وتنحصر المشكلة الاقتصادية بصورة رئيسة بموضوع الفعالية في استعمال الموارد (السلع) النادرة، ولذلك يمكن القول إن الاقتصاد السياسي هو علم الخيار الذي تفرضه ندرة وسائل تلبية حاجات البشر (روجيه و وهيم 1971، 8- 9- 10). ويمكننا

تحديد مجالات الخيار، ضمن عدد من المؤشرات المعروضة: كالاستهلاك، والإنتاج، والادخار، والاستثمار، والتبادل، والابتكار.

يملك المستهلك، من حيث الواقع، دخلاً محدوداً يتيح له الحصول على كميات وأنواع محدودة من السلع لتلبية احتياجاته وإرضاء رغباته. فإذا كان المستهلك يتصف بالعقلانية والرشدانية، وهذا ما يتصف به عادة بحكم غريزته ولكن بدرجات متفاوتة، فإنه سيختار مجموعة من السلع والأشياء التي تلبي احتياجاته وترضي رغباته أكثر من غيرها. وبذلك تكون مشكلة المستهلك الاقتصادية هي الحصول على الحد الأعلى من الرضى وتلبية الرغبات بالاستناد إلى دخلٍ معينٍ محدود.

يقوم الفرد (أو المؤسسة)، بوصفه منتجاً، بتحويل المواد الأولية الموجودة في الطبيعة بأشكال مختلفة إلى سلع يتم بوساطتها تلبية احتياجات الناس في المجتمع. وهو بذلك يقوم بعملية الإنتاج التي لا تتم إلا بجمع عوامل الإنتاج الأساسية وهي: 1- العمل، 2- الموارد الطبيعية، 3- الأملاك الرأسمالية كالأبنية والآلات وغيرها. ويقوم المنظم (المستحدث) بجمع هذه العوامل بقصد الحصول على الربح.

اقتصادياً. فرفاهية أي فرد لا تتوقف على ما يقره فحسب، بل هي مرتبطة أيضاً بقرارات الآخرين. لذلك نرى أن الجماعات، ولا سيما الدول، تبذل قصارى جهدها لتنظيم النشاط الاقتصادي ضمن إطارات، أو وفق قواعد أقرب ما تكون إلى الصواب.

(ويستطيع كل فرد، بفضل تقسيم العمل، أن يتخصص في نشاط معين، وبما أنه يستطيع أن يكفي نفسه بنفسه، فإنه يلجأ إلى التبادل. إن تقسيم العمل يجعل كل إنسان أوفر إنتاجاً، ويجعله أيضاً أكثر ارتباطاً بغيره. وتتم المبادلات في الأسواق، التي تقرر الأسعار، أو النسب بين الكميات المتبادلة. وتجري المساومة على هذه الأسعار بين الشاري والبائع. ويتوقف تحديد الأسعار على نوع المنافسة السائدة في الأسواق) (روجيه دوهيم، 1971، 90).. إن هذه الأسعار تتحدد بفعل قانون العرض والطلب.

إن غالبية الاقتصاديين يعدون أنفسهم ملزمين أدبياً بإدراك أحكامهم المسبقة الخاصة والتزام قواعد صارمة فيما يتعلق بتجميع المعطيات واستخدامها. وعلم الاقتصاد لا يختلف

من هذه الزاوية في شيء عن سائر فروع العلم والمعرفة. وعلى الرغم من ذلك يلاحظ وجود تباينات في الرأي بارزة فيما يخص الدور الذي ينبغي أن ينهض به الاختصاصي في علم الاقتصاد، فبعضهم يستهويه هذا العلم يأمل أن يتوصل الإنسان، عن طريق تعميق المعارف الاقتصادية، إلى التأثير بصورة أفضل في وضعه الاقتصادي، ويبر علم الاقتصاد آنذاك النتائج العملية التي يتوصل إليها على كل المستويات، سواء أتعلق الأمر بالنظام الاقتصادي العالمي أم بالمردود أو بالحس الإنساني في الإدارات العامة. وفي الجانب الآخر يندد اقتصاديون آخرون بقوة بهذا الاختلاط في الدوار، ويرون فيه تخلياً من الباحث الاقتصادي عن واجبه، الذي هو، حصراً، السعي للفهم ونشر نتائج أبحاثه، تاركاً للآخرين مهمة أخذ ما هم في حاجة إليه منها، من أجل غاياتهم الخاصة (فتح الله ولعلو، 1981، 37- 39).

ويعالج الاقتصادي الظواهر الاقتصادية بصورة عامة على مستويين:

1- مستوى الوحدة الاقتصادية (المشروع) وهذا يعني (الاقتصاد الجزئي Micro Economics).

2- مستوى الاقتصاد القومي وهذا يعني (الاقتصاد الكلي Macro Economics).

خامسا: القوانين الاقتصادية

إن لقوانين الطبيعة والمجتمع طابعاً موضوعياً؛ ولا تتوقف هذه القوانين على إرادة الإنسان ووعيه ونلاحظ أن الناس يسعون لاكتشاف هذه القوانين وإدراكها لاستخدامها في تأمين حاجاتهم وتلبيتها. إن هدف علم الاقتصاد السياسي هو دراسة هذه الناحية أو تلك من نواحي المجتمع المتعلقة بإنتاج السلع والخيرات واستهلاكها وهذا يقتضي بالضرورة إدراك القوانين التي تعمل في هذا المجال. والقانون هو الصلة الداخلية الضرورية موضوعياً بين الظواهر، وهذه الصلة الداخلية للظواهر موجودة بغض النظر عن مشيئة الناس ورغباهم. والإنسان يسعى لإدراك القوانين الاقتصادية من أجل استخدامها لما فيه خيره (ليونتيف، 1975، 16 و17).

تتكون العملية الاقتصادية من مجموعة من الأفعال البشرية المعقدة التي تتكرر باستمرار، وفي ظروف معينة ناشئة عن التطور التاريخي لمجتمع محدد، تنظمه مجموعة من الضوابط الخاصة والمتميزة. ويمكن تحليل هذه المجموعة من الضوابط إلى روابط أو علاقات بين الأفعال المختلفة التي تتكرر باستمرار، كما يمكن تحليلها إلى أعمال أبسط تتكون منها هذه الأفعال. وتدعى هذه العلاقات أو الروابط بالقوانين الاقتصادية (Economic Laws) (أوسكار لانكه، 1967، 107).

فالقوانين الاقتصادية هي عبارة عن العلاقات الضرورية الجوهرية الداخلية والمتكررة باستمرار بين العمليات التي تشتمل عليها الحياة الاقتصادية وهي تعكس جوهر علاقات الإنتاج (عارف دليلة، 1979، 47).

ويعرف يوري بوبوف القانون الاقتصادي كما يلي:

القانون الاقتصادي هو صلات السبب والنتيجة المتكررة والثابتة والضرورية بين الظواهر الاقتصادية في عملية إنتاج الخيرات المادية والخدمات وتوزيعهما وتبادلهما في مرحلة أو أكثر من مراحل تطور المجتمع البشري ويضيف بوبوف (إن الكشف عن القوانين الاقتصادية الموضوعية يشكل موضوع علم الاقتصاد. وبالاسترشاد بهذه القوانين يمكن تجنب القيام بأعمال أو اتخاذ قرارات اعتباطية وإرادية خاطئة) (يوري بوبوف، 1984، 62).

يؤكد أوسكار لانكه، وجود قوانين تُعد أبدية ويسري مفعولها في كل نظام اقتصادي- اجتماعي. وهي القوانين المتعلقة بعملية الإنتاج وتجدد الإنتاج. إنها القوانين التي تنظم العمل والتعاون، ودور العمل المباشر (الحي) والعمل غير المباشر المتبلور في وسائل الإنتاج، في عملية الإنتاج. كما أن هناك قوانين تكرار وتجد الإنتاج المتعلقة بإحلال واستبدال وسائل الإنتاج التي تستهلك في عملية الإنتاج، والقوانين التي تحكم توزيع المنتج بين الاستهلاك والتراكم، وقوانين التوازن في عملية تجدد الإنتاج في مختلف فروع النشاط الاقتصادي. ونطبق مثل هذه القوانين جميعاً على أي أسلوب من أساليب الإنتاج، سواء أكان اشتراكياً، أم رأسمالياً، إقطاعياً أو أي أسلوب إنتاج آخر.

سادسا: الدورات الاقتصادية والأزمات في النظام الرأسمالي:

تجتاز الرأسمالية حالياً مرحلة جديدة من مراحل تطورها. وإذا كان صحيحاً أن هذه الرأسمالية قد مرت على التوالي بمراحل الرأسمالية التجارية، فالرأسمالية الصناعية، فالرأسمالية المالية فإنها تمر الآن بمرحلة م بعد الصناعة. ولا يعني ذلك أن الرأسمالية تخلت عن التجارة أو الصناعة أو المال، وإنما يعني أن الرأسمالية المعاصرة قد تجاوزت ذلك كله إلى مرحلة أرقى من تطوير قوى الإنتاج استناداً إلى العلم والتكنولوجيا. فيما صار يعرف باسم الثورة العلمية والتكنولوجية التي وضعتها بالتالي في خدمة مشروعاتها في التجارة والصناعة والمال (د. فؤاد مرسي، 1990، 15).

وتشغل الأزمة الدورية مركز الصدارة بين الأزمات الاقتصادية التي يتعرض لها الاقتصاد الرأسمالي. وتقوم الأزمة الدورية بوظيفة المسوّي (للاختلالات الاقتصادية العامة بمعناها لواسع: عدم التناسب بين الإنتاج والاستهلاك، عدم التناسب بين فرعي الإنتاج الأول والثاني وعدم التناسب بين مختلف فروع الاقتصاد الوطني. وفي نهاية المطاف، فإن الأزمة تعطي دفعة لرفع إنتاجية العمل، وتخفيض نفقات الإنتاج فالمؤسسات وهي تسعى لإيجاد مخرج من الصعوبات الاقتصادية تعمل على تكثيف البحث عن أنواع جديدة من المنتجات وعن تكنولوجيا حديثة لاستخدامها في الإنتاج).

ويخلق الحل المؤقت والعنيف للتناقضات أساساً لتجديد رأس المال الثابت، ورفع إنتاجية العمل وتوسيع الإنتاج.

وفي هذا المعنى بالذات تعد الأزمة بمثابة المرحلة التأسيسية للدورة، أي المرحلة التي تحدد بدرجة كبيرة مسار التطور اللاحق، والملامح الرئيسية لدورة التالية وطابع تجديد رأس المال الثابت... الخ (أ. إ. بلجوك، 1985، 10).

لذلك لابد من الحديث، في البداية عن طبيعة الدورة الاقتصادية الملازمة للاقتصاد الرأسمالي، وخصائصها والمراحل التي تمر بها ثم تنتقل للحديث عن الأزمة الاقتصادية كإحدى مراحل هذه الدورة.

1- الدورة الاقتصادية:

إن المد والجزر الذي يحدث من وقت إلى آخر في مجمل الدخل الوطني يطلق عليه اسم الدورة الاقتصادية التي هي من مميزات الاقتصاد الرأسمالي. فمنذ بداية توافر حفظ المعلومات نرى أن النشاط الاقتصادي يمر بأربع مراحل: فتور –كساد –انتعاش –ازدهار. فعندما ينخفض مستوى مجمل الدخل القومي ومستوى العمالة يقال عن الوضع الاقتصادي يمر بمرحلة الفتور الذي إذا تعمق أكثر يتحول إلى كساد اقتصادي أو أزمة اقتصادية. وعندما يرتفع مستوى الإنتاج والعمالة يقال عن الوضع الاقتصادي إنه قد دخل مرحلة الانتعاش التي تتحول إلى ازدهار عندما تكون العمالة قريبة من الكمال وتعمل الصناعة بطاقتها القصوى (رافي باترا، 91).

أ- تعريف الدورة الاقتصادية:

تلازم الحياة الاقتصادية تغيرات مستمرة، إذ يمر التطور الاقتصادي بفترات من الازدهار وفترات من الانكماش وهذا ما يسمى الدورة الاقتصادية. وتعد الدورات الاقتصادية ظاهرة ملازمة للنشاط الاقتصادي منذ القديم. حيث ورد في القرآن الكريم وقبله في الكتاب المقدس (سفر التكوين) قصة يوسف الصديق، التي تحدثنا عن مرور اقتصاد مصر في عهد فرعون بدورة تتمثل بسبع سنوات من الخصب تتبعها سبع سنوات (عجاف) من المجاعة. ولكن الدورات اتصفت بمظاهر أكثر تعقيداً منذ ظهور الثورة الصناعية في أوروبا وأصبحت ظاهرة تلازم النظام الرأسمالي بشكل عام.

وصف فريدريك إنجلز بوضوح المسيرة التي تحكم تطور الاقتصاد الرأسمالي حسب مراحل الدورة، وهي المسيرة التي تقود هذا الاقتصاد، بقوة لا تقاوم، من أزمة إلى أزمة. وأوضح أن الجمود يخيم سنين طويلة وتدمر القوى المنتجة وتبدد كميات من الإنتاج كبيرة، بسبب الكساد وانخفاض الأسعار وعدم القدرة على التصريف. ثم تتسارع حركة الإنتاج والتبادل شيئاً فشيئاً، وتتحول الخطى إلى خبب وينتقل خبب الصناعة إلى ركض يتحول إلى

جموح، إلى قفزات تشمل الصناعة، والتجارة، والتسليف والمضاربة، وبعد قفزات يائسة تنحدر الحركة إلى هاوية لا مقر لها. وهكذا تتكرر الأمور.

الدورة في الاقتصاد الرأسمالي هي الفترة من الزمن التي تبدأ مع بداية أزمة وتنتهي مع بداية أزمة أخرى. وتمر الدورة بمراحل أساسية أربع هي:

(فتور– كساد– انتعاش– ازدهار).

الذي تعقبه، من جديد أزمة أخرى تبدأ بالفتور وبهذه الحركة الدورية يتسم طريق التطور الرأسمالي ومرحلة الدورة الرئيسية هي أزمة فيض الإنتاج فكل أزمة تكمل الدورة السابقة، دافعة التناقضات المتراكمة خلال مسيرة هذه الدورة للانفجار. كما تعبد الأزمة الطريق لتوسيع جديد للإنتاج لابد له، بفعل القوانين الأساسية للرأسمالية، من أن ينتهي إلى أزمة تالية. وعلى هذا فالأزمة تعد ذروة الدورة، لتبدأ دورة جديدة. وتسمى الأزمة بهذا الشكل أزمة فيض الإنتاج.

ب- مراحل الدورة الاقتصادية وخصائصها:

(ما زال الاقتصاد الرأسمالي يخضع لقانون التطور الدوري، وما زالت الدورة الاقتصادية هي الشكل العادي لوجوده، فهو ينتقل من الازدهار، إلى الفتور عبر الأزمة ثم يعود فينهض من الفتور إلى الازدهار).

تبدأ الأزمة الدورية في الاقتصاد الرأسمالي عندما يظهر ذلك الشكل البسيط من التباعد بين فعل شراء السلعة وفعل بيعها. إن عملية التداول السلعي البسيط وانفصال عملية البيع عن عملية الشراء لظهور النقود تضمنت إمكان حدوث هذا التباعد. كما أن سيطرة رأس المال، والطابع الاجتماعي للإنتاج، في ظل الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، يجعل إمكان حدوث التباعد بين فعل شراء السلعة وفعل بيعها حقيقة واقعة.

ونتيجة للتباعد الجماعي بين فعلي البيع والشراء، يظهر فيض الإنتاج الذي يرافقه إفلاسات في المؤسسات الصناعية والتجارية: فلمؤسسة التي فقدت إمكانية تحويل مخزونها من السلع إلى نقد، تتوقف عن دفع ديونها، ويصاب أصحاب المصارف والمضاربون بالذعر.

ويبدأ سباق محموم وراء النقد ويطالب الدائنون مدينيهم بسداد ديونهم أو خدمتها. ويبدأ المودعون بسحب أموالهم من المصارف وصناديق الضمان وتتوقف بعض المصارف عن دفع الودائع، كما تحدث إفلاسات مصرفية كبيرة. ويتقلص كثيراً عرض رأس المال الإقراضي ويرتفع معدل الفائدة.

وبقدر ما يصبح فائض الإنتاج الخفي واضحاً، يحدث تقلص في الإنتاج. فالرأسماليون المفلسون يبدأون بإغلاق مؤسساتهم، وتقلص باقي المؤسسات أعمالها وتخفض إنتاجها، وتلغى الواردية الإضافية، أو تقلص عدد أيام العمل الأسبوعية، وتنتقل إلى يوم العمل الناقص وتغلق بعض ورشاتها، وتقلل أنواع المنتجات التي تنتجها.

لا شك أن درجة تقلص الإنتاج متباينة في مختلف فروعه، ويحدث هبوط الإنتاج بدرجة كبيرة، عادة في الفروع المنتجة لوسائل الإنتاج. ومع تراجع الإنتاج وانخفاض كمياته، يقل عمل النقل وتتراجع الأعمال التجارية، وتنكمش التجارة الخارجية ويحدث انخفاض أسعار السلع يكون ذا نتائج تهديمية بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي تبدو عاجزة أمام المؤسسات الكبيرة التي تملك شروطا أفضل في مواجهة الأزمة. وتنتشر البطالة التامة والبطالة الجزئية انتشاراً واسعاً وسريعاً، يرافق ذلك هبوط في مستوى الأجور إلى ما دون قيمة قوة العمل. وبذلك يزداد بؤس ومعاناة الطبقة العاملة إلى أقصى حد، في حين تتعرض كميات كبيرة من السلع والخيرات إلى التلف والإبادة.

وعندما يبدأ الانتقال من مرحلة الأزمة إلى المرحلة التي تليها، يتوقف الإنتاج عن التراجع والتقلص، ولكنه يتأرجح حول مستوى الأزمة المنخفض ويتسارع امتصاص الاحتياطات السلعية، ويتوقف هبوط الأسعار التي تستقر عند المستوى الذي بلغته في نهاية مرحلة الأزمة ولا تعود تحدث انهيارات جديدة ضخمة بخاصة في الأسواق، ولكن تبقى التجارة ضعيفة، بطيئة الحركة. ويؤدي تقليص الإنتاج وتراجعه أثناء الأزمة إلى انخفاض مخزون السلع وبالتالي تتحسن حالة الأسواق وينشط تصريف السلع. وهذا من شأنه أن يحسن أوضاع المؤسسات المالية فيقل طلبها على القروض، وتتحسن درجة الثقة بالوضع الاقتصادي فيستأنف المدخرون إيداع أموالهم في المصارف مما يقود إلى انخفاض معدلات

الفائـدة في الـسوق. وهـذا يعني أن مرحلة الانكماش هي مرحلة تكيف الاقتصاد الوطني مع ظروف الأزمة واستعداده للانتعاش الاقتصادي د. مطانيوس حبيب، 1984، 263..

بعد هذا يحدث الانتقال تدريجياً، من مرحلة الانحطاط والجمود إلى مرحلة التالية من الـدورة وهـي مـرحلة الانـتعاش– في هـذه المـرحلة من الدورة يصبح سير الإنتاج والتجارة صـاعداً ويقـترب الإنـتاج، مـن حـيث الحجـم وكمية السلع المنتجة، من المستوى الذي بلغه عـشية الأزمـة، ثـم يتزايد أكثر ويخلفه وراءه، وهذا يعني أن تجاوز الصناعة الرأسمالية حدود حجـم الإنـتاج الأعظمـي الحـادث عـشية الأزمة، يشير إلى الانتقال من مرحلة الانتعاش إلى المـرحلة التالـية مـن الـدورة، مـرحلة النهوض والازدهار، التي تتصف بسمات معاكسة تماماً لسمات مرحلة الأزمة ومنها:

- تزايد الإنتاج لمواجهة تزايد الطلب الفعال.

- ارتفاع أسعار السلع، ذلك أن تزايد الإنتاج يرافقه تزايد أكبر في الطلب على السلع.

- تـزايد الطلـب علـى قـوة العمـل وانخفاض عدد العاطلين عن العمل، كما يرافق ذلك ارتفاع في معدلات الأجور.

(تنبـثق الأزمـات عـن عملـيات عميقة، ولكن طابع وأشكال حركتها ترتبط كذلك بأسـباب عرضـية وثانـوية: الهلـع، أخطـاء رجال الأعمال في تقويم أحوال السوق، العوامل الـنقدية، سياسـات الحكـومة وغـير ذلـك. وفي هـذه المجالات يمكن أن تتغير الظروف ضمن حـدود واسعة، الأمر الذي يساعد على إدخال تحويرات معينة على الدورة، وهو ما لاحظناه بعـد الحـرب لعالمـية الثانـية. إن الاقتصاد الرأسمالي يكرر بشكل دوري (إنتاج) الفجوة بين العـرض والطلـب الفعـال، وكلمـا كانت هذه الفجوة أكبر، كانت الأزمة أشد. وهي تظهر، موضـوعياً، بـصورة مستقلة عن إرادة الأفراد "منعزلين" ولكن دراسة أحوال السوق تتيح، من خلال بوادر أو مؤشرات معينة، إمكان الاحتراز المسبق وإيقاف نمو الإنتاج أثناء الأزمة.

ويـصبح منحنى الدورة أكثر سلاسة، وبعبارة أخرى، فإن التحكم بهبوط الإنتاج أو جعلـه أقـل عمقـاً واسـتمرارية لا يتم بدون ثمن، ألا وهو تخفيض معدلات النمو في مرحلة الانتعاش).

ترتبط كل مرحلة من مراحل الدورة الاقتصادية ارتباطاً عضوياً مع المراحل الأخرى ويعـد الانتقال من الكساد والفتور إلى الانتعاش والازدهار حركة صاعدة ترتبط بتغير هيكل الإنـتاج في الاقتـصاد لمـواجهة الأزمـة مـن جهة وبردود لفعل التي تبديها القوى الاقتصادية المختلفة مـن جهـة ثانـية. (ففـي مـرحلتي الأزمة والانكماش تنخفض أسعار السلع فيرتفع الطلـب علـيها، ويـنخفض الإنـتاج فـيقل العـرض ويتكـيف مـع حجـم الطلب وهكذا يتم امتـصاص فـائض الـسلع في الـسوق هـذا من جهة، ومن جهة ثانية، تنخفض أسعار عناصر رأس المـال الأساسي وأجور العمل فيزداد الحافز لدى الرأسماليين على زيادة الاستثمارات. وهكذا بنتيجة الأزمة والانكماش يلتقي اتجاها التطور نحو الأعلى).

فيـزداد الطلب على السلع وتميل الأسعار نحو الارتفاع وهذا يعني تزايد المردود كما تـنخفض أسـعار عـوامل الإنـتاج من رأسمال وأجور مما يؤدي إلى انخفاض لتكاليف. فيتجه الـرأسماليون نحـو زيـادة نـشاطهم وينـتقل اتجاه الحركة الهابط نحو الصعود ويتم الانتقال من الأزمة ولانكماش نحو الانتعاش والازدهار.

أمـا الانـتقال مـن الانـتعاش والازدهـار نحو الأزمة والانكماش فيتم باتجاه معاكس تمامـاً. (ففـي مـرحلة الازدهـار الاقتصادي يزداد الإنتاج، وبسبب فوضى الإنتاج الرأسمالي يـزداد الإنـتاج إلى أكثـر من حاجة السوق بحيث يصبح العرض أعلى من الطلب على السلع والمنتجات. وبالتالي عند حد معين تتجه الأسعار نحو الانخفاض فيقل عائد المؤسسات).

ونتـيجة لـزيادة الإنـتاج يـزداد الطلب على عوامل الإنتاج (رأس المال، قوة العمل) فترتفـع أثمانها في السوق. مما يؤدي إلى ارتفاع التكاليف وانخفاض معدل الربح، الأمر الذي يدعـو الـرأسماليين إلى تقلـيص الإنـتاج مـن جديـد فينـتقل الاقتـصاد الـوطني إلى مـرحلة الانكمـاش والأزمـة. وهكذا تتناوب مراحل الدورة الاقتصادية وتختلف مدة كل مرحلة من

المراحل تبعاً لاختلاف الشروط من بلد لآخر أو من وقت لآخر. ولكن هناك سمة عامة ملازمة لتطور الدورة وهي أن فترة الأزمة والانكماش تكون عادة أطول من فترة الانتعاش والازدهار.

كانت مرحلة الانكماش الاقتصادي تطول أو تقصر بحسب الظروف إذ كان معدل البطالة لا يتجاوز 12٪ وكانت الفترة لا تزيد على ثلاث سنوات أما إذا ارتفع معدل البطالة إلى ما بين 12 و 13٪ واستمرت مرحلة الانكماش أكثر من ثلاث سنوات عندئذ يقال إن الاقتصاد يعاني من كساد أو أزمة وفي حال استمرار معدل البطالة عالياً وفترة الكساد تجاوزت ست سنوات فإن هذا يتجاوز حدود الدولة الواحدة ليشمل عدداً كبيراً من دول العالم وهذا ما يسمى الأزمة الاقتصادية العالمية الكبرى. الانكماش الاقتصادي هو بطبيعته سيئ ولكن الكساد يصبح كارثة والأزمة الاقتصادية الكبرى هي بلاء جائح.

2- الأزمة الاقتصادية:

أ- طبيعة الأزمة الاقتصادية (فوضى الإنتاج والتناقض بين الإنتاج واستهلاك):

كانت الأزمات الاقتصادية التي حدثت في التشكيلات الاقتصادية الاجتماعية التي سبقت الرأسمالية تحمل طابعاً مختلفاً عن الأزمات التي حدثت في الرأسمالية. هذه الأزمات كانت تنجم في السابق عن كوارث ومصائب عفوية، كالجفاف والطوفان والجراد وغيرها من الآفات، كما كانت تنجم عن أحداث من صنع الإنسان كالحروب والغارات التي كانت تدمر كل شيء، وتصيب القوى المنتجة بالخراب، وتحدث فاقة شديدة في وسائل العيش، وتنتشر المجاعات والأوبئة لتقتل الكثير من الناس. لقد كانت هذه الأزمات تسمى أزمات ضعف الإنتاج تنجم عن أسباب غير نابعة مباشرة من جوهر أسلوب إنتاج معين. وقد أشار تقي الدين المقريزي إلى الأزمات الاقتصادية التي حدثت في مصر على مر العصور، كما حدد أهم الأسباب التي نشأت عنها هذه الأزمات والمحن ما كان منها بسبب الطبيعة (قصور النيل، عدم نزول المطر، الآفات التي تصيب المحاصيل كالجراد) والأسباب المتعلقة بسلوك الإنسان وتصرفه كالرشوة وغلاء الأطيان وارتفاع أجورها وانخفاض قيمة النقود. هذه هي أهم

الأسباب التي حددها المقريزي لحدوث الأزمات الاقتصادية في عصره (تقي الدين المقريزي، إ 1984، 138-143).

انفجرت أول أزمة خفض إنتاج تحمل الطابع الدوري بوضوح، في إنكلترا عام 1825. وأدت هذه الأزمة إلى تقليص الإنتاج، وحدثت إفلاسات عديدة، وحدثت أزمة تسليفية- نقدية، وتراجع التصدير، وانتشرت البطالة والفقر. أما أزمة خفض الإنتاج التالية فقد ظهرت في النصف الثاني من عام 1836. وشملت جميع الفروع الصناعية في إنكلترا وأدت إلى هبوط شديد في حجم التصدير وظهرت مرحلة ركود طويلة امتدت حتى عام 1842. ثم اندلعت أزمة اقتصادية جديدة في عام 1866 بسبب بعض الحروب التي وقعت بين الدول الأوروبية، مما سبب توتراً اقتصادياً كبيراً في أوروبا.. كما ظهرت أزمة أخرى في عام 1882، وأزمة تالية في عام 1890. كما انتشرت أزمة كبيرة في أوروبا خلال عام 1900، تلتها أزمة عام 1907 وأزمة 1913.

أما أعنف أزمة حدثت في القرن الماضي فهي أزمة 1929/ 1933 التي هزت العالم وكانت لها سمعة مدوية تلتها أزمة 1974/ 1975 التي أعلنت عن ولادة مرحلة جديدة من مراحل تطور الرأسمالية. وتعد أزمة 1981/ 1983 أشد عنفاً من أزمة السبعينات. (والأزمة وهي في جوهرها أزمة إفراط في الإنتاج وعدم قدرة السوق على استيعابه صارت تأخذ شكل الركود الممتد وليس شكل دورة الانتعاش والركود).

في ظل فوضى الإنتاج الملازمة لنمط الإنتاج الرأسمالي لا يمكن أن يكون التناسق بين فروع الإنتاج إلا عرضياً ومؤقتاً. ويسعى كل رأسمالي، في ظل سيطرة الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، إلى زيادة الإنتاج وتوسيعه دون أخذ إمكانات التصريف، والطلب الفعال لهذه السلعة أو تلك، بعين النظر. لذلك يتطور الإنتاج في الرأسمالية على شكل قفزات سريعة في بعض الفروع والمؤسسات، ومن هنا يكون عدم التساوي في التطور، الذي يعد قانون الرأسمالية المطلق. وليس بمستطاع الإنتاج الرأسمالي التطور إلا عبر عدم تناسقات لا حصر لها. ولابد للمزاحمة من أن ولد عدم التناسق بين فروع الاقتصاد الوطني.

من المعروف أن للإنتاج فرعين أساسيين، الفرع الأول وهو فرع إنتاج وسائل الإنتاج، والفرع الثاني وهو فرع إنتاج سلع الاستهلاك. وتتطور فروع الإنتاج المختلفة والتي يخدم بعضها بعضاً عن طريق السوق، في ظل الرأسمالية، تطوراً غير متساو، وغير متوازن. ونلاحظ أن نمو الإنتاج الرأسمالي وبالتالي، تشكل السوق الداخلية، لا يحدث بفضل زيادة إنتاج سلع الاستهلاك بقدر ما يحدث بفضل زيادة إنتاج وسائل الإنتاج. أي أن الفرع الأول (إنتاج وسائل الإنتاج) ينمو بسرعة أكبر من سرعة نمو الفرع الثاني (إنتاج الاستهلاك) وتسبق زيادة إنتاج وسائل الإنتاج كثيراً زيادة إنتاج سلع الاستهلاك الشخصي. وتحتل سلع الاستهلاك، في الكتلة العامة للإنتاج الرأسمالي، منزلة متضائلة الأهمية مع مرور الزمن.

ولكن من المؤكد أن زيادة إنتاج وسائل الإنتاج وتطوره لا يمكن أن يتم بمعزل عن إنتاج وسائل الاستهلاك وخارج أية صلة به. ذلك لأن المؤسسات التي تستخدم وسائل الإنتاج تدفع إلى السوق، في نهاية المطاف، كميات متزايدة باستمرار من السلع المعدة للاستهلاك. وعلى هذا فإن الاستهلاك الإنتاجي (استهلاك وسائل الإنتاج) يرتبط بالاستهلاك الشخصي بشكل دائم. في حين يتراجع مقدار استهلاك الجماهير في المجتمع الرأسمالي بسبب انخفاض حجم لطلب الفعال نتيجة لقوانين الاستغلال السائدة في هذا المجتمع. وبذلك يدفع النظام الرأسمالي استهلاك الجماهير للتراجع باتجاه الحد الأدنى ويرغمها نتيجة لذلك باختيار أبسط وسائل المعيشة وأكثر ضرورة. فتصطدم زيادة الإنتاج بانخفاض الاستهلاك في المجتمع.

وهكذا يكون التناقض الملازم للنظام الرأسمالي تناقضاً بين الإنتاج والاستهلاك ويوضح لينين هذا التناقض على أنه (قائم في تزايد الثروة الوطنية إلى جانب تزايد البؤس الشعبي، قائم في نمو قوى الإنتاج في المجتمع دون ان يقابل هذا النمو نمو في صالح جماهير الشغيلة).

ما هي مسببات الركود أو أزمات الاقتصادية؟ لقد استحوذ هذا السؤال على عقول المجتمع الغربي لفترة تزيد عن قرنين من الزمن ألهمت الاقتصاديين عدداً من النظريات

والفرضيات المختلفة ومع هذا فإن كل ما توصل إليه الخبراء حتى الآن هو نظرية عامة حول الركود الاقتصادي فقط ولا تشمل الأزمات الاقتصادية.

إن الحكمة التقليدية تبقى أساساً تعتمد على النظرية الكنزية في تحديد الدخل القومي الإجمالي. وعلى الرغم من التعديلات التي طرأت على الطلب الإجمالي والعرض الإجمالي التي أدخلها كينز عبر الزمن فإن فرضيته الأساسية على حالها وهناك الآن اتفاق عام بأن الدورة الاقتصادية كانت وما زالت مصحوبة بشكل رئيسي بالتلقبات في الطلب الإجمالي للسلع والخدمات أكثر من التلقبات في العرض الإجمالي. ربما يكون قد نشأ بعض الانحدار نحو الأسفل بسبب الاضطرابات التي حدثت لناحية العرض وليس للطلب ومثلا على ذلك الارتفاع الحاد في أسعار البترول في السبعينات من هذا القرن. وعلى الرغم من ذلك فغن الركود والكساد الاقتصادي قد أحدث انكماشا في الطلب الإجمالي.

يتفق الكنزيون والنقديون على هذه النقطة ولكنهم يختلفون حول تحديد المصدر الرئيسي للتلقبات في الطلب الإجمالي والذي يتماشى تماما مع إجمالي الاستهلاك والاستثمار والإنفاق الحكومي. ويعتقد النقديون بأن المال هو المحدد الرئيسي للإنفاق الإجمالي.

ويعتقد النقديون بأن حالات الركود الخطرة كانت مصحوبة بانخفاض واضح بمستوى عرض المال. وأن حالات الركود التي هي أقل خطراً كانت مصحوبة بتقلص في نمو المال ولدعم هذا الرأي يذكر النقديون ما حدث للاقتصاد الأمريكي خلال الأزمة الاقتصادية الكبرى في الثلاثينيات من القرن الماضي ولد انهيار سوق السندات المالية في تشرين الأول من عام 1929 جواً من الذعر وعدم الثقة بين الناس. مما جعلهم يهرعون إلى البنوك لسحب مدخراتهم. وقد أخفق مجلس الاحتياطي الفدرالي والذي أنشئ بالأصل لمساعدة النظام الاقتصادي بالتصدي لمثل هذه الحالات من إنقاذ البنوك التي أصبحت غير قادرة على مواجهة الطلب المفاجئ من قبل زبائنها لسحب أموالهم ونتيجة لذلك فقد أفلس عدد من البنوك سببت الخراب لعملائها الذين خسروا مدخراتهم. وقد أدى ذلك بالطبع إلى هبوط متتال في النشاطات الاقتصادية. فقد توقف نحو ألفي بنك عن العمل في عام 1931 فقط.

لقد اعترض الكنزيون على فكرة السببية التي يفسر بها النقديون حالة المال والدخل القومي الإجمالي في قوت الأزمة الكبرى. ومن أجل تدعيم رأيهم يعرضون تجربة الاقتصاديين الكنديين والبريطانيين في الثلاثينيات من القرن الماضي. لقد هرع البنك المركزي في كلا البلدين لإنقاذ النظام المصرفي لذلك كان تأثير الفشل أقل حدة مع أن اقتصادهما وعامة الاقتصاد الكندي قد أصابهما ما أصاب الاقتصاد الأمريكي من أذى وبهذا فإن انخفاض مستوى عرض المال لم يكن حاسما بالنسبة إلى مدى حدة الأزمة الكبرى.

لقد اعتبر الكنزيون بأن الأزمة الكبرى في عام 1929 قد بدأت بانخفاض في الاستثمار وزادها سواءاً السياسة المالية الحمقاء التي أصدرتها الدولة في ذلك الحين. وعندما هوت النشاطات الاقتصادية انخفض معها مستوى واردات الدولة من الضرائب.

فمن أجل زيادة واردات الميزانية. لجأت الدولة إلى رفع نسبة الضرائب وهذا الإجراء بالنسبة إلى كينز كان سياسة مخربة لأن زيادة الضرائب ستجبر الأفراد على الإقلال من الاستهلاك الذي يؤدي إلى المزيد من الانخفاض في الدخل القومي الإجمالي.

وبهذا فإن الفتور الاقتصادي الذي حدث في عام 1929 قد تطور على أزمة اقتصادية بسبب السياسة المالية الخاطئة التي اتبعتها الدولة.

وإذا نظرنا إلى القضية نظرة تركيبية نجد بأن السياسة المالية والنقدية معاً كانت قاصرة وغير ملائمة للأوضاع الاقتصادية خلال عقد الثلاثينيات من هذا القرن.

ويمكن القول إنه لو لم تصدر تلك السياسات في ذلك الوقت لحدث فتور اقتصادي عادي ولم يتطور إلى أزمة اقتصادية كبرى كما حدث. ولهذا فإن الحكمة التقليدية المألوفة تلقي باللوم على سياسات الدولة الخاطئة التي يعتبرونها قد أدت إلى الكارثة المخيفة في الثلاثينيات. وهناك بعض الأدلة فقط على أن الاقتصاديين كانوا يعاملون باستخفاف أو كان رجال السياسة يتجاهلون آراءهم.

تعود أسباب الأزمات الاقتصادية في الرأسمالية بخلاف الكساد وفوضى الإنتاج إلى التمركز الكبير في الثروة في أيدي عدد قليل من أفراد المجتمع. وإن موضوع تمركز الثروة كأحد الأزمات الاقتصادية موضوع حساس جداً.

صحيح أن السياسات المالية والنقدية التي سادت فترة الأزمة الكبرى كانت سياسات خاطئة ومقصرة. ولكنها هل كانت كذلك في فترات الركود الاقتصادية الأخرى التي حصلت في القرن التاسع عشر؟ يجيب فريدمان (فريدمان، اقتصادي أمريكي نال جائزة نوبل في الاقتصاد)، الذي يعتبر المنظر الفكري، بقوله أن الموارد المالية قد انخفضت خلال جميع فترات الركود التي حدثت في القرن التاسع عشر. وكذلك أقر الكنزيون بأنه في كل فترة ركود حدثت قبل الحرب العالمية الثانية كانت الدولة تلجأ إلى زيادة الضرائب بحجة إحداث توازن في الميزانية، كانت الفكرة المتعارف عليها قبل كينز هي: على الدولة أن تكون مثل سيدة البيت الحريصة ألا تنفق اكثر من دخلها. لهذا فإذا انخفضت حصيلة الضرائب فعليها أن تقلص من إنفاقها أو ترفع مستوى الضرائب. أو تتخذ الإجرائين معاً. وبالتالي كانت السياسة المالية في أوقات الركود الاقتصادي هي سياسات تقليدية.

ويبدو واضحاً بان كلتا السياستين المالية والنقدية قد أخفقت في الماضي في معالجة حالات الركود الاقتصادي معالجة وافية كما لم تأت الأفكار التي طبقت لمعالجة الركود الاقتصادي في بداية الأزمة في عام 1929 بأي جديد. فلماذا تطورت الحالة إذاً إلى أكبر كارثة اقتصادية عرفها التاريخ؟

هناك عدد كبير من الدراسات الاقتصادية حول النظرية التي تقول إن توزيع غير العادل للدخل قد يسبب الركود الاقتصادي. لقد أشار كينز نفسه إلى ذلك وعده أحد الأسباب لزيادة الادخار الذي بدوره يقلص حجم الطلب الإجمالي. فكلما ازداد الادخار ينخفض الاستهلاك بالنسبة نفسها. وبما أن الأغنياء لديهم الرغبة والقدرة في الادخار أكثر من الفقراء فإن تمركز الثروة بأيد قليلة يؤدي إلى زيادة في الادخار الإجمالي.

فما هو إذاً السبب الرئيسي لكارثة 1929؟ وما هي العوامل التي غفل عنها المنظرون الاقتصاديون؟ إن العامل الرئيسي لحدوث الأزمة هو تمركز الثروات والدخل بأيد قليلة الذي وصل ذروته في عام 1929 المر الذي أدى إلى ظهور الأزمة الكبرى. في الحقيقة لقد لعب تمركز الدخل بأيد قليلة دوراً مهماً ولكن لم يكن وحده كافيا لإحداث الفاجعة وذلك لأن المستوى الإجمالي للثروة قد تخطى الدخل القومي في أي نقطة من الزمن.

لقد حدث في العقد الثاني من القرن العشرين ارتفاع حاد وفجائي في عدم التساوي في توزيع الثروة.

ويمثل ذلك فعلا قفزة هائلة في تمركز الثروات حالت دون ظهور مفعول السياسات المالية الخاطئة والمضللة. إن تمركز الثروة يسير عادة ببطء شديد وبمعدل يكاد يكون جليدياً. مع تحرك يقاس بنسب مئوية بسيطة جداً خلال مدى طويل من الزمن. على سبيل المثال فإن نصيب أصحاب الثروات الكبيرة من الدخل القومي الأمريكي قد تغير ما بين 1933 و 1969 من 28.3٪ إلى 24.9٪ ويعد هذا تغيراً بسيطاً. وكان نصيب هؤلاء قد انخفض طبعاً بصورة هائلة ما بين عام 1929 و1933 وتسبب في حدوث الأزمة الاقتصادية التي محقت عدداً كبيراً من الثروات.

بالإضافة على الارتفاع الحاد في عدم التساوي في توزيع الثروات خلال سبع سنوات من العقد الثاني من القرن العشرين فإن نسبة نصيب أصحاب الثروات الكبرى في الدخل القومي في عام 1929 كانت أعلى نسبة عرفها التاريخ. فما هي العلاقة إذا ما بين اللامساواة في توزيع الثروة والأزمة الاقتصادية؟ لكي نفهم هذا الأمر يجب علينا إعادة دراسة الفرق ما بين الركود الاقتصادي والأزمة الاقتصادية يحدث الركود الاقتصادي بسبب انخفاض في مستوى الطلب حيث يبدأ الدخل القومي الإجمالي في الهبوط أو حيث يعجز نمو هذا الدخل عن مواكبة الزيادة في القوة العاملة وبالتالي يبدأ معدل البطالة بالارتفاع. بينما تحدث الأزمة الاقتصادية عندما يكون الركود الاقتصادي مصحوباً بانهيار متسارع في النظام المالي وفي مستوى الطلب يستمر لعدة سنوات عندئذ تختفي عدد من المؤسسات التجارية ويفقد الناس الثقة في المصارف ويرتفع معدل البطالة إلى مستويات لم يسبق لها مثيل. وبكلمة أخرى لا تكفي ظاهرة الهبوط ولمرة واحدة في الطلب لحدوث أزمة اقتصادية.

لماذا هبطت الفعاليات الاقتصادية بشكل مريع في عام 1929. لماذا بعد أن بدأت تلك الفعاليات في الهبوط نحو الأسفل أخذت في الاستمرار في الهبوط أكثر فأكثر وبقيت في ذلك المستوى المتدني خلال العقد بأكمله؟.

نظريات الأزمات الاقتصادية وأسبابها:

لم يتمكن آدم سميث وديفيد ريكاردو من اكتشاف وفهم تناقضات الاقتصاد الرأسمالي العميقة والتي تظهر في أوضح صورها بالأزمات الاقتصادية الدورية العامة. حيث أكد (يكاردو) أن الإنتاج الرأسمالي يتمتع بالمقدرة على التوسع الذي لا حد له، ما دامت زيادة الإنتاج تؤدي آلياً، إلى اتساع الاستهلاك، ولهذا فلا مكان لفيض الإنتاج العام. وبموجب هذه النظرية لا يحدث سوى توقف عفوي في تصريف بعض السلع، ناشئ عن عدم تناسق جزئي في توزيع العمل الاجتماعي بين روع الإنتاج، ورغم ذلك فالقضاء على عدم التناسق هذا حتمي بفعل ميكانيكية المزاحمة. ثم جاء فيما بعد سيسموندي الذي استطاع أحياناً كشف بعض التناقضات التي يتعرض لها الاقتصادي الرأسمالي ولكنه لم يتمكن من فهم هذه التناقضات ولا تقويم طبيعتها تقويماً دقيقاً.

ثم وضع (سيسموندي) نظرية حول الأزمات الاقتصادية أضحت فيما بعد الأساس لمجموعة من النظريات، ترجع الأزمة إلى الاستهلاك الضعيف، أو إلى عدم إشباعه. وقد استند (سيسموندي) على بعض أفكار (آدم سميث) الأساسية الخاطئة، وبذلك استنتج، أن على الإنتاج أن يتوافق مع الاستهلاك، وأن الإنتاج يتحدد بالدخل.

إن (سيسموندي)، إذ يعد أن على الإنتاج أن يتناسب كمياً مع الدخل، فقد نظر للأزمة على أنها نتيجة لاختلال هذا التناسب، أي كنتيجة للإفراط في الإنتاج الذي نظر للأزمة على أنها نتيجة لاختلال هذا التناسب، أي كنتيجة للإفراط في الإنتاج الذي يسبق الاستهلاك.

وهو بذلك يرى أن أساس الأزمة يكمن خارج الإنتاج، وبخاصة عندما تتوضح الأزمة في التناقض بين الإنتاج والاستهلاك.

وبذلك أوضح سيسموندي أن الإنتاج يتحدد بالدخل، وأن الاستهلاك هو الهدف الوحيد للتراكم، لذلك يتوجب على الإنتاج أن يتلاءم مع الاستهلاك. كما أكد على أن تطور الرأسمالية يؤدي إلى إفلاس المنتج الصغير، كما يؤدي إلى تفاقم أوضاع العمال المأجورين، وقد أكد أيضاً على أن توسيع الإنتاج، يصطدم بحدود لا يستطيع التغلب عليها،

لأن تضاؤل استهلاك الجماهير، سيقلل من إمكانات تصريف الإنتاج، ويقلل من إمكانات تحقيق الأرباح للرأسماليين.

ويبدو أن هذه النظرية قد حاولت أن تعطي تفسيراً ظاهرياً صحيحاً للأزمة، ولكنها لم تبحث في أسباب تدني الأجور ولا في أسباب سوء توزيع الدخل الذي يقود إلى نقص الاستهلاك الذي يؤدي بدوره إلى حدوث الأزمة.

يفسر (كينز) الأزمات الاقتصادية بعدم كفاية الطلب، ويؤكد أن سبب الأزمة يكمن في نوع القوانين النفسية الخالدة التي لا تتبدل ومنها القانون النفسي (قانون ميل الناس إلى التوفير). وبذلك نلاحظ أن (كينز) يجعل السبب الرئيس للأزمة يرتبط بخصائص طبيعة الإنسان التي تبدل، وفوضى الروح الإنسانية بدلا من ربطها بخصائص الاقتصاد الرأسمالي النوعية.

ويوضح كينز أن مجموع استهلاك المجتمع يتأخر دائماً عن نمو مجموع الدخل الحقيقي، نتيجة خصائص الأفراد النفسية، ويطالب الدولة بالتدخل لحل قضية تأمين استخدام أكبر عدد ممكن من الناس (نظرية الاستخدام الكامل). وهو يعتقد أن معالجة الأزمات الاقتصادية لا يتم إلا بتدخل الدولة في الحياة الاقتصادية تدخلاً فعالا، عن طريق تنظيم مقدار الاستهلاك العام والتوظيفات، باستعمال عدد من الأدوات من بينها السياسة الضريبية ورفع معدل الحسم... وغير ذلك.

ثم ظهرت النظرية الماركسية في تفسير الأزمات التي تمكنت من اكتشاف التناقضات الرئيسة في الاقتصاد الرأسمالي والتي تحدث بسبب الأزمات الدورية العامة. وأكدت هذه النظرية أن السبب الرئيسي في حدوث الأزمة هو التناقض الأساسي في الإنتاج الرأسمالي، التناقض بين الطابع الاجتماعي فنتاج وبين الملكية الرأسمالية لوسائل الإنتاج.

ولم تنف النظرية الماركسية وجود تناقض بين الإنتاج والاستهلاك في الاقتصاد الرأسمالي، بل حاولت أن تضع هذا التناقض في موقعه المناسب في تفسير الأزمة الدورية وعدت أن هذا التناقض ينتج عن التناقض الأساسي للرأسمالية. وترى النظرية الماركسية (أن تحليل التناقضات العميقة الملازمة لجوهر أسلوب الإنتاج الرأسمالي يظهر كيف يتم

الانتقال الدياليكتيكي من إمكانات الأزمات إلى واقعها، إلى حتمية الأزمات في ظل الرأسمالية).

لقد وصف فريدريك إنجلز الأزمة الاقتصادية وصفاً كلاسيكياً. إذ قال:

(تتوقف التجارة، وتزدحم الأسواق، وتتراكم البضائع بكميات هائلة لا طريق لبيعها، ويختفي النقد السائل (السيولة النقدية)، كما يختفي التسليف، ثم تتوقف المصانع، وتفقد جماهير العمال وسائل عيشها، لمجرد أنها كانت قد أنتجت الكثير من هذه الوسائل، بعد هذا تتالى التفليسات أثر التفليسات، كما تتالى عمليات البيع القسري. ويستمر هذا الانسداد القاسي سنوات طويلة، حيث تتدمر القوى المنتجة والمنتجات بشكل إجمالي، حتى الوقت الذي تمتص فيه السوق فائض البضائع المتراكمة أي حتى الوقت الذي يستعيد فيه الإنتاج والتبادل مسيرتها وبالتدريج).

تأتي الأزمة بعد عدة أعوام من الازدهار والصفقات الجيدة، وتعلن الأزمة عن نفسها عندما تبدأ الهمسات هنا وهناك: في الصحف والبورصة، وتسري الإشاعات حول إفلاس بعض المؤسسات، وترتفع نسبة الحسم، وهذا يجعل التسليف أمراً أكثر صعوبة وتتوضح الأزمة عندما تزداد أخبار الإفلاس، ويبدأ البحث والنقاش لمعرفة من هو المسؤول عن حدوث الأزمة، هل هي المصارف أم رجال الأعمال، أم رجال البورصة، أم أصحاب المصانع، ويحاول العاملون في البورصة أن يحملوا المسؤولية للصناعيين وهؤلاء بدورهم يرجعون السبب إلى شح النقد المتداول في البلد.. وهكذا.

إن الأسباب المباشرة لأزمات فيض الإنتاج هي التناقضات الرئيسة التي تلازم النظام الرأسمالي وهي:

- التناقض بين زيادة الإنتاج والتراجع النسبي للطلب الفعال.
- فوضى الإنتاج واختلال التوازنات وعدم التناسق.
- التناقض بين الإنتاج والاستهلاك.
- التناقض بين شروط إنتاج القيمة الزائدة وشروط تحقيقها.

(وجميع هذه التناقضات غنما هي ناشئة عن تناقض الرأسمالية الأساسي الحاسم عن التناقض بين الطابع الاجتماعي للإنتاج وشكل الحيازة الرأسمالي الخاص. في تلك التناقضات يبدو واضحاً التناقض الملازم للرأسمالية، التناقض بين القوى المنتجة وعلاقات الإنتاج. هذا التناقض المرافق للرأسمالية من المهد إلى اللحد هو أساس الأزمات وهو الذي يجعلها حتمية وغير مقضي عليها).

وتتمثل الرأسمالية بالإنتاج البضاعي في أعلى مرحلة من مراحل تطوره، عندما تتحول منتجات العمل كلها إلى بضائع، بل أكثر من ذلك تتحول أيضا قوة العمل ذاتها إلى سلعة تتحدد قيمتها من خلال العرض والطلب. وتقوم الرأسمالية على العم المأجور ويعني تمركز وسائل الإنتاج في أيدي الرأسماليين تحول هذه الوسائل إلى وسائل استثمار العمال المأجورين. ويحدث انفصال بين وسائل الإنتاج المتمركزة في أيدي عدد قليل من الرأسماليين وبين المنتجين المباشرين المحرومين من كل شيء ما عدا قوة عملهم التي يضطرون لبيعها إلى مالكي وسائل الإنتاج.

ونتيجة لما تقدم يصبح إنتاج عمل المجتمع كله في حوزة عدد قليل من الرأسماليين الذين يقومون بجمع وتنظيم عناصر الإنتاج، وهدفهم الوحيد هو تحقيق الربح. وينشأ عن الركض وراء الربح تعاظم وزيادة استغلال العمال المنتجين، وهذا يؤدي بدوره إلى خفض الطلب الفعلي، وتقلص تصريف السلع والمنتجات ولهذا، فما دامت الرأسمالية قائمة، لابد من حدوث أزمات فيض الإنتاج، إن تناقض الرأسمالية الأساسي، التناقض لقائم بين الطابع الاجتماعي للإنتاج وبين شكل الملكية الرأسمالية لوسائل الإنتاج، هو أساس الأزمات ومصدر تشكلها. وتثبت الأزمات، بما لا يتطرق إليه الشك، أن شكل الإنتاج يدخل في تناقض لا حل له مع شكل الملكية.

أنواع الأزمات الاقتصادية:

يمكننا التمييز بين ثلاثة أنواع من الأزمات الاقتصادية التي يتعرض لها الاقتصاد الرأسمالي وهي:

1- الأزمة الدورية (أزمة فيض الإنتاج)، وتدعى أحياناً بـ (الأزمة العامة) لتجديد الإنتاج. ويجب أن تشمل كل عملية تجديد الإنتاج، أو الجوانب الرئيسة لها، الإنتاج والتداول، الاستهلاك والتراكم. وهذا يعني أن الهزات التي تتولد عن الأزمة الدورية يجب أن تكون أكثر عمقاً بالمقارنة مع غيرها من الأزمات.

2- الأزمة الوسيطة، وهي أقل اتساعاً وشمولا، ولكنها مع ذلك تمس الجوانب ومجالات عديدة في الاقتصاد الوطني وتحدث هذه الأزمات نتيجة لاختلالات وتناقضات جزئية لتجديد الإنتاج الرأسمالي. فالأزمات الوسيطة لا يمكن أن تحمل طابعاً عالمياً على النحو الذي يميز الأزمات الدورية العالمية لفيض الإنتاج.

3- الأزمة الهيكلية، وهي تشمل عادة مجالات معينة أو قطاعات كبيرة من الاقتصاد العالمي، ونذكر منها على سبيل المثال أزمة الطاقة، أزمة المواد الخام، أزمة الغذاء وغيرها.

وإذا كانت الأزمة الهيكلية تقتصر على قطاع واحد من قطاعات الاقتصاد فإنه لابد أن يكون قطاعاً مهماً، أساسياً، مثلاً، مصادر الطاقة صناعة الحديد والصلب أزمة الغذاء وما إلى ذلك. فالأزمات في فروع صغيرة، حتى إذا استمرت لمدة طويلة، فلا يمكن أن تصبح أزمات هيكلية لأنها يجب أن تكون ذات علاقة ومساس لجوانب وقطاعات الاقتصاد الأخرى كافة.

وبذلك نلاحظ أن أغلب الاقتصاديين يعتقدون بضرورة التمييز بين الأزمات الدورية والوسيطة، والهيكلية، بالاستناد إلى عدد من المعايير، وبخاصة:

- ☒ حتمية أو عدم حتمية ظهورها في سياق الدورة.

- عمقها واقتصارها على الأطر الوطنية.
- شمولها أو عدم شمولها قطاعات الاقتصاد الوطني كافة.

إن كل أنواع الأزمات تعكس تناقضات واختلال توازن في عملية تجديد الإنتاج الرأسمالي، ولكن بأشكال مختلفة وتلعب أدواراً مختلفة في الاقتصاد العالمي. ففي الأزمات العامة الشاملة للسوق العالمية تندفع كل تناقضات الدولة والاقتصاد الرأسمالي كالعاصفة إلى خارج الدولة أما الأزمات الجزئية (الوسيطة) فتنتقل إلى الخارج بشكل متناثر، منعزل، وحيد الجانب.

وتشغل الأزمات الاقتصادية الهيكلية مكانة متميزة بين الأزمات الاقتصادية الملازمة للاقتصاد الرأسمالي. وإذا كانت الأزمات الدورية تشمل مجموع الاقتصاد، فالأزمة الهيكلية- جزءاً منه فقط.

لقد تعرض الاقتصاد الرأسمالي إلى أزمات هيكلية خطيرة في مجال الطاقة والخامات وعانى من نقص في إنتاج الغذاء وكان لأزمة الطاقة في عام 1974- 1975 أكبر الأثر في الأزمة العالمية التي حدثت خلال هذه الفترة والتي أعلنت عن قيام دورة جديدة من التراكم لرأس المال.

تبديل مظاهر الأزمات ومظاهر الأزمة الحديثة:

تبدلت مظاهر الأزمة الاقتصادية في لنظام الرأسمالي مع مرور الزمن، فقد أمكن التخفيف من الحدة التي كانت تتم بها الأزمة وانخفضت فترة استمرار الركود والكساد. كما تباينت فترات انفجار الأزمة من بلد لآخر، بحيث لم تعد تقع في آن واحد فيها جميعاً، مما ساعد على مواجهتها. كذلك تقلص مدى الانخفاض في معدلات الإنتاج الصناعي. (وكانت الدورة الاقتصادية تستغرق في العادة عشر سنوات، حتى يستعيد الاقتصاد فترة الانتعاش من جديد. فقد كان الأمر يتوقف في الواقع على قدرة الاقتصاد الرأسمالي على القيام بتجديد شامل وتوسيع في رأس المال الثابت، في أصوله الإنتاجية، وكل أزمة هي نقطة البدء للقيام

بتجديد شامل، وتوسيع في رأس المال الثابت بهدف أساسي هو تخفيض نفقات الإنتاج لكن الوضع في الأزمات الأخيرة تغير. فإن تجديد وتوسيع رأس المال الثابت عملية لابد لها من نهاية، ومن ثم فإن الرأسماليين يتوقفون في لحظة معينة عن شراء السلع والعتاد اللذين كانوا يحتاجون إليهما باعتبار أن الطاقة الإنتاجية الجديدة كافية لأن تبدأ في تزويد السوق بكمية إضافية من السلع.

ومن أهم المتغيرات التي طرأت على مظاهر الأزمة الدورية:

- باتت الأزمات أقل عمقاً، وأقصر زمناً بالمقارنة مع الأزمات التي حدثت قبل الحرب العالمية الثانية.
- لم يصاحب الأزمات الدورية العالمية الحديثة هبوط كبير في الإنتاج في جميع البلدان الرأسمالية.
- نلاحظ قدراً كبيراً من عدم تزامن الدورات في البلدان المختلفة.
- أصبحت الدورات غالباً ما تقترن بأزمات وسيطة.
- أصبح الركود الاقتصادي ظاهرة عادية وغير نادرة.
- تغير الإيقاع Rhythm التقليدي لنشاط الأعمال.
- تغير طابع حركة الأسعار.
- ضعفت الأزمات النقدية (الداخلية).
- وتغير كذلك دور أزمات البورصة.

نلاحظ أن المظاهر للأزمات تتمثل في أنها أقل حدة وأقصر أمداً، وهذا يرجع إلى المحاولات المستمرة من جانب الرأسمالية المعاصرة للتكيف مع الظروف التاريخية الجديدة ومتطلبات الثورة التقانية والعلمية. ومن أهم المظاهر الحديثة للأزمة الشاملة:

1- انخفاض معدلات النمو الاقتصادي.

2- انخفاض معدل نمو الصادرات.

3- انخفاض العمالة وانتشار البطالة.

4- حدوث ظاهرة التضخم.

5- ارتفاع أسعار الفائدة.

6- اتجاه منحنى الربح في البلدان الرأسمالية نحو الانخفاض.

7- تفاقم أزمة النقد الدولية وارتفاع أسعار الذهب.

وقد تجمعت هذه المظاهر جميعاً في الأزمة الاقتصادية الشاملة التي شهدتها البلدان الرأسمالية في السبعينات. حيث كانت كل الاقتصادات الرأسمالية تقريباً تواجه معدلات بطالة مرتفعة، وفي الوقت نفسه كان أغلبها يتبع سياسات مضادة للتضخم، وهي بالتالي ذات طبيعة انكماشية تضاعف من حدة البطالة.

ما تزال الرأسمالية عاجزة عن التغلب على أزماتها، ذلك لأنها فشلت في التغلب على تناقضاتها المحتدمة، وهي ما زالت تعاني من أزمات عميقة، (أزمات وسيطة وهيكلية ودورية). ولقد صارت أزمتها الاقتصادية المعاصرة أزمة متصلة وممتدة بما تحتويه من نمو بطيء وبطالة جماعية وما زالت البلدان الرأسمالية تمارس عمليات الاستغلال والنهب لبلدان العالم الثالث في محاولة مستمرة لنقل أعباء أزمتها إلى شعوب ودول الجنوب. ولكن على الرغم من كل الأزمات التي تعاني منها الرأسمالية. فإن النظام الاقتصادي الرأسمالي ما زال قادراً على التكيف والبقاء، ما زال قادراً على مواصلة الاستغلال.

الأزمة الاقتصادية في الرأسمالية هي حصيلة الاتجاهات المنتظمة لتوزع الثروات الذي يؤدي إلى تمركزها بأيدٍ قليلة في المجتمع. وعندما يحصل ذلك يبدأ الطلب بالانخفاض التدريجي بالنسبة إلى العرض ويبدأ اتجاه الدورة الاقتصادية طويلة الأمد نحو الهبوط. ويعتقد رافي باترا، بأن الدورات الاقتصادية هذه ليست أمراً لا مناص منه بل يمكن ضبطها والسيطرة عليها عن طريق اتباع سياسات اجتماعية خاصة تهدف إلى الحد من تمركز الثروات، وبصورة عامة فإن المشكلة تشبه إلى حد كبير حكاية الذئاب والأيلة التي تقول: إذا أكلت الذئاب جميع الأيلة سوف لا تجد شيئاً تأكله بعد ذلك فيكون مصيرها الفناء.

وإذا انتهت الذئاب من الوجود تتكاثر الأيلة بسرعة ويزداد عددها بصورة هائلة لدرجة أنها لا تجد الطعام الكافي لها جميعاً فتبدأ بالاندثار التدريجي ثم بالفناء أيضاً. ولهذا فإن المنتجين يحتاجون إلى المستهلكين. فإذا قام المنتجون بحرمان العمال من حصتهم العادلة في الدخل فإنهم بذلك يحرمون أنفسهم أيضاً من عدد من المستهلكين الأغنياء الذين يحتاجون إليهم لتصريف البضائع التي ينتجونها ويجنون من وراء ذلك الأرباح. وهذا يعني أن باترا يؤمن بالتوازن البيئي الصحيح للحياة الاقتصادية.

منذ الحرب العالمية الثانية لم يفتر العالم يجابه أزمات اقتصادية حادة. لقد حدثت فترات ركود بالتأكيد بعضها كان حاداً ولكن لم تصل أي منها إلى درجة أن تتحول إلى أزمة اقتصادية كبرى مثل تلك التي حدثت في عام 1929، والتي استمرت فترة طويلة تجاوزت ثماني سنوات. ويتوقع بعض الاقتصاديين حدوث كارثة اقتصادية مماثلة في المستقبل القريب، حيث تشير كل الدلائل إلى ارتفاع معدل تمركز الثروات على المستوى الفردي داخل الدولة الواحدة أو على المستوى العالمي الأمر الذي سيخلق تصدعاً في النظام المصرفي ويولد حمى مضاربة في سوق بورصة الأسهم في الولايات المتحدة الأمريكية وبورصات العالم الأخرى والتي ستؤدي بعد انفجارها إلى أزمة اقتصادية حادة في الدول المتقدمة تتحول لاحقاً إلى كارثة اقتصادية عالمية.

لقد أصبحت الأزمة الدورية المعاصرة ذات طبيعة مركبة ومنذ السبعينات برز عدد من الأزمات مثل: أزمة النظام النقدي الدولي، وأزمة الطاقة والخامات، وأزمة المديونية الخارجية، وأزمة الغذاء وأزمة البيئة، وتشابكت هذه الأزمات الهيكلية لتكون مجتمعة الأزمة الدورية وتزيدها تعقيداً، وبات الخروج منها أصعب كثيراً من ذي قبل. وتنعكس الأزمات الهيكلية بخاصة في صورة بطالة هيكلية، وعجز هيكلي في الموازنات العامة، وميل إلى التضخم مع الركود.

(لا سبيل إلى فهم الأزمة الممتدة منذ السبعينات إلا بالنظر إلى التغيرات الهيكلية الجارية في الاقتصاد الرأسمالي العالمي. فالظاهرة البارزة هي تشابك الأزمة الدورية مع الأزمات الهيكلية التي يبحث رأس المال الدولي عن مخرج منها من خلال ترشيد الإنتاج على

أساس منجزات الثورة العلمية والتكنولوجية. ومن ثم تشابكت الظواهر ذات الطابع الدوري مع الأزمة الهيكلية طويلة الأمد، والركود في الفروع القاعدية للاقتصاد الرأسمالي).

ويلاحظ خلال الثمانينات في القرن العشرين ارتفاع نسبة تفاوت توزيع الثروات في جميع انحاء كوكبنا الأرضي مما أدى إلى ارتفاع عام في أسعار الأسهم شمل العالم بأسره. كما أدى أيضاً إلى حلق قطاع مصرفي هش وضعيف. وبوضوح أكثر فإن الزمن يجري بسرعة نحو النهاية. ولابد للدول التجارية من اتخاذ إجراءات حاسمة وفورية. إن الاقتراحات الحالية لحث النمو الاقتصادي في ألمانيا واليابان والجهود المتواضعة لتخفيض الدين الوطني في الولايات المتحدة الأمريكية ما هي إلا أمثلة محزنة للقول: هذا قليل جداً، ومتأخر جداً. إن الطريقة الوحيدة لوقف زحف الأزمة الاقتصادية القادمة هي فرض ضرائب مباشرة على الثروات التي تتمركز في أيدي 1٪ من أغنى أغنياء العالم. بصدق وبدون أي تلاعب ولا غش. وأن تستعمل حصيلة هذه الضريبة في إزالة عجز الميزانيات الحكومية أو في تخفيض الضرائب على الفقراء والطبقة الوسطى. وهذا يؤدي إلى تحريض الطلب على الارتفاع وتخفيض شامل في أسعار الفائدة.

الفصل الثالث

الإدارة الاقتصادية

الفصل الثالث

الإدارة الاقتصادية

أولا: الإدارة الاقتصادية

هـي الاسـتخدام الأمـثل للمـوارد الاقتـصادية المـتاحة بأقل جهد وأقل وقت وأقل تكلفة عن طريق الوظائف الأساسية للإدارة. وهذا الاستخدام الأمثل الذي تقوم به الإدارة الاقتـصادية للمـوارد الاقتصادية يحقق فائضا في الموارد الطبيعية يستفيد منه قطاعات الشعب المختلفة مسببا الرخاء الاجتماعي والرفاه الاقتصادي. ويمكن القول أن **الإدارة الاقتصادية لها** معانـي عـدة أخـرى مـنها، فـن إدارة الاقتـصاد في الدولـة ،وعن التحدي المتعلق بفن إدارة الاقتـصاد في الدولة، كتب روبرت زوليك رئيس مجموعة البنك الدولي، مركز التنمية العالمية بواشنطن (**روبرت ب. زوليك 2008**) قائلا:

اقترحـت في أكتوبـر/ تشرين الأول الماضي، رؤية تهدف إلى المساعدة في إقامة عولمة مـستدامة لا تـستثني أحـداً- حتـى يمكن التغلُّب على الفقر، وتعزيز النمو مع العناية بالبيئة، وخلق مستقبلٍ مفعمٍ بالأمل وزاخر بالفرص أمام الأفراد.

وفي الـشهر التالـي، تـوجه روبـرت ب. زولـيك إلى جنوب أفريقيا لحضور اجتماع لمجموعة العشرين (G -20) جرى عقده بالقرب من مدينة كيب تاون، وكان عبارة عن تجمع لوزراء المالية ومحافظي البنوك المركزية من بلدان متقدمة وبلدان نامية، وترأسه في هذه المناسبة وزير المالية القدير لجمهورية جنوب أفريقيا السيد/ تريفور مانويل.

وخـلال المناقـشات الـرسمية الـتي شـهدها هـذا الاجتماع، بدأ بعض المشاركين، في سـياق اسـتعراض الاضـطرابات الـتي شـهدتها الأسواق المالية في فصل الصيف، في التكهن بسلـسلة مـن الأحـداث الـتي سـتهز أركان أسواق العالم في الأشهر التالية؛ وكان التبادل غير الرسمـي لـلآراء أثناء استراحات تناول القهوة، كشأنه مراراً، مليئاً بالتحذيرات والتساؤلات حول المخاطر المحدقة.

ولم يطل الأمر كثيراً إذ حملت الأشهر التالية في ثناياها إدراكاً للخسائر الجسيمة التي حلت بقيم المساكن والرهونات العقارية، وخسائر الائتمان، وتعرض كبار مسؤولين تنفيذيين لفقدان وظائفهم. وازداد إدراكنا لفداحة الخسائر التي وقعت مع سعي كبار المسؤولين التنفيذيين الجدد إلى إصلاح المراكز المالية لشركاتهم، والصدمة التي تعرضت لها شركات تأمين القروض العقارية (monoline insurers) وآثار تلك الصدمة على السندات المضمونة برهونات عقارية، وتفاقم مشاعر القلق والتوجس إزاء الأطراف الأخرى بالأسواق، وأخيراً عمليات إعادة الرسملة والاستحواذ. وقد شهدنا، في الآونة الأخيرة، تعرض المراكز المالية لبنوك تجارية لضربات موجعة ـ وهي بنوك لم تكن مضطرة على الفور إلى تحديد مركزها المالي وفقاً لأسعار السوق الحالية. وسرعان ما نضبت السيولة قصيرة الأجل في ظل اشتداد حدة الجفاف الذي أصاب مصادر التمويل والمعلومات. وشعرت جهات التمويل التي تقوم بتعبئة الموارد من الأسواق بمختلف فئاتها التي تشمل: بنوك الاستثمار، وصناديق الاستثمار الخاص في أسهم رأس المال، وصناديق التحوط، وحتى الأوراق التجارية التي تصدرها الشركات ـ بظمأ شديد للسيولة. وبينما حافظت المؤسسات المالية المتعطشة للسيولة على مواردها، أخذ نموذج التوريق الخاص بالتدفقات النقدية متعددة الطبقات وخسائر القروض الثانوية والتعزيزات الائتمانية في الانكماش، تاركاً أطراف القروض الأصلية (منشئ سندات الدين) في وضع لا يحسدون عليه.

ورأينا بأم أعيننا الوجه الإنساني لهؤلاء الذين يكافحون للتكيف مع هذه القوى المجردة.

وكان من حسن طالع الولايات المتحدة أن بها أمناء ماليين يتحلون بالطابع العملي السديد والعزم الأكيد ـ في أوقات عصيبة كهذه، أمثال: هانك بولسون وزير الخزانة، وبن برنانكه رئيس مجلس الاحتياطي الأمريكي، وتيم جيثنر رئيس الاحتياطي الفيدرالي في نيويورك. وثمة تواصل وثيق ومستمر كذلك فيما بين وزراء المالية ومحافظي البنوك المركزية في جميع أنحاء العالم في هذا الصدد.

ويتمثل جانب من التحدي الذي يواجه هؤلاء - ونحن معهم - في فهم الآثار الناجمة عن هذه الاضطرابات المالية على ما يُسمى بالاقتصاد 'الحقيقي' - أي على معدلات النمو، وفرص العمل، والأسعار، والرواتب والأجور، والأرباح، والتجارة، والمساكن، ومنشآت الأعمال- وعلى حياة الأفراد والأسر. علاوة على ذلك، فإن تدهور الأوضاع المالية جاء مقترناً بتغيرين آخرين، هما: ارتفاع أسعار منتجات الطاقة والسلع الأولية على مستوى العالم، والتراجع في كبح الأسعار الذي نشأ على مدار السنوات العشر الأخيرة نتيجة لدخول مئات الملايين من العمالة الجديدة من البلدان النامية إلى قوة العمل على مستوى العالم. ونعرف أن آثار هذه الانعكاسات على الاقتصاد الكلي ليست بالجيدة، لكن نطاق هذا التأثير وشكله بدقة مازالا غير واضحي المعالم.

والواقع أن السؤال المتعلق بوقع هذه الآثار على الاقتصاد العالمي 'الحقيقي' هو ما يربط بين الاضطرابات المالية الشديدة التي نشهدها اليوم وعملنا المتعلق بإقامة عولمة وتنمية مستدامتين ولا تستثنيان أحداً، وأثر ذلك على الأشخاص الساعين إلى تحسين مستوى معيشتهم.

إن الفرق الملحوظ بين هذه الفترة من الاضطرابات المالية وتلك التي وقعت في الماضي يكمن في أداء البلدان المتقدمة والبلدان النامية. ففي ندوة في شهر أغسطس/ آب الماضي، أشار أحد المسؤولين المكسيكيين متهكماً إلى أن بلاده لا تتحمل مسؤولية هذه الاضطرابات في هذه المرة. وفي واقع الأمر سيتعين على الولايات المتحدة أن تستقي دروساً من هذه الأزمة بشأن أهمية الدور الذي تلعبه الأنظمة المالية والإشراف المالي في سوق دائمة التغيّر، حتى وهي تعمل مع غيرها على معالجة الأضرار التي وقعت وإعادة البناء.

إن مركز هذا الزلزال المالي لم يغير مكانه فحسب، ولكن قوة توابعه قد تفاوتت حتى الآن من سوق إلى أخري. حيث اتسعت فروق أسعار الفائدة على الاقتراض التي كانت ضيقة في السابق بعض الشيء بالنسبة لديون الأسواق الناشئة، لكنها مازالت معتدلة مقارنة بمعظم الأدوات والمنتجات الائتمانية الأخرى المتاحة. وبطبيعة الحال، فإن الأسواق المالية في البلدان النامية لن تكون بمعزل عن هذه التغيرات؛ فأسعار الصرف تمر حالياً

بتقلبات حادة، كما أن أسعار الأسهم في الأسواق الناشئة قد عانت من جراء ذلك، أضف إلى ذلك أن فروق أسعار الفائدة على الديون غير الحكومية قد ازدادت زيادة كبيرة بما يتفق مع الأدوات المناظرة في أماكن أخرى.

وأهمّ من ذلك كله، أن هناك شيئاً ما يختلف هذه المرة اختلافاً واضحاً بشأن هذا التباطؤ: وهو أن الصين والهند وغيرهما من القوى الاقتصادية الصاعدة الأخرى تتيح أقطاب نمو بديلة للاقتصاد العالمي. ولا يشكل ذلك انفصالاً بالنظر إلى أن العلاقات المتشابكة للعولمة ستنقل الآثار الناجمة عن المشاكل المالية والتباطؤ الاقتصادي في بلدان العالم المتقدمة إلى مناطق أخرى؛ ولكنه يمثل بالأحرى تنوعاً إيجابياً في مصادر النمو. فأكثر من نصف النمو في الطلب العالمي على الواردات ينشأ حالياً في بلدان العالم النامية، ويتيح ذلك فرصاً تصديرية أمام اقتصادات البلدان النامية والمتقدمة على حد سواء. كما يشكل إعادة توازن - وليس انفصالاً - من شأنها مساندة إقامة العولمة المستدامة التي لا تستثني أحداً. ومثلما يُعتبر التنويع مفيداً بالنسبة لأية حافظة استثمار، فإنه يكتسي نفس القدر من الأهمية بالنسبة لمصادر النمو في الاقتصاد العالمي.

وثمة تحد يتعلق بفن إدارة الاقتصاد في الدولة في أوقات كهذه، ويتمثل في: أن ندرك أن المشهد الحالي آخذ في التغير، بينما تمر الأحداث متسارعة، حتى يمكننا معالجة الاحتياجات الملحّة، بينما نقوم أيضاً بغرس بذور قد تتحول ذات يوم إلى منتجات خشبية داعمة نستخدمها في بناء المستقبل.

واليوم، علينا أن نواجه الأخطار المباشرة في الوقت الذي نقوم فيه أيضاً بإقامة عولمة مستدامة لا تستثني أحداً - عولمة ستعمل على إتاحة مزيد من مصادر النمو والابتكار من أجل المستقبل، وتعزيز التعاون المتعدد الأطراف لمواجهة الصدمات والتقلبات، وتعظيم الاستفادة من الفرص والأمل للجميع.

ولذلك، فإنني سأسلط الضوء على أربعة احتياجات مباشرة تتيح أيضاً فرصاً على الأمد الأطول، وسأشير إلى بعض الإجراءات الواجب اتخاذها لكل منها.

ارتفاع أسعار المواد الغذائية:التوصل إلى اتفاق جديد من أجل السياسات الغذائية على مستوى العالم مع تردي أوضاع الأسواق المالية، ارتفعت أسعار المواد الغذائية ارتفاعاً كبيراً، حيث قفزت أسعار السلع الاستهلاكية الأساسية بواقع 80 في المائة منذ عام 2005. وخلال الشهر الماضي، بلغ السعر الحقيقي للأرز أعلى مستوى له خلال 19 عاماً؛ كما ارتفع السعر الحقيقي للقمح كذلك إلى أعلى مستوى له خلال 28 عاماً، وتضاعف تقريباً مقارنة بمتوسط سعره خلال السنوات الخمسة والعشرين الماضية.

وبينما تشكل تلك الزيادة أخباراً سارة لبعض المزارعين، فإنها تلقي أعباءً ثقالاً على كاهل معظم الفئات الضعيفة والمعرضة للمعاناة ـ حتى أن أطفالاً في عمر أربعة أو خمسة أعوام اضطروا إلى الفرار من الأمان الذي توفره لهم مجتمعاتهم المحلية في المناطق الريفية إلى مدن تعج بالسكان للحصول على الطعام؛ وتهدد أعمال الشغب بسبب نقص المواد الغذائية بتعرض المجتمعات للتفكك والانهيار؛ كما تؤدي إلى حرمان الأمهات من التغذية اللازمة لنمو صغارهن نمواً سليماً. وتشير تقديرات مجموعة البنك الدولي إلى أن 33 بلداً في جميع أنحاء العالم تواجه احتمال تفجر قلاقل اجتماعية نتيجة للارتفاع الحاد في أسعار المواد الغذائية ومنتجات الطاقة. وبالنسبة لهذه البلدان حيث تشكل المواد الغذائية 50- 75 في المائة من حجم الاستهلاك، لم يعد هناك هامش للبقاء على قيد الحياة.

ويشير الواقع الديمغرافي، وتغير الأنظمة الغذائية، وأسعار منتجات الطاقة والوقود الحيوي، وتغيّر المناخ إلى أن ارتفاع أسعار المواد الغذائية ـ ـ وتقلبها ـ ـ هو حقيقة باقية لسنوات عديدة قادمة.

إننا في حاجة إلى التوصل إلى اتفاق جديد بخصوص السياسات الغذائية على مستوى العالم. وينبغي أن يركز هذا الاتفاق الجديد ليس فقط على قضايا الجوع وسوء التغذية والحصول على المواد الغذائية وسلاسل التوريد ذات الصلة، ولكن أيضاً على العلاقات المتشابكة مع منتجات الطاقة، والمحاصيل، وتغير المناخ، والاستثمار، وتهميش النساء وفئات أخرى، وقدرة الاقتصادات على الصمود والنمو. وينبغي أن تحظى السياسات الغذائية

باهتمام المستويات السياسية العليا إذ لا يستطيع أي بلد- أو أية مجموعة بلدان- أن يتصدى لتلك التحديات المتشابكة بمفرده.

وينبغي علينا أن نبدأ بمساعدة من هم في أمسّ الحاجة للمساعدة. فبرنامج الغذاء العالمي التابع للأمم المتحدة يتطلب ـ على الأقل ـ ما قيمته 500 مليون دولار أمريكي من الإمدادات الغذائية الإضافية لتلبية الاحتياجات الطارئة في الوقت الراهن. ويتعين على الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي واليابان وغيرهم من البلدان الأخرى الأعضاء بمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD) أن تتخذ ما يلزم من إجراءات الآن لسد هذه الفجوة ـ وإلا سيتعرض مزيد من الناس للمعاناة ومكابدة الجوع.

لقد أدى الارتفاع الكبير في أسعار المواد الغذائية إلى زيادة الاهتمام بالتحدي الأكبر المتعلق بالقضاء على الجوع وسوء التغذية، ذلك الهدف الإنمائي للألفية للأمم المتحدة الذي سقط "في غياهب النسيان".

وبرغم أن مكافحة الجوع وسوء التغذية يأتيان في إطار الهدف الأول من الأهداف الإنمائية للألفية، ويتجاوزا مجرد تقديم المعونات الغذائية التقليدية، فإنهما لم يحصلا إلا على 10 في المائة فقط من الموارد الموجهة بصورة مناسبة إلى جهود مكافحة فيروس ومرض الإيدز، وهو أحد الأمراض الفتاكة الأخرى. بيد أن لسوء التغذية آثاراً "مضاعفة" أكثر حدةً وأشدّ فتكاً: فهو أكثر عوامل الخطر وطأة على حياة الأطفال دون سن الخامسة، والسبب الأساسي لوفاة ما يقدر بنحو 3.5 مليون طفل سنوياً في هذه الشريحة العمرية. أضف إلى ذلك أن أكثر من 20 في المائة من حالات الوفاة النفاسية تُعزى إلى سوء التغذية. فهو يؤدي إلى إضعاف مقاومة الجسم ومناعته ضد الأمراض. وقد أظهرت بحوث أجريت في غواتيمالا أن الأولاد الذين حصلوا على مكملات غذائية خلال العامين الأولين من حياتهم يحققون دخلاً يزيد في المتوسط بواقع 46 في المائة عندما يكبرون مقارنة بنظرائهم الذين لم يحصلوا على تلك المكملات. ومن المُحزن أنه عندما تقلص العائلات الفقيرة من استهلاكها، فإن الفتيات الصغيرات هن أول الخاسرات. من هنا، فإن الجوع وسوء التغذية يشكلان سبباً للفقر، وليس نتيجة له.

ويتطلب هذا الاتفاق الجديد تقوية أنظمة تقديم الإمدادات والخدمات بهدف التغلب على التجزؤ الذي يعتري سياسات الأمن الغذائي، وأنظمة الرعاية الصحية، والزراعة، وإمدادات المياه والصرف الصحي، ومرافق البنية الأساسية الريفية، بالإضافة إلى السياسات المراعية للمساواة بين الجنسين.

ويجب أن يكون أي تحول من تقديم المعونة الغذائية التقليدية إلى مفهوم أوسع نطاقاً للمساعدات الخاصة بالأغذية والتغذية جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق الجديد. وفي حالات كثيرة، فإن تقديم مساعدات نقدية أو قسائم، بدلاً من دعم السلع الأساسية، يُعتبر حلاً مناسباً، وبوسعه تمكين استخدام المساعدات في بناء أسواق للمواد الغذائية وقدرات للإنتاج الزراعي على الصعيد المحلي. وعندما تكون هناك حاجة للسلع الأساسية، فإن الشراء من المزارعين المحليين يمكن أن يؤدي إلى تقوية المجتمعات المحلية. كما يمكن استخدام هذه الأموال في شراء المغذيات الدقيقة بما يتلاءم مع احتياجات كل منطقة. فالبرامج المدرسية التي تقدم وجبات الغداء تجتذب الأطفال إلى الفصول الدراسية، وهي بذلك تساعد في تنشئة أطفال أصحاء وتساعدهم في الوقت نفسه على التحصيل الدراسي والتعلم، كما يتيح بعضها كذلك قدراً من التغذية إلى الآباء.

ويمكن لمجموعة البنك الدولي أن تمد يد العون من خلال دعم التدابير الطارئة التي تساند الفقراء بينما تشجع الحوافز على إنتاج المواد الغذائية وتسويقها في سياق التنمية المستدامة. ولدى بلدان متنوعة ـ كبوتان والبرازيل ومدغشقر والمغرب ـ برامج تغذية من أجل فئات السكان الضعيفة والمعرضة للمعاناة. وتستخدم موزامبيق وكمبوديا وبنغلادش برامج أشغال عامة مختارة محلياً مقابل تقديم المواد الغذائية ـ من قبيل تعبيد الطرق، وحفر الآبار، وتشييد المدارس، وسبل الحماية ضد الكوارث الطبيعية، والحفاظ على الغابات. في حين تتيح بلدان مثل الصين ومصر وإثيوبيا والمكسيك تحويلات نقدية مشروطة باتخاذ خطوات مساعدة ذاتية ـ كإرسال الأطفال إلى المدارس أو خضوعهم لفحوصات الصحة الوقائية. كما يتعين على البلدان وضع حدٍ للحواجز الحدودية الخطرة التي تعترض سبيل

التجارة في المواد الغذائية وتُعرضِ البلدان المجاورة التي تمسّ فيها الحاجة إلى تلك المواد إلى مخاطر أكبر، وتؤدي إلى خنق الإشارات المحفزة لزيادة الإنتاج.

وسنعمل مع البلدان المعنية، وبخاصة في أفريقيا، والمؤسسات الشريكة، لاغتنام تلك الفرصة التي يتيحها ارتفاع الطلب على المواد الغذائية. وفي هذا الصدد، فإن مطبوعة البنك الدولي الصادرة بعنوان "تقرير عن التنمية في العالم: 2008 الزراعة من أجل التنمية" تحدد معالم الطريق الذي يجب أن نسلكه. ونستطيع المساعدة في خلق "ثورة خضراء" من أجل أفريقيا جنوب الصحراء عن طريق مساعدة بلدانها على تعزيز مستويات الإنتاجية عبر سلاسل القيم الزراعية، ومساعدة المزارعين من أصحاب الحيازات الصغيرة على الفكاك من حلقة الفقر. وسنعمل على مضاعفة ما نتيح من قروض من أجل الزراعة في أفريقيا تقريباً، وذلك من 450 مليون دولار أمريكي إلى 800 مليون دولار أمريكي، كما يمكننا أيضاً مساعدة البلدان والمزارعين على إدارة المخاطر النظامية، بما في ذلك عن طريق تدابير مالية مبتكرة لمجابهة تقلبات الأحوال المناخية كالجفاف. ويمكننا كذلك توفير سبل الوصول إلى التكنولوجيا والعلوم بغرض تعزيز إنتاجية المحاصيل الزراعية.

وستعمل مؤسسة التمويل الدولية (IFC)، وهي ذراع مجموعة البنك الدولي المعني بالتعامل مع القطاع الخاص، على توسيع نطاق الاستثمارات والمساندة الاستشارية إلى الأعمال التجارية الزراعية في أفريقيا وغيرها من مناطق العالم، وذلك من خلال العمل مع البنك في مجالات: تسجيل ملكية الأراضي وإنتاجيتها، والتمويل بالعملات المحلية، ورؤوس الأموال العاملة، والتوزيع والدعم اللوجيستي، وتقديم المساندة إلى خدمات الوساطة التي يجب أن يعتمد عليها المزارعون.

وحتى تُتكلل جهودنا بالنجاح، سيتعين علينا إدماج واستقطاب مجموعة متنوعة من الشركاء - تضم: منظمة الأغذية والزراعة، وبرنامج الغذاء العالمي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية (IFAD)؛ وبنوك التنمية المتعددة الأطراف الأخرى؛ والمانحين من القطاع الخاص، مثل مؤسسة غيتس؛ ومؤسسات البحوث الزراعية؛ والبلدان النامية التي تتمتع بخبرات وتجارب زراعية كبيرة مثل البرازيل؛ والأهم من كل ذلك القطاع الخاص.

وسيساهم التوصل إلى اتفاق جديد من أجل السياسات الغذائية على مستوى العالم في تحقيق التنمية المستدامة التي لا تستثني أحداً. وسيعود ذلك بالنفع على سائر بلدان العالم بغض النظر عن تصنيفاتها. فقوة مكاسب الدخل المتحققة من قطاع الزراعة تزيد بواقع ثلاثة أمثال في جهود التغلب على الفقر مقارنة بالزيادة التي تشهدها القطاعات غير الزراعية، كما أن 75 في المائة من الفقراء في العالم يعيشون في مناطق ريفية، ويشارك معظمهم في أعمال الزراعة. وتنخرط جميع الريفيات تقريباً اللائي ينشطن في اقتصادات البلدان النامية في أعمال الزراعة. ويمكن للمرأة، في حال توافر المساندة والدعم الملائمين، أن تغتنم الفرص التي يتيحها ارتفاع الطلب العالمي على المواد الغذائية.

ثانيا: التوصل إلى اتفاق بشأن التجارة العالمية الآن

نحن الآن في أمس الحاجة إلى تخفيض أسعار المواد الغذائية، إلا أن نظام التجارة العالمية في المنتجات الزراعية مازال عالقاً في شرك الماضي. وإذا ما كان هناك وقت مناسب لتخفيض الدعومات المالية المقدمة لقطاع الزراعة التي تشوّه التجارة وفتح الأسواق أمام الواردات الغذائية، فلابد أن يكون الآن. فإذا لم يكن الآن، فمتى يكون؟

إن إقامة نظام تجاري عالمي أكثر إنصافاً وانفتاحاً في مجال المنتجات الزراعية ستتيح مزيداً من الفرص ـ والثقة ـ للأفارقة وغيرهم من المزارعين في البلدان النامية لزيادة الإنتاج. ويمكن لمجموعة البنك أن تساعد البلدان النامية على استغلال هذه الإمكانات من خلال توسيع القدرات أمام التجارة، وإزالة الحواجز التي تعوق الوصول إلى الأسواق، والمساعدة من خلال تمويل التجارة. ويمكن لدافعي الضرائب (الممولين) والحكومات توفير تكاليف الدعومات، مما يؤدي بدوره إلى تحسين أوضاع المالية العامة.

والحل هنا يكمن في تجاوز الطريق المسدود الذي وصلت إليه المفاوضات الخاصة بجدول أعمال الدوحة للتنمية في عام 2008. ويتطلع المدير العام لمنظمة التجارة العالمية (WTO)، باسكال لامي، إلى عقد اجتماع لوزراء التجارة في الأسابيع المقبلة. فهذه اللحظة ولا شك هي لحظة الحسم واتخاذ القرارات بالنسبة لجولة الدوحة. ويعمل باسكال لامي

بـصبر وثبات مع رؤساء لجان المجموعات المفاوضة التابعة لمنظمة التجارة العالمية على تضييق الخلافـات. وثمـة اتفـاق جيد على مائدة المفاوضات قيد البحث. ولذلك، علينا التوصل إلى اتفاق الآن وإلا فات الأوان.

ولا شك أن التوصل إلى هكذا اتفاق يشكل نتيجة طموحة: إذ إن خفض التعريفات الجمركية على كل من السلع الزراعية والسلع المصنعة سيتم عن طريق تطبيق صيغ تؤدي إلى إحـداث خفـض كبير أكثر بدلاً من تطبيق نسب مئوية مباشرة؛ كما سيتم تخفيض الدعومات الزراعية الأكثر ارتفاعاً بصورة أكثر عمقاً.

ويكمـن الـتحدي الحقيقـي الآن في تحقـيق المـوازنة بـين التخفيـضات العمـيقة والتـصاعدية في التعـريفات الجمركية و"المرونات" التي تتيح استثناءات. إذ ينبغي ألا تبتلع تلك الاسـتثناءات التخفيـضات الـتي يـتم إجراؤها؛ وحيثما أمكن، ينبغي أن تظل المرونات ـ التي تتضمنها قواعد منظمة التجارة العالمية ـ تتيح آفاقاً لتوسيع نطاق التجارة مع نمو الاقتصادات.

وقـد أوحـى الـبعض أن البلدان النامية ستحقق مكاسب في قطاع الزراعة في الوقت الـذي تتخلـى فـيه عـن حمايـة الـسلع المـصنعة. إلا أن هذا أمر مضلل. فلو نظرنا إلى ارتفاع مـستويات التصنيع في البلدان النامية وتزايد استخدام المصادر العالمية، فإن اقتصادات البلدان النامـية والـبلدان المـتقدمة على حد سواء ستحقق مكاسب من تقليص الحواجز أمام السلع. وينبغـي أن يـؤدي هـذا الاتفـاق أيـضاً إلى تعزيـز أسـواق الخدمات، التي باتت تشكل حصة متـزايدة مـن إجمالـي الـناتج المحلي العالمي، وعوامل تسهيل لتحقيق التنمية وتطوير مقومات البنـية الأساسية على الصعيد الوطني، وتكميل الإجراءات الرامية إلى تسهيل التجارة. ويمكن كذلك لهذا الاتفاق أن يوضح "القواعد" التي تعوق التجارة.

وهـذه المفاوضـات لـيست مـسابقات عالمـية للبُوكَـر، يمـسك فـيها كـل من الوزراء بـبطاقاته بقـوة، ويحوز الفائز كل شيء. بل إنها عبارة عن تمارين لحل قضايا شائكة ومعقدة. ويجـب أن يعـود جمـيع المـشاركين إلى بلـدانهم وقد حققوا مكاسب، وفي جعبتهم إيضاحات وتفسيرات للقيادة السياسية عما تم الاتفاق عليه.

وينبغي على الزعماء السياسيين كذلك الدفع باتجاه تحقيق مكاسب عامة. وسيسهم هذا الاتفاق في إقامة عولمة مستدامة لا تستثني أحداً: إذ سيتيح مزيداً من الفرص أمام البلدان النامية دون استثناء، الكبيرة والصغيرة، المتوسطة الدخل والأكثر فقراً، كي تصبح أكثر إنتاجية ولتخفيض الأسعار من خلال التجارة؛ وسيتحقق قدر أكبر من الإنصاف للجميع في الاقتصاد الدولي عن طريق تحديث نظام التجارة الدولية الذي ولد قبل نصف قرن. ومن شأن تحقيق اختراق في جولة الدوحة أن يرسخ الثقة في نظام اقتصادي واقع تحت ضغوط من جراء أوجه القلق التي تقضّ مضجع النظام المالي حالياً.

إن لحظة الحسم واتخاذ القرارات هذه لا تتعلق فقط بجولة الدوحة؛ بل إنها تتعلق بنظام التجارة نفسه. وتنادي أصوات قوية من جميع الأطياف السياسية ـ بما في ذلك بلدي ـ بممارسة إجراءات حمائية وتقنينية. وترسل هذه النزعة الانعزالية في مجال الاقتصاد إشارات بالانهزامية التي لا تجلب من وراء العولمة سوى الخسارة.

وفي عصر العولمة الذي نعيشه، فإن مصير مفاوضات الدوحة يتجاوز نطاق التجارة والعوامل الاقتصادية التقليدية. فمباحثات التجارة الجارية تشكل اختباراً حاسم الأهمية بالنسبة للتحدي الخاص بالتوصل إلى اتفاق عالمي بشأن تغيّر المناخ. كما أن العوامل الاقتصادية التي ترتكز عليها مباحثات التجارة هي عوامل لاقت قبولاً عاماً لسنوات عدة. وإذا لم يستطع مفاوضو 150 بلداً أن يديروا المفاضلات السياسية التي تنطوي عليها جولة الدوحة حتى يتمكنوا من جني مكاسب واضحة، فإن ذلك سيشكل نذير شؤم على عدم مقدرة البلدان المتقدمة والبلدان النامية على التوصل معاً إلى اتفاق جديد بشأن مكافحة تغيّر المناخ.

عكس اتجاه لعنة الموارد: إطلاق مبادرة الشفافية في مجال الصناعات الاستخراجية

يتيح الارتفاع الحالي في أسعار منتجات الطاقة والمعادن، الذي يؤدي إلى تكبد البعض تكاليف باهظة، فرصاً هائلة أمام آخرين في البلدان النامية. وقد استخدمت بعض البلدان مواردها الطبيعية كمنطلق للتنمية، لكن هذا الكنز من الموارد يمكن أن يصبح لعنة بالنسبة لآخرين. فقد شهدت البلدان المتقدمة والبلدان النامية على حد سواء المخاطر المحدقة بهذه

القطاعات: الاقتصادات 'المزدوجة' التي تستبعد معظم مواطنيها؛ والفساد الناجم عن منح التراخيص وتفشي المحاباة والمحسوبية في إبرام الصفقات؛ وتقلب العائدات بما يُغْوِي المسؤولين ويضعف قدرة الموازنات والنمو على الاستمرار؛ وارتفاع سعر الصرف الحقيقي (Dutch disease) بسبب زيادة الصادرات من الموارد، مما يُلحق الضرر بالتجارة وفرص التوظيف في قطاعات الاقتصاد الأخرى الأوسع نطاقاً؛ وَرِيع' الموارد الذي يزكي نيران الصراعات بين الفصائل الباحثة عن الثروات؛ والتكاليف البيئية الباهظة؛ بل وحتى الشعور بفقدان السيادة الوطنية نظراً لاستئثار قلة مميزة بالمنافع المتأتية من بيع 'الإرث الوطني'.

وتوني بلير، رئيس الوزراء البريطاني، هو من أطلق مبادرة الشفافية في مجال الصناعات الاستخراجية (EITI) في عام 2002، مع التزام القادة الأفارقة الأعضاء في 'الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا' (NEPAD) بالانضواء تحتها لوائها. وتؤدي هذه المبادرة إلى تحسين نظام إدارة الحكم في البلدان الغنية بالموارد الطبيعية عن طريق الدعوة إلى نشر كامل المعلومات المتعلقة بمدفوعات الشركات وإيرادات الحكومات من أنشطة النفط والغاز والتعدين، والتحقق من صحتها. وقد تطورت هذه المبادرة إلى تحالف دولي يضم حكومات البلدان المعنية، ومجموعة البنك الدولي، وشركات النفط والغاز والتعدين، وهيئات الصناعة، والمستثمرين، ومنظمات المجتمع المدني مثل منظمة الشفافية الدولية، وأوكسفام، ومنظمة الشاهد العالمي. واليوم، هناك أربعة وعشرون بلداً يقومون بتطبيق مبادرة الشفافية في مجال الصناعات الاستخراجية ـ سبعة عشرة منها تقع في أفريقيا جنوب الصحراء.

غير أن شفافية الإيرادات ليست كافية بمفردها. وللمساعدة في ضمان ترجمة ارتفاع أسعار منتجات الطاقة وموارد التعدين إلى تحسينات في حياة الفقراء، فإننا سنعمل مع البلدان النامية المتعاملة معنا والشركاء الآخرين على توسيع نطاق مفاهيم الشفافية والحكم الرشيد في مبادرة الشفافية في مجال الصناعات الاستخراجية في 'المراحل الأولية' المتعلقة بعمليات الإنتاج و 'المراحل اللاحقة' المتعلقة بإنفاق الإيرادات ـ بحيث يؤدي ذلك إلى صياغة مبادرة الشفافية في مجال الصناعات الاستخراجية 2 (++EITI) كنهج شامل لتكملة المشروع الأصلي للمبادرة.

ونحن حالياً بصدد تحديد الخطوات اللازمة لمساعدة الصناعات الاستخراجية في المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة من خلال معالجة المخاطر على طول سلسلة القيم. ومن بين الأمور التي سندرجها في هذه المبادرة: إرساء العقود، ورصد ومتابعة العمليات، وتحصيل الضرائب، وتحسين القرارات المتعلقة باستخراج الموارد وإدارة الاقتصاد، وإدارة تقلبات الأسعار بشكل أفضل، بالإضافة إلى استثمار الإيرادات في التنمية المستدامة على نحو يتسم بالفعالية.

وللمضي قدماً في هذا الاتجاه في الوقت الراهن، فإننا نعكف على تصميم تسهيل للمساعدة في بناء قدرات الحكومات، من خلال تقديم مساعدات أكثر سرعة مقارنة بعمليات الإقراض التقليدية للبنك؛ وسنعمل على تطوير ونشر أفضل الممارسات والمعايير ومدونات السلوك، وسنقترح كذلك أطراً للمالية العامة وأطراً قانونية وتنظيمية. ونسعى حالياً إلى إقامة علاقات شراكة أكثر قوة في تطوير هذه الأفكار مع البلدان المتعاملة معنا، بالنظر إلى أن "الالتزام الوطني" بنهج المرحلة الثانية من المبادرة يكتسي أهمية بالغة في نجاحها. كما سنقوم بجمع لجنة استشارية من أصحاب المصلحة المباشرة لتقديم الإرشاد والتوجيه.

فعلى سبيل المثال، فإننا نعمل حالياً ـ بالتعاون والتنسيق مع البنك الأفريقي للتنمية، والاتحاد الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والاتحاد النقدي لغرب أفريقيا ـ على إطلاق مبادرة (EITI++) في غينيا. ومن شأن نجاح عملية التنمية في هذا البلد الغني بالموارد أن يعزز التنمية المستدامة للمنطقة بأسرها.

ويمكن لمبادرة (EITI++) أن تؤدي إلى النهوض بالعولمة المستدامة التي لا تستثنى أحداً من خلال توسيع قاعدة المستفيدين من تنمية الموارد .وستؤدي إجراءات الشفافية ومكافحة الفساد إلى تدعيم ثقة المواطنين في حكوماتهم، كونها مؤتمنة على المصلحة العامة. وستشكل مراعاة البيئة إضافة إلى النمو المستدام .ومن شأن الوصول الفعال إلى الموارد المعدنية وموارد الطاقة تلك في مختلف المراحل أن يدعم استدامة المكاسب الناشئة عن العولمة بالنسبة للآخرين.

"حل قائم على نسبة واحد في المائة" للاستثمار في أسهم رأس المال في أفريقيا نجحت اقتصادات الصين والهند والبرازيل الصاعدة، وغيرها، في تدعيم وموازنة الاقتصاد الدولي، وأتاحت بذلك أقطاباً جديدة للنمو. وتشكل تلك البلدان" أصحاب مصلحة مباشرة جدد" في العولمة. وستكون مجموعة البنك الدولي كذلك متأهبة لمد يد العون إلى هذه البلدان المتعاملة معها إذا ما اعترضت عاصفة الائتمان وموجة جفاف السيولة سبيلها.

ولدينا كذلك هدف إستراتيجي أكبر، وهو: أن علينا أن نُمكّن اقتصادات أفريقيا التي تشهد نمواً من أن تصبح قطباً تكميلياً للنمو على مدى 10- 15 عاماً التالية.

ونعكف حالياً على صياغة "حل يقوم على نسبة واحد في المائة" بالنسبة للاستثمار في أسهم رأس المال في أفريقيا ليكون خطوة نحو تحقيق الهدف المبين أعلاه. وفي حين ينظر البعض إلى الصناديق السيادية بوصفها مصدراً للقلق والتوجس، فإننا نرى ـ على العكس ـ أنها تشكل فرصة متاحة يتحتم اغتنامها. وتشير التقديرات اليوم إلى أن حجم الأصول التي تحتفظ بها صناديق الثروات السيادية في حدود 3 تريليونات دولار أمريكي. وإذا ما استطاعت مجموعة البنك الدولي إقامة مناهج استثمار في أسهم رأس المال ووضع معايير استرشادية في هذا الشأن بغرض استقطاب هؤلاء المستثمرين، فإن تخصيص ولو نسبة واحد في المائة من أصول هذه الاستثمارات سيستدر 30 بليون دولار أمريكي لصالح النمو والتنمية وإتاحة الفرص في أفريقيا. ويمكن أن تكون نسبة الواحد في المائة تلك البداية لأشياء أكبر بكثير، قد تشمل مزيداً من الصناديق بمختلف فئاتها والبلدان، نظراً لأن استثمار الثروات في أسهم رأس المال من أجل التنمية يتيح فرصاً ولا يشكل أمراً تُخشى عواقبه.

وقد يهز المشككون رؤوسهم. لكن، لننظر إلى مظاهر الشك وعدم اليقين التي كانت تلف الآفاق المستقبلية لكل من الصين والهند في عام 1993. فبعد انقضاء خمسة أعوام، تطلع العالم إلى الصين فقط للمساعدة في الحفاظ على استقرار العملات وسط الاضطرابات المالية التي عصفت بمنطقة شرق آسيا. واليوم، فإن الصين والهند تُعتبران محركي دفع للنمو، ومازالت أمامهما مشاكل معقدة وصعبة، لكنهما يدفعان قاطرات النمو إلى الأمام.

فالأهداف التي قد تبدو ذات يوم مستحيلة التحقيق، يمكن أن تبدو في اليوم التالي أمراً لا غنى عنه.

وماذا عن أفريقيا؟ بين عامي 1995- 2005، حققت 17 بلداً في أفريقيا جنوب الصحراء، تمثل 36 في المائة من السكان، معدل نمو بلغ متوسطه 5.5 في المائة سنوياً دون أن تكون متمتعة بقوة دافعة من الموارد الطبيعية الكبيرة؛ كما حققت ثمانية بلدان منتجة للنفط ـ تمثل 29 في المائة من السكان ـ معدل نمو سنوي بلغ متوسطه 7.4 في المائة خلال تلك الفترة.

وترغب هذه البلدان في البناء على أسس التنمية الاجتماعية للأهداف الإنمائية للألفية، وترغب كذلك في تحقيق النمو. وهي في حاجة إلى مصادر طاقة منخفضة التكلفة ويمكن التعويل عليها؛ وبنية أساسية؛ وتكامل إقليمي مع القدرة على النفاذ إلى الأسواق العالمية؛ وقطاع خاص أكثر قوة ، كما أنها تتيح فرصاً استثمارية.

وأحد الدروس المستفادة من إعادة تدوير الدولارات النفطية في سبعينيات القرن العشرين هو أن الاستثمارات في أسهم رأس المال تُعتبر أكثر استدامة من الديون. وقد بدأ العديد من صناديق الأسواق الناشئة بالفعل في استثمارات طويلة الأجل في أفريقيا.

ومن سخريات الأقدار في الاقتصاد العالمي اليوم أنه ثمة وفرة في السيولة طويلة الأمد برغم جفاف السيولة القصيرة الأجل. ولننظر إلى صناديق الثروات السيادية كدليل على ذلك، وهي إحدى السمات البارزة للعولمة الجديدة والنفوذ المتنامي لاقتصادات البلدان النامية.

تقوم بعض الصناديق السيادية على الطلب على النفط والسلع الأولية الأخرى، بينما جاء إنشاء صناديق أخرى، وبخاصة في شرق آسيا، نتيجة للصدمة التي حلت ببلدان تلك المنطقة في عامي 1997- 1998: ففي سبيل توفير 'التأمين الذاتي' ضد الأزمات والكوارث التي تحل بأسواق رؤوس الأموال، قامت الحكومات ببناء احتياطيات وقائية تستند إلى سياسات أسعار الصرف، وتحقيق فوائض تجارية، والإدارة الرشيدة للمالية العامة.

وتشكل الصناديق السيادية بالفعل دعامة بالنسبة لرسملة المؤسسات المالية؛ وأتوقع أنها ستواصل في الأشهر المقبلة تعزيز قدرة العولمة على الاستمرار ـ وتوسيع نطاق اشتمالها

للجميع - من خلال زيادة الاستثمارات في أسهم رأس المال بينما يعمل النظام المالي على التخفيف من مستويات الاستدانة العالية، ويؤدي تحسّن المعلومات المتاحة إلى توضيح صفقات الشراء الأفضل.

وبطبيعة الحال، فإن الصناديق السيادية تحتاج إلى ترسيخ مبدأ الشفافية، ولابد أن تسترشد في عملها بأفضل الممارسات لتلافي خطر التسييس. لكنني أعتقد أن علينا الاحتفال بإمكانية قيام الصناديق التي ترعاها الحكومات باستثمارات رؤوس الأموال في عملية التنمية.

ويمكن لمجموعة البنك الدولي، ولاسيما من خلال مؤسسة التمويل الدولية(IFC)، أن تساعد على ربط السيولة العالمية الطويلة الأجل بفرص الاستثمار في أفريقيا. وقد استثمرت مؤسسة التمويل الدولية زهاء 8 بلايين دولار أمريكي في أفريقيا جنوب الصحراء منذ بدء نشاطها، منها حوالي 160 مليون دولار أمريكي في أسهم رأس المال في العام الماضي فقط. وتقوم مؤسسة التمويل الدولية حالياً بإنشاء صندوقين جديدين بقيمة 100 مليون دولار أمريكي من أجل البنية الأساسية والمساهمات في رؤوس أموال منشآت الأعمال البالغة الصغر. ونحن نعتقد أن آفاق الاستثمار في أسهم رأس المال آخذة في الزيادة والتوسع بسرعة. وتعمل مؤسسة التمويل الدولية حالياً على إعداد منهج ذي هيكل مفتوح لهذه الصناديق، مستندة في ذلك إلى قدرتها على الوصول، ومواردها المعرفية، ورؤوس الأموال، ولكنها ترحب في الوقت نفسه بالدخول في مشاريع مشتركة مع الحكومات والصناديق التابعة لها.

ويمكننا مساعدة المستثمرين الآخرين في التغلب على العراقيل الأولية للاستثمار في فرص الاستثمار الجديدة في أسهم رأس المال في أفريقيا. ويمكننا كذلك مساعدة البلدان المعنية على معالجة العوائق القانونية، وتحسين القواعد التنظيمية وأنظمة التسعير فيما يتعلق بالاستثمارات في مرافق البنية الأساسية. كما تتيح الوكالة الدولية لضمان الاستثمار (MIGA) ضمانات التأمين ضد المخاطر السياسية.

ويمكـن حينـئذ لصناديق الثروات السيادية أن تنضم إلينا، بل والاستثمار معنا، ليس كمـصدر آخر للمساعدات الإنمائية، وإنما بالأحرى كجهات استثمار طويلة الأجل. ولا شك أن المركز الذي نتمتع به يجعل منا شريكاً مفضلاً.

ومـثلما يقـوم مـشروع صندوق السندات العالمية بالعملات المحلية الخاصة بالأسواق الناشئة (GEMLOC) التابع لمجموعة البنك الدولي حالياً بالمساعدة في تسريع عجلة تطوير الأسـواق المحلـية للديـون المقـومة بالعملات المحلية في البلدان النامية بوصفها فئة منفصلة من الأصـول قياسـاً علـى مؤشـر جديـد لـلأداء، يمكنـنا بالمثل تشجيع مخصصات المستثمرين إلى اسـتثمارات أسـهم رأس المـال في أفـريقيا بوصـفها فـئة مـن الأصـول الـرائدة قـادرة علـى الاسـتمرار. وستشكل هذه الأصول مكاسب إضافية في أداء وتنويع مشاريع الحوافظ حسب الموقع الجغرافي وحسب نوع الاستثمار.

وسـتعمل مجمـوعة البـنك الدولـي كـذلك، مـن خـلال المساعدة في إقامة مؤشرات خاصـة بالاسـتثمارات الأفـريقية، علـى اسـتقطاب المـستثمرين الذين يحتاجون إلى علامات قياسـية ومـرجعية يـسترشدون بهـا في قـياس مستوى الأداء. ومن ثمّ، سيتعين علينا أو على الجهـات الأخـرى ذات الـصلة تطويـر صـناديق لـصالح أفريقيا مستندة إلى تلك المؤشرات. ويمكـن لهـذه الأدوات والآلـيات، بمـرور الـوقت، أن تجـتذب مجمـوعة أوسـع نطاقـاً مـن المستثمرين، منها صناديق المعاشات التقاعدية.

إن الحـل القـائم علـى نـسبة واحـد في المائـة ليـشكل سبيلاً لإدراج أفريقيا في دائرة المـستفيدين مـن كامـل المكاسب المتأتية من العولمة. إنه إستراتيجية لتقوية هذا النظام المحكوم بالعولمة، وإضافة مصادر للنمو، وتشجيع استدامة العولمة.

قـال بـسمارك ذات يـوم إن سمـة رجال الدولة تكمن في مدى مقدرتهم على قراءة الأحـداث واستـشراف آفاقها المستقبلية حتى يمكنهم الإمساك بتلابيبها وإخضاعها لمشيئتهم إنها للحظة فارقة لوضع فن إدارة الاقتصاد في الدولة موضع التنفيذ.

فالهياكل القديمة بدأت تتهاوى. ومصادر القوة الاقتصادية الجديدة آخذة في الصعود. لكـن رؤانـا مازالـت مـشوشة بفعل الأعاصير الهوجاء التي حاقت بالأسواق المالية حيث بتنا

نشهد أفول نجوم شركات وسقوطها سقوطاً مدوياً ـ وهي التي كانت يوماً تمثل "الإمبراطوريات" التجارية التي يزدان بها تاج هذا العصر ـ وصعوداً لشركات أخرى.

لقد رسمت مجموعة البنك الدولي مخططاً لمحاور تركيزها الإستراتيجية الستة كي تلفت انتباهنا بالضروريات والفرص المتاحة بينما تمر الأحداث متسارعة. وتركز هذه المحاور اهتمامنا على حلول إنمائية جديدة لصالح البلدان الأكثر فقراً؛ والدول التي تواجه خطر الانهيار والتفكك أو الدول التي خرجت لتوها من صراعات؛ والبلدان المتوسطة الدخل، وجعل سلع النفع العام ـ كمكافحة تغيّر المناخ ـ جزءاً لا يتجزأ من عملنا؛ وإتاحة الفرص في العالم العربي؛ والاستمرار في تحديث برامجنا الخاصة بالمعارف والتعلم.

إن التحدي الذي نواجهه يكمن في ضرورة قيامنا الآن باتخاذ خطوات عملية تستلزم منا عملاً دءوباً ومثابرة، مسترشدين في ذلك بأفق إستراتيجي نسير في ظله.

وهل هناك ما هو أكثر أهمية ـ في ماضٍ أفل ومستقبل أطل ـ من توفير المواد الغذائية والطاقة والمعادن والتجارة وتوجيه استثمارات أسهم رأس المال إلى أوجه إنتاجية في مناطق تحفل بالفرص المتاحة وتعززها أسس الحكم الرشيد؟ دعونا نغتنم هذه الفرصة التي يتيحها مشهد عالمي آخذ في التغيّر: وهذا هو التحدي الذي نواجهه في فن إدارة الاقتصاد.

ثالثاً: السياسة الاقتصادية التحويلية الأميركية

الربط بين التجارة، والنمو، والتنمية الاقتصادية (جوزيت شيران شاينر)

1- تناقش "شاينر" العلاقة بين التجارة والنمو الاقتصادي وتتساءل:

لماذا تنعم بعض البلدان بنمو اقتصادي قوي بينما لا تنعم بذلك بلدان أخرى؟

بين عام 1975 وعام 2003 حقق أكثر من نصف عدد البلدان في العالم معدلات نمو سنوي للناتج المحلي الإجمالي للفرد تقل عن 1٪ (واحد بالمئة). وبالفعل ازداد فقراً ثلث العدد الإجمالي لجميع البلدان. وكان من المحتمل أن يكون هذا العدد حتى أكبر من ذلك، إذا كان للمرء أن يشمل فيه المعطيات من أكثر من 35 بلداً إضافياً مؤسساتها لا تملك حتى القدرة على جمع إحصائيات يُعتمد عليها.

وبصورة متزايدة، يسعى علماء الاقتصاد واختصاصيو التنمية لإيجاد ما يربط هذا الأمر بالتجارة. فإذا نظر المرء إلى العالم نظرة واسعة عبر القرن الماضي، يصعب عليه العثور على دليل ثابت يؤكد فوائد سياسة الحماية التجارية للمنتجات القومية. رغم ذلك، هناك أمثلة كثيرة على سوء تصميم سياسات حماية المنتجات القومية: السياسة الانعزالية التي اتبعتها الولايات المتحدة أثر انهيار سوق الأسهم عام 1929 سارعت في زيادة الركود الاقتصادي العظيم؛ ومشاريع بدائل الاستيراد التي نفذتها بلدان نامية خلال الستينات والسبعينات من القرن الماضي لم تُشجع النمو الاقتصادي؛ والشيوعية أعاقت نمو الإنتاجية، والابتكار، والحرية الاقتصادية. فسياسة الحماية التجارية لا تؤمّن أي فوائد مستديمة.

من جهة أخرى، فإن تحرير التجارة يؤمّن مساهمة ذات شأن في النمو الاقتصادي، وفي تخفيض مستوى الفقر، وتأمين الاستقرار حول العالم. تؤكد الدراسات الاقتصادية أن الدول التي تملك اقتصادات أكثر انفتاحاً تشارك أكثر في التجارة الدولية المتزايدة، وتحقق معدلات نمو أعلى من الاقتصادات الأكثر انغلاقاً. فمن بين البلدان النامية، حققت تلك البلدان التي تتعاطى بقدر أعظم في التجارة الدولية معدلات نمو أكبر بثلاثة أضعاف مما حققته بلدان شاركت بقدر أقل في التجارة الدولية خلال التسعينات من القرن الماضي.

تعتبر الصين والهند النموذجين الأكثر وضوحاً لقوة تحرير التجارة. فقبل ثلاثين عاماً، كان البلدان يعانيان من فقر واسع الانتشار. ولا زالا يملكان بشكل أساسي نفس الموارد الطبيعية الأساسية التي كانت لديهما في تلك الفترة. كما ظلت أنظمتهما السياسية بدون تغيير نسبياً على مر السنين. ولكن يتمتع اليوم البلدان بمعدلات نمو اقتصادي من بين أعلى المعدلات في العالم. فماذا تغير؟ فتحا أسواقهما أمام العالم، ساهما في تحقيق أعظم وأسرع هبوط في مستوى الفقر في التاريخ العالمي. أكدت المنظمة غير الحكومية اوكسفام في تقاريرها انه لو زاد كل بلد من بلدان أفريقيا وشرق وجنوب آسيا، وأميركا اللاتينية حصصها من إجمالي الصادرات العالمية بنسبة واحد بالمئة فقط لأدّت مكاسب الدخل القومي الناتجة عن ذلك إلى انتشال 128 مليون إنسان من حالة الفقر.

الولايات المتحدة تقود جهود تعزيز الفرص الاقتصادية المماثلة حول العالم من خلال دفع مقاربات جديدة ومبتكرة في السياسة الاقتصادية التي تربط ما بين التجارة، والمساعدات والتنمية.

شددت وزيرة الخارجية، كوندوليزا رايس، على قوة التجارة والنمو في تحويل المجتمعات: "قد لا تملك الولايات المتحدة أداة، عندما نفكر بكيفية نشر الديموقراطية المستقرة والحرية، أكثر أهمية من استعمال دبلوماسيتنا الاقتصادية، وفوائد التجارة الحرة، وفوائد مساعدات التنمية..."

2- خفض الحواجز التجارية

عبر المفاوضات المتعلقة بالتجارة الدولية في نطاق منظمة التجارة الدولية ندعم مقترحات جريئة لإلغاء الرسوم الجمركية، والحصص المفروضة على المستوردات، والإعانات المالية للإنتاج التي تشوه التجارة، كما نتحدى غيرنا للقيام بمثل ذلك. من الممكن إرجاع سبب الكثير من قوة الاقتصاد الأميركي إلى خفض الولايات المتحدة وحلفائها التجاريين الرئيسيين للحواجز التجارية. بالنسبة للسلع، هبط متوسط معدلات الرسوم الجمركية، التي سادت خلال فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، من 40 بالمئة إلى اقل من 4 بالمئة اليوم في ما بين بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. (OECD) تشجع الرسوم الجمركية الأدنى المنافسة، والابتكار، والتخصيص الفعال للموارد، وتبادل الأفكار والتكنولوجيا، والاستثمار الأجنبي. كما تخفض الرسوم الجمركية الأدنى من تكاليف الإنتاج للصناعات وتساعدها في التنافس على المستوى العالمي. تتوفر فرصة فريدة أمام البلدان النامية لحصد مكاسب التجارة الأكثر تحرراً لكن معدلات الرسوم الجمركية في تلك البلدان أعلى بنسبة هامة من تلك السائدة في العالم المتطور، و70 بالمئة من هذه الرسوم في البلدان النامية تُفرض على سلع مستوردة من بلدان نامية أخرى.

هناك إدراك واسع لكون إصلاح التجارة الزراعية خطوة ذات شأن في مسعى توسيع التنمية الاقتصادية، وكون فتح منافذ الوصول إلى الأسواق الزراعية من خلال

المفاوضـات الجاريـة في مـنظمة الـتجارة العالمية يمكّن من إنقاذ الملايين من الناس من حالة الفقـر. اسـتناداً إلى البنك الدولي فقد تُشكّل زيادة إمكانية الوصول إلى الأسواق مقدار 93 بالمـئة مـن الفوائد الممكن تخفيفها من خلال إصلاحات التجارة الزراعية العالمية. أما بالنسبة للـبلدان النامـية، فقـد تـتحقق كافـة هـذه الفـوائد تقريباً من خفض رسومها الجمركية على مستورداتها.

لكن، ومن جهة أخرى، التجارة بمفردها لا تقود بصورة آلية إلى تحقيق النمو، وتوفير فـرص العمـل، وتخفـيض مستوى الفقر. فإذا أرادت البلدان أن تستغل فوائد تحرير التجارة أكثـر وتعزيـز الـنمو الاقتصادي عليها أيضاً أن تُنشئ سياسات قومية سليمة أخرى: الحكم الـصالح، حكـم القانـون، المؤسـسات القـوية، والـسياسات الـنقدية والاقتصادية السليمة، والتزام الاستثمار في الإنسان. قد تكون هذه الأنواع من السياسات السليمة صعبة استدامتها حتـى في افـضل البيـئات. إلا أن هـناك بلـدان نامية عديدة تشلّها سياساتها التي تكبت روح المبادرة الاقتصادية. المعدل الوسطي في بلدان أفريقيا جنوب الصحراء، لتأسيس شركة تجارية يـستغرق أكثـر مـن 63 يـوماً كما يستهلك تسجيل الشركة أكثر من 200 بالمئة من الدخل الفـردي الـسنوي. في حـين انـه في استراليا لا يستغرق هذا العمل أكثر من يومين ويستهلك نـسبة 1.9٪ مـن الـدخل الفـردي الـسنوي. ومـع اتخـاذ بلـدان خطـوات تنمية اقتصادات مـستدامة، أصبـح المـستثمرون يـشعرون بـثقة اكـبر في الـتجارة مـع، والاسـتثمار في، هـذه الأسواق. تساعد بيئة صديقة للأعمال في جذب استثمارات مباشرة أجنبية أكثر، وتساهم في خلق فرص علم أكثر، وتحقق إيرادات ونمو اقتصادي أكبر.

3- حساب تحدي الألفية

إدراكـاً مـنه لهـذا الـتحدي، اقـترح الرئيس بوش برنامجاً مبتكراً وجديداً لمساعدات التنمـية أطلـق علـيه اسـم حـساب تحـدي الألفية. (MCA) تستند مؤسسة تحدي الألفية (MCC)الـتي تديـر حساب تحدي الألفية إلى الدروس التي جرى تعلمها حول التنمية على مـدى الخمـسين سـنة الماضـية، والـتي تـربط السياسات الاقتصادية السليمة مع نشوء فرص

جديدة للتجارة والاستثمار. تعمل مؤسسة تحدي الألفية بصورة أولية بمثابة برنامج للمساعدات ولكنها تساعد أيضاً في نشوء بيئة تدعم فوائد التجارة الأكثر تحرراً.

اتخذت الولايات المتحدة موقع الريادة من خلال برامج تربط بين مبادرة بناء القدرة التجارية (TCB) والمبادرات التجارية الأخرى التي جعلت من مبادرة بناء القدرة التجارية جزءاً متكاملاً من برنامج عملنا التجاري على المستويات العالمية، والإقليمية، والفدرالية كما وفرت للبلدان النامية الأدوات التي تحتاج إليها للاستفادة من التجارة المفتوحة. وبالفعل، أنشأ مكتب الممثل التجاري للولايات المتحدة مكتبا خاصاً للاهتمام بمسائل بناء القدرة التجارية. جعلت هذه الجهود الولايات المتحدة اكبر بلد منفرد مانح للمساعدات المتعلقة ببناء القدرة التجارية وقدمت لهذه المبادرة ما يزيد عن 1.3 مليار دولار في العام 2005، وتعهدت بمضاعفة هذا المبلغ إلى 2.7 مليار دولار سنوياً بحلول العام 2010.

واليوم، بدأت توفر المقاربة المبتكرة الأميركية في الربط بين التجارة، والمساعدات، والتنمية نتائج حقيقية. شكّل اتفاق التجارة الحرة (FTA) بين الولايات المتحدة وبلدان أميركا الوسطى المرّة الأولى التي تكوّن مبادرة بناء القدرة التجارية جزءاً متكاملاً من مفاوضات اتفاق التجارة الحرة. ففي مثال يحتذى به، ساعدت الولايات المتحدة مزارعين في السلفادور على الانتشار إلى أسواق جديدة من خلال تحسين تقنيات التسويق لديهم، ومعايير الأغذية، والإنتاجية، وخدمات دعم العمل التجاري لمحاصيلهم. فازداد متوسط دخلهم إلى أكثر من الضعف. وقد استُخدم هذا النموذج من العمل منذ ذلك الوقت في مفاوضات اتفاقات التجارة الحرة الموقعة مع دول جبال الانديز، والدول الأعضاء في الاتحاد الجمركي لأفريقيا الجنوبية، وتايلند، وغيرها.

وتدفع مؤسسة تحدي الألفية أيضاً هذا السجل قدماً. فمنذ تأسيسها العام 2004، أنشأت برامج مساعدات، يتجاوز مجموعها 900 مليون دولار، مع خمسة بلدان هي: مدغشقر، وهندوراس، وكابو فردي، ونيكاراغوا وجورجيا. بعد انقضاء أكثر من سنتين بقليل على الإعلان عن مؤشرات تحدي الألفية، في شباط/ فبراير 2003، هبط متوسط عدد الأيام الذي يستغرقه تأسيس شركة تجارية من 61 إلى 46 يوماً في البلدان المرشحة

للاستفادة من حساب تحدي الألفية. استناداً إلى مسؤولين في البنك الدولي، تبنت باراغوي في العام2004، بظل تأثير حافز حساب تحدي الألفية، إصلاحات مهمة في السياسة التجارية أدت إلى تحسين سجلها العائد لمؤشر حساب تحدي الألفية المتعلق بـ عدد الأيام لتأسيس شركة تجارية وحفّزت، في ذات الوقت، زيادة بلغت نسبة 20 بالمئة تقريباً في عدد الشركات الجديدة المسجلة بالمقارنة مع العدد المعتاد.

إن تحرير التجارة هو مكوّن رئيسي وضروري لتحقيق برنامج نمو اقتصادي ناجح. والولايات المتحدة ملتزمة مساعدة البلدان على الازدهار اقتصادياً وتخفيض المستوى العالمي للفقر. ونحن نعمل في المقدمة، بجدّ وبكل جد، مع المجتمع الدولي كما مع بلدان افرادية لزيادة هذه الفرص. إن سفاراتنا وقنصلياتنا المئة والخمس والثلاثين المنتشرة حول العالم منخرطة بشكل نشاط في تعزيز هذه السياسة. يدرك الآن الكثير من البلدان النامية أهمية الرباط الحيوي بين تحرير التجارة والنمو الاقتصادي. ومن المهم أكثر فأكثر الآن أن نضع برامج على الطريق تدعم هذا الجهد. فبالعمل معاً، إننا واثقون، من استطاعتنا رفع الازدهار الاقتصادي العالمي بينما نسير قُدماً في القرن الواحد والعشرين.

رابعا : خطوط من السياسه الاقتصاديه

يعيش العالم الإسلامي بمجموعة أسوأ أوضاع اقتصادية، ويعود ذلك إلى طبيعة النظام الاقتصادي الذي يتحكم في العباد والذي يباشر حكام المسلمين تطبيقه بالغلبة والقهر واللف والدوران تنفيذا لوجهه نظر المستعمر من فرض السياسة الاقتصادية التي يريدها حتى يبقى هذا العالم الإسلامي تحت سيطرته ونفوذه وهيمنته. وحتى تربط أمريكا ومثيلاتها من دول الاستعمار العالم الإسلامي بعجلتها وتبقيه سوقا لبضاعتها وأطماعها أوجدت ما يسمى بالرأي العام عن التخطيط الاقتصادي وعن التنمية الاقتصادية، وروجت لأفكار زيادة الإنتاج الأهلي وغيره من أفكار اشتراكية الدولة أو العدالة الاجتماعية، كما روجت للكتب التي يصدرها الغرب عن الاقتصاد والتنمية الاقتصادية بغية جعل المسلمين يعتقدون انه لابد لهم من السير في مراحل حتى يصلوا إلى مرحلة التقدم الصناعي وغيره. أن أفكار زيادة

الدخل الأهلي وجعلها أساسا للنظام الاقتصادي خطأ، وان أفكار اشتراكية الدولة أو الاشتراكية الحقيقة خطأ ومخالف للواقع، كما وان أفكار العدالة الاجتماعية ظلم وإطالة لعمر النظام الرأسمالي.

إن السياسية الاقتصادية الثابتة لأي بلد مثل العالم الإسلامي إنما تنبثق عن الفكرة الكلية عن الكون والإنسان والحياة... والبلاد الإسلامية لا يجديها رسم سياسة اقتصادية غير ثابتة ولا يجديها رسم سياسة اقتصادية منبثقة عن غير الإسلام. بل لابد أن تكون سياستها الاقتصادية مبنية على أساس العقيدة الإسلامية "بمعنى أن تكون السياسة الاقتصادية للعالم الإسلامي أحكاما شرعية مستنبطة من الكتاب والسنة أو مما يرشد إليهما الكتاب والسنة".

والأساس في سياسة الاقتصاد في الإسلام تقوم على النظرة إلى أربعة أمور هي:

1- النظرة إلى كل فرد بعينه فهو فردى في إشباع الحاجات.
2- النظرة إلى إشباع الجوعات الأساسية إشباعا كليا حتى تحفظ حياة كل فرد.
3- النظرة إلى إباحة السعي للرزق والمساواة في الإباحة بين جميع أفراد الرعية وذلك لإفساح الطريق أمام كل منهم يأخذ من الثروة ما يشاء ليسير الناس نحو الرفاهية.
4- النظرة إلى سيادة القيم الرفيعة على العلاقات القائمة بين الأفراد جميعا

ومن هنا كانت سياسة الاقتصاد في الإسلام هي لمعالجة المشاكل الأساسية لكل فرد باعتباره إنسانا، وتمكين كل فرد من رفع مستوى عيشه وتحقيق الرفاهية لنفسه باعتباره فردا. فتعطي لكل فرد إمكانية الوصول إلى الرفاهية ويترك له أن يأخذ من هذه الرفاهية بالفعل النصيب الذي يشاء. فسياسة الاقتصاد في الإسلام هي لجعل القيم الرفيعة تسيطر على العلاقات القائمة بين الأفراد.

وعلى هذا فان سياسة الاقتصاد التي يجب أن توضع للعالم الإسلامي ليست زيادة الدخل الأهلي أو إيجاد ما يسمى بالعدالة الاجتماعية أو اشتراكية الدولة... وإنما سياساتها يجب أن تكون ضمان توزيع ثروة البلاد الداخلية والخارجية على جميع أفراد الأمة بحيث يضمن إشباع جميع الحاجات الأساسية لجميع أفراد الرعية إشباعا كليا.... ويضمن تمكين كل فرد منهم من إشباع جميع حاجاته الكمالية على اكبر قدر مستطاع.

غير انه لما كان توزيع الثروة تعني بيان كيفية حيازتها من مصادرها، فان تنمية الثروة تأتي طبيعيا من هذه الكيفية للحيازة... فان الكيفية التي تجرى فيها حيازة الأرض مثلا تؤدى طبيعيا إلى استغلالها وزيادة إنتاجها... وبناء على هذا فان معالجة موضوع الاقتصاد في البلاد الإسلامية تكون على قسمين منفصلين عن بعضهما ولا علاقة لاحدهما بالأخر.

أحدهما: السياسة الاقتصادية.

وثانيهما: زيادة الثروة ألتنمية الاقتصادية.

* أما السياسية الاقتصادية فان معالجتها تكون في أمرين:

1- الخطوط العريضة لمصادر الاقتصاد.
2- الخطوط العريضة لضمان الحاجات الأساسية.

وأما معالجة زيادة الثروة فإنها موضوع أخر وهي لتكثير الثروة وليست لمعالجة الإنسان فتختلف من بلد لأخر... وتعالج في بلاد الإسلام على أساس إيجاد زيادة في الإنتاج الزراعي مقترنة بثورة في الإنتاج الصناعي حتى تصبح الصناعة رأس الحربة في النمو الاقتصادي...

وهذا يعالج في أربعة أبحاث هي:

1- السياسة الزراعية.
2- السياسة الصناعية.
3- تمويل المشاريع.
4- إيجاد أسواق خارجية.

أ- السياسة الزراعي:

وهي تقوم في الأصل على زيادة الإنتاج الزراعي وتسلك عادة طريقان إحداهما: طريق التعميق بان تجرى المحاولات لزيادة إنتاج الأرض...

وثانيهما: طريق التوسيع بأن تزداد المساحات التي تزرع.

* أما التعميق فيحصل بانتشار الأساليب الحديثة بين المزارعين وباستعمال المواد الكيماوية، والعناية بتوفير البذار وتحسينه، وتعطي الدول المال اللازم للعاجزين هبه وليس قرضا من اجل شراء ما يلزمهم من آلات وبذار ومواد كيماوية لزيادة الإنتاج، ثم تشجع القادرين على شراء ذلك تشجيعا مؤثرا.

* وأما التوسيع فيحصل بتشجيع إحياء الأرض الموات وتحجيرها، بإقطاع الدولة أراض للقادرين على الزراعة ممن لا يملكون أرضا أو ممن يملكون مساحات قليلة وذلك مما تحت يدها من الأراضي. ويأخذ الأرض مجبرا وعلى الفور من كل من يهمل أرضه ثلاث سنوات متوالية.

وبهذين الأمرين التعميق والتوسيع تحصل زيادة الإنتاج الزراعي ويتحقق الأصل في السياسة الزراعية.

غير أن هناك أمورا فرعية في السياسة الزراعية تأتي بعد زيادة الإنتاج إلا وهي نوعية الإنتاج والى جانب هذا أيضا تقوم سياسة زيادة الثروة فيها على أساس التقدم المادي بالقيام بثورة صناعية إلى جانب الثورة الزراعية على شرط أن تكون الصناعة هي رأس الحربة في التقدم.

ولهذا كله لابد أن تكون السياسة الزراعية مستهدفة زيادة الإنتاج في ثلاثة أمور هي:

1- زيادة الإنتاج في المواد الغذائية ذلك أن هذه المواد لازمة لإطعام المزيد من السكان ولإبعاد خطر المجاعة عن البلاد في حالة طرؤ قحط أو انحباس مطر أو في حالة حصار اقتصادي. ومن هنا يجب أن يبذل الجهد لزيادة الإنتاج في حقل المواد الغذائية سواء في الثروة الزراعية أو في الثروة الحيوانية.

2- زيادة الإنتاج في المواد اللازمة للكساء كالقطن والصوف والحرير، لأنه من الحاجات الأساسية التي لا يمكن الاستغناء عنها حتى لا نشتريها من الخارج وحتى نبعد عن الناس خطر العرى والحاجات إلى اللباس في حاله الحصار الاقتصادي.

3- زيادة الإنتاج في المواد التي لها أسواق خارج البلاد سواء كانت مواد غذائية أم مواد للكساء أم غيرها كالحمضيات والتمور والفواكه والمعلبات وغير ذلك..هذا من حيث زيادة الإنتاج.

أما من حيث مشاريع العمران من مثل السدود والاقنية والآبار الارتوازية وما شاكل ذلك فانه لابد أن يقام بما هو ضروري منها ولا يمكن الاستغناء عنه لأنه ليس المراد القيام بثورة زراعية فقط بل المراد القيام بثورة صناعية والاعتناء بالثورة الزراعية عناية كافية لزيادة الإنتاج، لان الهدف هو إيجاد التقدم المادي وهو لا يكون إلا بالثورة الصناعية... فالبلاد الإسلامية بلاد متأخرة ماديا وهي تقوم على الزراعة ولا تكاد توجد فيها صناعات، لهذا يجب أن يوجد الجهد إلى القيام بالثورة الصناعية ومخالفة خطط الدولة المستعمرة في صرف البلاد الإسلامية للزراعة وتشجيعها عليها لتعوقها عن التقدم الصناعي فتبقيها ضعيفة في حاجة الغرب.

ويجب أن يلاحظ أن الحكم الشرعي يقول: ما كان مصرفه مستحقا على وجه المصلحة والارفاق دون البدل ولا ينال الأمة ضرر من عدم وجوده فان استحقاق الصرف له مقيد بالوجود دون العدم... أي إذا كان هناك مال لدى الدولة قامت به وإذا لم يوجد لديها مال لا يصح لها أن تفرض ضرائب من اجله ولا يصح أن تقترض ولو من رعاياه من اجل القيام به.

ب- السياسة الصناعية

يجب أن تقوم السياسة الصناعية على جعل البلاد بلادا صناعية، ويسلك إلى ذلك طريق واحد لا غير هو إيجاد صناعة الآلات أولا، ومنها توجد بقية الصناعات. إي أن يباشر أولا وقبل كل شيء بإيجاد المصانع التي تصنع الآلات ثم بعد ذلك تؤخذ هذه الآلات وتصنع فيها باقي المصانع ولا توجد طريق أخر لجعل البلاد بلاد صناعية إلا بالبدء بصناعة الآلات أولا قبل كل شيء. ثم عدم القيام بإيجاد أي مصنع إلا عن الآلات المصنوعة في البلاد.

أما القول بأن صناعة الآلات تحتاج إلى وقت طويل ولا بد أن نبدأ بصناعة الحاجات الأساسية فهو قول هراء ودسيسة يراد منها تعويق صناعة الآلات وصرف البلاد إلى الصناعات الاستهلاكية حتى تظل سوقا لمصانع الغرب والشرق... والقول إن صناعة الآلات تحتاج إلى إيجاد وسط صناعي من مهندسين وعمال فنيين وما شاكل ذلك هو قول مغالطة وتدليس فدول العالم الصناعية لديها فائق من المهندسين والعمال الفنيين ويمكن استحضار المئات منهم في الحال حتى يتم إرسال المئات من أبناء المسلمين لتعلم صناعة الهندسة الثقيلة وهو سهل ميسور وفي متناول اليد. ولهذا لا يصح أن يلتفت إلى أي شيء من الصناعات الاستهلاكية وان يحصر الاتجاه نحو إيجاد صناعة الآلات ليس غير لتحقيق سياسة اقتصادية معينة هي جعل البلاد بلاد صناعية. .. ومن اجل هذا لابد من البدء بإيجاد صناعة الآلات. وان يكون هذا البدء ثورة صناعية وبشكل انقلابي لا عن طريق التدرج ولا بالانتظار حتى تقطع مسافات في الصناعة أو حتى تقطع مراحل وهمية ترسم لنا لا عاقتنا عن السير والحيلولة بيننا وبين الثورة الصناعية.

أما ما عند المسلمين من صناعات استهلاكية فإنها لا تزال في بداية النشوء فتظل هذه كما هي ولا يسار فيها شوطا اكبر ولا ينشأ غيرها. بل يجب التوقف عند حد ما هو موجود وتغيير الطريق تغييرا فجائيا وحصره بالاتجاه لإنشاء صناعة الآلات، مع الإبقاء على باب الاستيراد مفتوحا حسب سياسة الاقتصاد في الإسلام وحتى يحصل الشراء من إنتاج آلاتنا

وحتى الصناعات التي تحتم السياسة الاقتصادية ملكية الدولة لها مثل صناعة استخراج الحديد وغيره فان الدولة لا تشترى مصانع لاستخراج هذه المواد لأنه يشغلها عن إيجاد مصانع الآلات ويعوق الثورة الصناعية. بل تشترى الدولة المواد الخام حتى توجد مصانع الآلات أولا ومنها توجد مصانع استخراج النفط والحديد وغيرها مع الإبقاء على المصانع الموجودة في البلاد دون توسع في ذلك حتى تقوم صناعة الآلات عندنا.

لا شك أن السياسة الاقتصادية في الإسلام قد حددت المشاريع التي يجب أن تتولاها الدولة، وحددت المشاريع التي يتولاها الأفراد... فالسياسة الزراعية إنما هي مجال القطاع

الخـاص يـتولاها الأفـراد ولا مكان للقطاع العام فيها سوى إمداد المزارعين بالهبات وإنشاء المـشاريع العمـرانية لا المشاريع الإنتاجية... والسياسة الصناعية محصور مدى القطاع العام فـيها بالـصناعات الـتي تـصنع ما هو داخل في الملكية العامة وما عدا ذلك فهو مجال القطاع الخاص.

وهذه المشاريع سواء ما كان منها في القطاع العام أو ما كان في القطاع الخاص تحتاج إلى أمـوال حتـى تقوم فمن أين تمول هذه المشاريع؟ والجواب على ذلك انه بالنسبة للقطاع الخاص فانه يترك لكل فرد أو شركة أو جماعة أن تمول مشاريعها بالاسلوب الذي تراه سواء بالقـروض أو بغيرهـا مـن الطـرق المـشروعة... أمـا القطـاع العام فانه لا يصح له أن يمول مـشاريعه عـن طـريق القـروض الأجنبـية لأنهـا طـريق للاستعمار والسيطرة وبسط النفوذ وزيـادة الفقر علاوة على أنها لا تؤخذ إلا بالربا وهو حرام. فلا بد أن تمول مشاريعها ذاتيا مـن الـبلاد نفـسها ولـو بفـرض الـضرائب على الأمة جبرا وبمقادير كافية لإحداث الثورة الـصناعية. وحـسبما يبيـنه الحكـم الـشرعي في الضرائب... ويمكن تمويل هذه المشاريع عن طـريق التـسهيلات الائتمانـية لأنهـا مـن التجارة الخارجية بشرط أن تشترى الآلات بثمنها نسيئة ولو بقدر اكثر من ثمنها حالا على أن يكون ذلك بمعاملة بيع لا بمعاملة ربا.

ج- إيجاد الأسواق الخارجية

إن تـصريف الإنـتاج مـن أهم الأمور التي تزيد ثروة البلاد. وقد عنيت الدول قديما وحديثا بإيجـاد أسـواق لمنـتجاتها حتـى قامـت عظمة بعض الدول عن طريق حماية تجارتها الخارجـية وإيجـاد أسـواق لإنـتاجها... فـلا بد من العمل على إيجاد أسواق خارجية لإنتاج العـالم الإسـلامي... إلا انـه يجـب أن يعلـم إن إيجاد الأسواق لتصريف الإنتاج وحدة ليس غايـة وإنمـا هـو هـدف مـن الأهـداف مـثل: الحصول على بضائع تلزم للثورة الصناعية أو الحـصول علـى العملـة الـصعبة أو إمكانـية إرسـال أبناء المسلمين لتقلي التعليم اللازم من هندسة وطب وعلوم متقدمة. . الخ.

وبناء على هذا تقوم سياسية إيجاد الأسواق الخارجية على أساس تجارى صناعي وليس على أساس تجارى فقط... فلا يجرى الاهتمام كثيرا بالميزان التجاري مع أي بلد أو الاهتمام بالميزان التجاري العام مع جميع البلدان... بل يجوز أن تجعل صادراتنا اكثر أو مساوية أو اقل من وارداتها على أن تتحقق السياسة الخارجية فتكون تجارية صناعية سواء كان فيها الميزان التجاري لصالحنا أم لصالح غيرنا ما دام هذا العمل ييسر لنا حمل رسالة الإسلام ونشر الهدى بين الناس. غير انه ينبغي أن يلاحظ أن الأساس الذي نسير عليه في تجارتنا يخالف الأساس الذي تسير عليه باقي الدول كلها. فالدول كلها الآن تسير على أساس منشأ البضاعة لا على أساس موطن التاجر .ونحن نسير على أساس رعوية التاجر والمال وليس على أساس منشأ البضاعة. ولهذا لابد من ملاحظة ذلك عند عقد اتفاقات تجارية.

فتجارنا الذين هم من رعايانا يتاجرون مع غيرهم على أساس الإباحة المطلقة وفي المواد التي لها قمية شرعا. لكن تجار رعايا البلاد الأخرى فيعاملون حسب سياسة الدولة الخارجية معهم. وبهذا يحصل عمل هام من أعمال تنمية الثروة.

خامسا : النموذج الصيني في الإدارة الاقتصادية عدنان عباس سلطان، شبكة النبأ)

من المعلوم أن السياسة تهدف إلى فعل اقتصادي على الأرض أي أن تحقق عمل مرئي وملموس وليس هدف التصدي للسياسة غير هذه المسالة الرئيسية فليس أي بلد بحاجة إلى خطباء جدد وراء الميكرفونات بقدر ظهور فاعلين في التنمية ومحققين الرفاه لكافة أفراد المجتمع، أي أن السياسي صاحب فكرة وبرنامج ممكن التطبيق في حالة البلد المحددة.

ومن الوارد جدا أن تكون تجارب الغير مساعدة وذات عبرة كبيرة باعتبار أنها تجارب حصلت بظروف قريبة الشبه والزمن بتجربة بلد آخر كالبلد العراقي مثلا.

ليس من المهم أن يكون القط اسودا أو ابيض طالما يستطيع أن يصطاد الفار فهو قط جيد تحت هذا المعنى يتفاعل الاقتصاد الصيني مع الانفتاح بجميع اقتصادياته في الداخل والخارج مع الدول الغربية حيث أن الاقتصاد الصيني بحاجة إلى الحصول على التكنولوجيا

ورؤوس الأموال ودراسة التجارب الناجحة والتخطيط والإدارة في الدول الأجنبية وتعزيز الإصلاح الداخلي والتنمية الاقتصادية من اجل النهضة كذلك تقليل الفجوة بين الأغنياء والفقراء من خلال المساعدات الحكومية ورفع المستوى المعاشي للفرد الصيني وجعل الاقتصاد اكثر قدرة على التكييف مع المتغيرات الهيكلية التي يعرفها الاقتصاد العالمي وقد عمل في النقاط التالية كبرنامج عمل أقرته الحكومة الصينية بغض النظر إن كان اشتراكيا أو رأسماليا طالما يفضي إلى صلاح الحالة الصينية.

1- إعادة النظر في الأولويات والتركيز على الزراعة ثم الصناعة فالبحث العلمي وأخيرا الدفاع.

2- إعادة هيكلة قطاعات الإنتاج وإقرار المسؤولية العائلية الذي يقضي بتحويل المزارع الجماعية إلى حيازات عائلية والسماح بمشروعات خاصة وتحتفظ الدولة بسيطرتها على الصناعات الثقيلة وقطاع الطاقة والتعدين.

3- الإصلاحات الحضرية وتقوم على لامركزية تسيير المشروعات العامة، وخاصة فيما يتعلق بسياسات الأسعار والعمالة وفتح المجال أمام بناء المشروعات المشتركة مع الاستثمارات الأجنبية أو السماح لها بإقامة مشروعات خاصة بها بعد الحصول على رخصة، وبذلك اصبح من حق المقاطعات أن يكون لها ممثلون تجاريون في الخارج وهم موظفون مسؤولين أمام السلطات المحلية وليس أمام وزارة العلاقات الاقتصادية والتجارة الخارجية.

4- منح المؤسسات الإدارية درجة من الاستقلالية عن بيروقراطية الحزب.

5- تسهيل قنوات التجارة الخارجية بتخفيض الرسوم الكمركية.

6- السعي إلى الانضمام إلى الهيئات المالية والتجارية الدولية.

7- تشجيع المرافق السياحية والشروع في عملية واسعة لبناء هذه المرافق.

إن ما يزمع الوصول إليه من استكمال هذه النقاط هو محصلة الوصول إلى زيادة الإنتاج والترقي بالمجتمع إلى الرفاهية الاقتصادية وقد شهد عام 1978 بداية النهضة

الاقتصادية لجمهورية الصين الشعبية وقد حققت كثير من الإنجازات وما زالت تسعى لتحقيق المزيد منها وسيما وان الصين تشهد معدلات نمو كبيرة جدا وارتفاع هائل في الإنتاج القومي وتحسن في المستوى المعيشي انعكس هذا التحسن على حياة المواطن الصيني ويشير كل ذلك إلى أن الصين سوف تحتل مكانا متميزا في القرن الواحد والعشرين.

أن الصين وفق المتغيرات في السوق العالمي ستحتل مكان مرموقا في الاقتصاد العالمي أن لم يكن المقام الأول، وهو الهدف غير المعلن للسياسة الصينية والذي يمكن تحويله عمليا من خلال النقاط التالية:

1- تحقيق مضاعفة مجمل قيمة الإنتاج القومي خلال السنوات العشر من عام 1980-1990 من اجل حل مشكلة الغذاء والكساء والسكن.

2- تحقيق مضاعفة مجمل قيمة الإنتاج القومي مرتين آخرتين عند حلول سنة 2000 مع وصول معيشة الشعب إلى مستوى الميسور.

3- عصرنة الاقتصاد الصيني في أواسط القرن الحادي والعشرين، والوصول به إلى مصاف القمم الصناعية العالمية في كثير من حلقات الإنتاج الصناعي فضلا عن الوصول إلى مستوى الدول المتطورة فيما يتعلق بمؤشر نصيب الفرد من مجمل الإنتاج الوطني.

وقد أسست الصين إلى طفرتها الاقتصادية النوعية بنقاط مهمة وتتلخص بـ:

- بيع الوحدات الصناعية المملوكة للدولة.

- انضمام الصين لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير.

- دراسة التجربة السوفيتية ودول أوربا الشرقية التي نجم عنها انتهاء سياسيا واقتصاديا ولذا فقد جاءت الإصلاحات من تحت عباءة الحزب الشيوعي نفسه وليس انقلابا من قبل فئات سياسية خارجة عنه كما حصل في أوربا الشرقية، كما أن القيادة الصينية لم تتخلى عن أولوية القطاع الزراعي لصالح القطاع الصناعي كما هو شأن،

التجربة السوفيتية، والأوربية الشرقية، الذي اسهم بتعجيل الفشل الاقتصادي والسياسي والأيديولوجي في هذه التجارب.

فالعمل بأسلوب الانتقال من مرحلة إلى الأخرى بصورة تدريجية هو ما يميز التجربة الصينية الاقتصادية حيث العمل بنظام السوق ومغادرة التخطيط المركزي، وقد اقتصرت التجربة في البداية إلى انتخاب وحدات إدارية خاصة ومحدودة والعمل على نقلها فيما بعد إلى مناطق البلاد عند النجاح وقد اختير قطاع الزراعة أولا وتم تعميمه والانتقال إلى قطاع الصناعة وهكذا.

ومن المؤشرات على انفتاح الصين على العالم إنشاء أربع مناطق اقتصادية:

1- تعتمد اقتصاد المناطق الخاصة بشكل رئيسي على اجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية والاستفادة منها ومن منتجاتها بشكل أساسي نحو التصدير.
2- التكييف للسوق ضمن الحركة الاقتصادية في المناطق الخاصة.
3- امتيازات خاصة في مجال الضرائب وتأشيرات الدخول والخروج للتجار القادمين إليها بقصد الاستثمار.
4- تطبيق نظام إداري مختلف عن النظام في المناطق الداخلية إذ تتمتع المؤسسات بحرية اكبر.

وتحقق الصين حاليا نموا مطردا ومعدلات غير مشهودة في أية دولة أخرى مما أدى إلى قفزات نوعية وواسعة في مردود الناتج الإجمالي المحلي أن الاقتصاد بدأ منذ النصف الثاني من القرن الماضي يحظى بأهمية متزايدة في العلاقات الدولية والسياسة الخارجية، وقد أدركت القيادة الصينية ذلك فانتهجت طريق الإصلاح الذي سيحولها من عملاق سكاني إلي عملاق اقتصادي تكنولوجي في فترة قياسية.

سادسا: أدوات الإدارة الاقتصادية وضوابطها (مقالة للمشرف 2006م)

تستعمل الدول الغربية أدوات عدة لإدارة سياستها الاقتصادية، سواء كانت سياسة مالية، أو نقدية، أو تجارية. والعمل بتلك السياسات يعتمد على النظرية الاقتصادية المبنية عليها تلك السياسات. ففي حين تركز النظرية الكنزية على أدوات السياسة المالية وبخاصة الإنفاق الحكومي لتحريك الطلب وتحقيق ما يسمونه الطلب الفعال، نجد النقديين الجدد على عكس كينز يطالبون بعدم زيادة الطلب الحكومي لمنع التضخم، والمطالبة بتقليص القطاع العام والتوجه نحو الخصخصة. كما يركزون على معدل الفائدة وتأثيره في عرض النقود، وكذلك أسعار الصرف وتأثيرها في تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات. وقد طغت مدرسة النقديين الجدد في العقود الأخيرة من القرن الماضي، ولا زالت مسيطرة على سياسات الدول الغربية الكبرى، والمؤسسات الاقتصادية الدولية التي توجه الاقتصاد العالمي، وهي: صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي للتعمير والتنمية، ومنظمة التجارة العالمية.

وفيما يلي بيان لتلك الأدوات باختصار:

أ- **أدوات السياسة المالية**، وهي:

1- الضرائب: وتنقسم إلى قسمين: القسم الأول ضرائب مباشرة وهي التي تفرض على المال عند اكتسابه، وتسمى ضرائب الدخول؛ لأنها تفرض على دخول الأفراد والشركات والمؤسسات. والقسم الآخر هو الضرائب غير المباشرة، وتفرض على المال عند إنفاقه؛ كضريبة المبيعات، وضريبة القيمة المضافة، وضريبة الإنتاج.

2- الإنفاق الحكومي: وقد يكون إنفاقا ضروريا أو حاجيا أو تحسينيا، وقد يكون إنفاق ترفيا إسرافيا.

3- الإعانات: وتسمى الدعم وهو ينقسم إلى نوعين: دعم الأسعار وهو المال الذي تدفعه الدولة للمنتجين؛ لتخفيض أسعار السلع التي يبيعونها، لكي تصبح في متناول أيدي الناس؛ أو لتشجيع مؤسسات إنتاجية على التصدير والمنافسة الخارجية.

والقسم الآخر هو دعم الدخول وهو الذي يدفع للفقراء لزيادة دخولهم وتمكينهم من شراء لوازمهم الضرورية.

ويختلف استعمال الدولة لتلك الأدوات أيضا بحسب حال الاقتصاد. ففي حال التضخم وبخاصة تضخم الطلب، أي عندما يكون الطلب أكثر من العرض، تتبع الدولة سياسة انكماشية فتعمد السلطات المالية إلى: زيادة الضرائب، أو تخفيض الإنفاق الحكومي، أو بهما جميعا، فيؤدي ذلك إلى امتصاص السيولة وتوازن العرض مع الطلب. وفي حال البطالة والكساد: أي عندما يكون العرض أكبر من الطلب، تتبع الدولة سياسة توسعية فتعمد السلطات المالية إلى: تخفيض الضرائب، أو زيادة الإنفاق الحكومي، وربما تقديم الإعانات، أو بها جميعا، وهذا من شأنه أن يحرك جانب الطلب فيزيد طلب الناس على السلع والخدمات فيمتص الفائض في العرض؛ مما يحقق التوازن.

ب- أدوات السياسة النقدية:

وهي أدوات السوق المفتوحة كالسندات مثل سندات الخزينة وسندات التنمية وكذلك الأسهم الحكومية، والاحتياطي القانوني للبنوك التجارية لدى البنك المركزي، ومعدل الفائدة على الودائع بالعملة المحلية. ويختلف استعمالها أيضا بحسب حال الاقتصاد. ففي حال التضخم وبخاصة تضخم الطلب، تتبع الدولة سياسة انكماشية هدفها امتصاص السيولة من السوق، فتعمد السلطات النقدية إلى بيع السندات الحكومية، أو زيادة الاحتياطي القانوني، أو زيادة معدل الفائدة على الودائع مما يشجع على الادخار ويثبط الاستثمار فيقل الطلب، أو بها جميعا. وفي حال البطالة تتبع الدولة سياسة توسعية لزيادة السيولة في الاقتصاد، فتعمد السلطات النقدية إلى شراء السندات، أو تخفيض الاحتياطي، أو تخفيض معدل الفائدة، أو بها جميعا.

ج- أدوات السياسة التجارية:

وهـي أسـعار الـصرف، والرسوم الجمركية. وتنقسم أسعار الصرف إلى ثلاثة أقسام: سـعر الـصرف الحـر، وسـعر الصرف المرن، وسعر الصرف المثبت. أما سعر الصرف الحر فيتحدد فيه سعر العملة حسب العرض والطلب، وهذا النوع يصعب الأخذ به حتـى في الـدول المتقدمة، وإنما يعمل به في السوق السوداء في الدول النامية التي تتبع سـعر صرف رسمي مبالغ فيه، فيلجأ الناس إلى السوق السوداء بحثا عن سعر العملة الحقيقـي الـذي يتحدد بناء على الطلب والعرض. أما سعر الصرف المرن فهو يتحدد حـسب العرض والطلب مع تدخل الدولة أحيانا عند الحاجة للدفاع عن هذا السعر، تـدخلا غير مباشر، إما برفع معدل الفائدة على الودائع من تلك العملة فيزيد الطلب عليها فتزيد قيمتها، أو العكس في حال الرغبة في تخفيض قيمة العملة، وربما تستعمل الدولـة طريقة أخرى هي الدفاع عن العملة بصرفها بالعملات الأجنبية. فعندما تريد رفـع قيمـتها تـشتري تلـك العملة من السوق وتدفع بدلها عملة أجنبية، مما يؤدي إلى رفـع قـيمة العملـة المحلية لزيادة الطلب عليها، وفي حال الرغبة في تخفيضها تبيعها في الـسوق وتـشتري بـدلها عملة أجنبية فتنخفض قيمتها، وهذا النوع هو المعمول به في الدول المتقدمة. أما سعر الصرف المثبت فيعني ربط عملة الدولة بعملة دولية قوية، أو بـسلة عمـلات، أو بـوحدة حقـوق الـسحب الخاصـة الـتي يـصدرها صندوق النقد الدولـي. وهـذا الـنوع يعمـل بـه في الـدول النامية ؛ لعدم قدرتها على العمل بسعر الـصرف المرن بسبب قلة حصيلتها من العملات الصعبة، التي يمكن أن تدافع بها عن عملتها، أو عدم جدوى استعمال معدل الفائدة.

أمـا الأداة الأخـرى التي تستعمل للتأثير في السياسة التجارية فهي الرسوم الجمركية. وتفرضـها الدولـة لتحقـيق عـدة أهـداف منها: تخفيض الاستيراد من سلع معينة، أو زيادة حصيلة موارد الموازنة العامة، أو للتأثير في حجم الواردات.

وتـستعمل الدولـة تلـك الأداتـين لمعالجـة العجـز في الميـزان التجاري ومن ثم ميزان المدفـوعات؛ لأن الأول جـزء مـن الثانـي. ففـرض الرسوم الجمركية على الواردات

يؤدي إلى تخفيضها مما يقلص العجز، كما أن تخفيض الدولة لسعر صرف عملتها يجعل أسعار صادراتها رخيصة، مما يزيد الطلب عليها، ومن ثم يؤدي إلى زيادة حجم الصادرات، وبالمقابل يؤدي تخفيض قيمة العملة إلى ارتفاع أسعار الواردات فيقل الطلب عليها فتنخفض كمية الواردات، مما يؤدي إلى تحقيق التوازن في الميزان التجاري ثم في ميزان المدفوعات، وربما تعمل الدولة بالسياستين معا. لكن سياسة تخفيض العملة يشترط لنجاحها أن تكون كل من الصادرات والواردات تتصف بالمرونة، بمعنى أن أي تغيير في سعرها سيترتب عليه تغيير أكبر في صادراتها ووارداتها، وهذا نادرا ما يكون في الدول النامية وبخاصة الواردات التي معظمها سلع ضرورية لا بد من شرائها بغض النظر عن تغير سعر صرف العملة.

سابعا: الضوابط الشرعية لأدوات السياسة الاقتصادية:

أ- ضوابط أدوات السياسة المالية:

1- الضرائب المباشرة التي تكون على الدخول جائزة بالشروط التي ذكرها الفقهاء وأهمها: عدم كفاية الموارد الشرعية كالزكاة، وتخفيض النفقات الحكومية الترفية والإسرافية، وتقييد فرضها بالحاجة العامة وينتهي بانتهاء تلك الحاجة فتكون بذلك مؤقتة وليست دائمة، وفرضها على الأغنياء والموسرين دون الفقراء، ومشاورة أهل الحل والعقد والشورى عند فرضها وعند صرف حصيلتها. وأما الضرائب غير المباشرة على المبيعات والاستهلاك التي تنادي المنظمات الاقتصادية الدولية، فلا تجوز؛ لأنها لا تفرق بين الأغنياء والفقراء، فتكون عندئذ من المكوس المحرمة ومن أخذ أموال الناس بالباطل. ويمكن الاستعاضة عن الضرائب بفرض رسوم الخدمات وهي جائزة شرعا ؛ لأنها تكون مقابل خدمة معينة تقدم لمن يؤخذ منه الرسم، بناء على القاعدة الشرعية: الغرم بالغنم، بعكس الضرائب فهي تؤخذ من الشخص وتنفق على مصالح عامة قد يستفيد منها وقد لا يستفيد.

وتعد الزكاة من أهم البدائل الشرعية للضرائب. فينبغي أولا فرض الزكاة على الأموال جميعها، بما في ذلك الأموال المستجدة التي أفتى العلماء بجواز أخذ الزكاة منها، ودفع الزكاة إلى مصارفها الثمانية، مع إعطاء الدولة الحق في جباية الأموال الباطنة على القول الراجح لأهل العلم. والعمل بالزكاة يعد من ناحية بديلا للضرائب حيث يؤدي دفع الزكاة إلى شريحة واسعة من المجتمع، إلى توفير ما كان مخصصا للإنفاق على تلك الفئات من الموازنة العامة، مما يؤدي إلى تخفيف عجز تلك الموازنة، ومن ناحية أخرى يخفف من أثر إلغاء دعم الأسعار. ومن المعلوم أن الزكاة تحفز أصحاب الأموال على استثمار أموالهم مما يزيد معدل الاستثمار، ومن ناحية أخرى فإن دفع حصيلتها إلى الفقراء والمساكين ـ الذين يتميزون بارتفاع ميلهم الحدي للاستهلاك ـ سيزيد من دخولهم، ومن ثم يزيد طلبهم على السلع والخدمات، وهذا يؤدي إلى زيادة الإنتاج لمقابلة الزيادة في الطلب، وتكون الحصيلة النهائية هي زيادة النمو الاقتصادي.

2 ـ التوسع في الإنفاق زيادة عن الحاجة يدخل في إطار الإسراف المنهي عنه، وإضاعة المال العام. مع أن الأصل في الإسلام أن الدولة لا تمارس التجارة بل تقتصر على مهامها الأساسية، وهو ما يتفق مع نظرية النقديين الجدد. والحل هو أن تتوسع الدولة في سياسة الخصخصة وهي جائزة من ناحية الأصل، أما من ناحية التطبيق فإن الحكم يختلف من دولة إلى أخرى بحسب العقود المبرمة. فإذا تحققت فيها المصالح، وروعيت الأضرار المترتبة على تلك السياسة وبخاصة فيما يتعلق بالعمال والموظفين فهي جائزة. أما إذا لم تتحقق تلك المصالح أو تحقق بعضها لكن كانت المفاسد فيها أكثر، فهي غير جائزة. والتحول نحو الخصخصة وتقليص القطاع العام سيساعد على محاربة الفساد الإداري والمالي الذي استشرى في مجتمعاتنا الإسلامية، ومن ذلك: الغلول وهو أخذ الأموال العامة دون إذن، والرشوة، وهدايا الموظفين، وغيرها من

ألوان ذلك الفساد، مما يجنب هذه المجتمعات غضب الله وعقوبته الدنيوية والأخروية، وفي الوقت نفسه، يضمن المحافظة على الأموال العامة ويخفف عجز الموازنة العامة.

3- أداة دعم الأسعار، تعارض الإسلام فيما أرى ؛ لأن الأصل في الإسلام هو عدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي إلا عند الحاجة. لكن إلغاء دعم الأسعار لا بد في قبوله شرعا، من زيادة الدولة لدخول الفقراء، زيادة تقابل أثر إلغاء دعم الأسعار، وتمكنهم من تلبية حاجاتهم، وذلك بتحويل الأموال التي كانت تدفع دعما للأسعار، إلى زيادات في دخول الفقراء. كما أن تطوير المؤسسات الوقفية من جهة أنظمتها واستثمار مواردها ؛ يزيد من ريعها وتغطيتها لأوجه كثيرة من مجالات الوقف، فيخفف أيضا من أثر إلغاء دعم الأسعار، كما يؤدي من ناحية أخرى إلى تخفيف عجز الموازنة العامة بإبقاء الأموال التي كانت ستدفع من الموازنة العامة إلى تلك الجهات الخيرية. أما إلغاء دعم الأسعار كما تطالب به المنظمات الاقتصادية الدولية دون تعويضه بدعم الدخول، فلا شك أن فيه قسوة وآثارا سيئة تضر الفئات الفقيرة في المجتمع ؛ تتجاهلها تلك المنظمات، ولا تقدم حلا متكاملا لمعالجتها.

ب- ضوابط أدوات السياسة النقدية:

1 ـ الفائدة المصرفية محرمة تحريما مطلقا كما أفتت بذلك المجامع الفقهية التي تمثل الأمة الإسلامية في هذا العصر؛ لأنها من الربا المحرم بنصوص القرآن والسنة. ولا يمكن أن تنجح السياسة المبنية عليها في المجتمعات الإسلامية التي تؤمن أن هذه الفائدة المصرفية من الربا المحرم في كتاب الله عز وجل وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام. والبديل الشرعي هو التمويل بالمشاركة الذي يعتمد على الربح والخسارة، ويقتضي ذلك إعادة هيكلة النظام المصرفي بما يتفق والشريعة الإسلامية.

2 ـ لا يمكن قبول سياسات الأسواق المفتوحة مطلقا ولا ردها مطلقا، بل لا بد من توافر الضوابط التي فرضتها الشريعة الإسلامية وتحقق المصالح ودرء المفاسد. فإذا توافرت تلك الضوابط والمصالح، أمكن القول بجواز إقامة تلك الأسواق في البلدان الإسلامية. كما أن الحكم يعتمد الأمر على الأدوات المستعملة. فالسندات الربوية بأنواعها سواء كانت سندات خزينة أو تنمية لا تجوز، وأما بقية الأدوات كالأسهم الحكومية فهي جائزة. وهناك أدوات نقدية إسلامية مقترحة كسندات المقارضة وسندات الإجارة، يمكن أن تساهم في نشوء سوق مال إسلامية، ويمكن أن تشتري فيها الحكومة وتبيع من أجل التأثير في النشاط الاقتصادي واستعمالها بوصفها أدوات نقدية بديلة. وقد طبقت هذه الأدوات في البنك الإسلامي للتنمية وبعض البنوك الإسلامية، وأعلنت شركة سابك وغيرها من الشركات، عن عزمها على طرح سندات وصكوك إسلامية بديلة للسندات الربوية.

3- أداة الاحتياطي القانوني جائزة شرعا ولا محذور فيها، ويمكن أن تستعملها الدولة عوضا عن سياسة معدل الفائدة.

ج- ضوابط أدوات السوق التجارية:

1 ـ تحرير سعر صرف العملة المحلية وجعله خاضعا للعرض والطلب، جائز؛ لأن الأصل في الإسلام هو عدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، ومن ذلك ترك قيمة العملة حسب العرض والطلب. إلا أن فيه أضرارا كبيرة على الاقتصاد الضعيف كما هو الحال في الدول النامية. فيمكنها الانتقال إلى نظام سعر الصرف المدار أو المرن. وإذا لم يتيسر العمل بهذا النظام، فعند الحاجة العامة يجوز تدخل ولي الأمر بالتسعير بربط العملة المحلية بعملة قوية، أو بسلة عملات، أو بحقوق السحب الخاصة، ربطا مؤقتا. لكن لا يتركه مربوطا على

الدوام بسعر معين، فتصبح العملة مقومة بأعلى من قيمتها الحقيقية، بل يراعي تأثير التضخم وغيره من العوامل، ويخفض قيمة تلك العملة عند الحاجة.

2- الرسوم الجمركية تعد مما يعرف في الفقه الإسلامي بالعشور التي تفرض على غير المسلمين بشروط معينة، وتؤخذ من المسلمين بوصفها زكاة بشروطها المعروفة.

الفصل الرابع

الأزمات التي تواجه الإدارة الاقتصادية

الفصل الرابع

الأزمات التي تواجه الإدارة الاقتصادية

أولا: الأزمة الاقتصادية: تعريفها- أنواعها (جلال الدين، مها 2001):

انطلقت كل النظريات وآراء الاقتصاديين من أن الأساس في الاقتصاد هو التوازن والاستقرار، وأن الاستثناء هو الأزمات، لكن الواقع العملي يتعارض مع ذلك؛ حيث لم يعد هناك دولة في العالم اقتصادها مستقر تماما، حتى أصبحت القاعدة هي الأزمات والمشاكل الاقتصادية، وصار الاستثناء هو الاستقرار.

وتتمثل الأزمات الاقتصادية في انخفاض عائدات العملات الأجنبية في الاقتصاد، أو زيادة المدفوعات الخارجية إلى العالم الخارجي؛ نتيجة ارتفاع أسعار الواردات مثلا، وقد تحدث أزمات اقتصادية مؤقتة أو أزمات دائمة؛ حيث تختلف العوامل المؤدية لكلٍ منهما، وتعود هذه الأزمات إلى تغير أسعار السلع، أو تغير أسعار الصرف، وكذلك للتغير في معدلات التضخم وأسعار الصرف، وكذلك للتغير في معدلات التضخم وأسعار الفائدة، وهكذا، فإن الأزمات قد تنشأ في أحد الاقتصاديات، وتنتقل إلى وتنتقل إلى الاقتصادات الأخرى.

وتنقسم الأزمات الاقتصادية إلى نوعين هما: أزمات أسواق السلع، وأزمات أسواق رأس المال.

أ- أزمات أسواق السلع:

هي أزمات تحدث في مجال تبادل السلع في التجارة الدولية، ويحدث هذا النوع من خلال واحدة أو أكثر من الحالات التالية:

1- أزمات التصدير:

تتبع هذه الأزمات عادة بسبب "دورة الأعمال" BUSINESS CYCLE في الدول الصناعية؛ حيث يؤدي ارتفاع معدل النمو إلى زيادة الطلب على المواد الأولية (أي صادرات الدول النامية) وبالتالي ارتفاع أسعارها بالنسبة إلى أسعار السلع المصنعة.

وكذلك فإن الكساد في الدول الصناعية يؤدي لنقص الطلب وانخفاض الأسعار، كما تتأثر صادرات الدول النامية كذلك بأحداث خارج السيطرة، مثلما انخفضت أسعار السكر بشدة في الأسواق العالمية لتوافر بدائل التحلية أو لوجود تكتلات منتجي السكر مرتفع التكلفة، وهذه العوامل أدت لحدوث أزمات للدول النامية المصدرة للسكر.

2- أزمات الاستيراد:

إن الدول النامية تُعبر مصدرًا للمواد الأولية، وفي نفس الوقت تقوم باستيراد سلع أخرى، وهكذا فإن أية زيادة في أسعار واردات هذه الدول تؤدي لحدوث أزمات للدول المستوردة؛ مثلا الطفرة في أسعار البترول عام 1973 كانت بمثابة أزمة شديدة للدول النامية المستوردة للبترول؛ حيث ارتفعت مدفوعات هذه الدول لاستيراد البترول بدرجة كبيرة.

3- أزمة سعر الصرف:

إن تحركات أسعار الصرف بين عملات الدول الصناعية لها آثار مهمة على أسعار صادرات وواردات الدول النامية؛ فعند ارتفاع أسعار الدولار مقابل العملات الأوروبية تنخفض أسعار الاستيراد والتصدير في الدول النامية عند حسابها بالدولار، وترتفع عند حسابها بالعملات الأوروبية؛ وبالتالي فإن تغير سعر الصرف ينعكس على تكاليف الصادرات والواردات، ويؤثر على مجمل الاقتصاد.

4- معدل التبادل التجاري:

بالنسبة لأية دولة فإن هذا المعدل يساوي متوسط سعر صادرات الدولة بالنسبة إلى متوسط سعر وارداتها، وهو يعكس عائد الدولة من التجارة الخارجية، وبالتالي فإن انخفاض هذا المعدل في ظل ثبات كمية الصادرات والواردات يعني ارتفاع متوسط سعر الواردات بنسبة أكبر من صادراتها؛ لتحصل على نفس العائد الذي كانت تحصل عليه من صادراتها قبل ذلك.

ب- أزمات رأس المال:

العوامل الأساسية في أزمات أسواق رأس المال هي تكلفة الاقتراض التي يحددها سعر الفائدة، ومعدلات التضخم والعوائق في أسواق الاقتراض الدولي؛ ولذلك فإن حدوث أي اختلال في هذه العوامل يكون مدخلا لحدوث أزمة في سوق المال.

1- أزمة أسعار الفائدة:

تحصل الدول النامية على قروضها من أسواق المال الدولية بعملات الدول الصناعية (بالدولار في أغلب الحالات)، وتصبح تكلفة الدين هي سعر الفائدة بالدولار؛ حيث تؤدي زيادة أسعار الفائدة بالدولار إلى زيادة تكلفة الدين بالنسبة للدول المقترضة، وهذا يتوقف على ما إذا كان سعر الفائدة على القرض ثابتا أو متغيّراً؛ حيث إن الحصول على القروض بسعر فائدة ثابتة يعني أن أية تذبذبات في أسعار فائدة القرض لن يتحملها المقترض، أما سعر الفائدة المتغير فيعني أن تغيرات سعر الفائدة يتحملها المقترض.

2- أزمة معدل التضخم:

تقدير حجم الدين الخارجي لا يعتمد على قيمته النقدية، ولكن على الصادرات الإضافية أو الواردات التي يجب الاستغناء عنها من أجل توفير العملة الأجنبية اللازمة لسداد الدين، وزيادة معدل التضخم العالمي تقلل من القيمة الحقيقية لديون

الدولة؛ وبالتالي فغن حساب التكلفة الفعلية للدين يتطلب أن يتم خصم معدل التضخم من معدل الفائدة على الدين، وفي حالة ارتفاع معدل التضخم بصورة ملحوظة قد يؤدي ذلك إلى فقدان الدولة للقوة الشرائية لديونها لدى الغير، وهو ما يكون بداية أزمة.

3- **أزمة القيود على الاقتراض:**

إن وضع قيود على الاقتراض بعد أزمة الديون العالمية؛ قد أدى إلى تفاقم الأزمات في بعض الدول؛ حيث فقد المقرضون الثقة في قدرة الدول المدينة على الوفاء بالتزاماتها، وتعثر سداد العديد من القروض قصيرة الأجل، وأصبحت هذه القيود على الاقتراض مصدراً جديداً للأزمات بالنسبة لدول المدينة التي أصبح عليها سداد مدفوعات الدين من العائدات الجارية؛ سواء بزيادة الصادرات أم خفض الواردات.

ثانيا : مواجهة الأزمات:

تتطلب مواجهة الأزمات الخارجية أن تتبنى الدولة السياسات الاقتصادية لمواجهة مشاكل موازين المدفوعات، وكذلك مواجهة التداعيات المحلية مثل ضرورة خفض الصادرات وأثر ذلك على الدخل والعمالة في قطاعات التصدير، كما يجب مواجهة التدهور في الموازنة العامة للدولة، ولكن مواجهة هذه الأزمات وتحديد السياسات المطلوبة يضع على الحكومة عبء الاختيار بين العديد من البدائل التالية:

1- التمويل أو التكييف في مواجهة الأزمة:

يجب على حكومة الدولة المقترضة الاختيار بين التمويل أو التكييف عند حدوث أية أزمة خارجية؛ حيث التمويل يعني الاقتراض من أجل مواجهة الأزمة؛ سواء انخفاض عوائد الصادرات أم زيادة في أسعار الواردات أم زيادة مدفوعات الدين، أما التكيف فهو يشمل العمل على مواجهة الأزمة عن طريق محاولة زيادة الصادرات أو خفض الاستيراد.

والاختيار بين البديلين يتوقف على مدى استمرارية الأزمة؛ حيث الاتجاه لتمويل عجز ميزان المدفوعات الناتج عن أية صدمة خارجية يكون فعالا في حالة الأزمات المؤقتة، أما الصدمات التي تتسم بالاستمرارية فيجب أن يتم التعامل معها عن طريق التكيف والإصلاح الذي يتطلب زمناً وجهداً أطول، وهكذا فإنه عادة ما تلجأ الدولة إلى التمويل كمرحلة انتقالية قبل بدء سياسة التكيف والإصلاح.

وبالنسبة للتمويل فإنه لابد من توافر مصادر تمويل مثل احتياطات العملات الأجنبية لدى الدولة، أو الاقتراض من مصادر خارجية رسمية مثل صندوق النقد والبنك الدوليين، أو مصادر غير رسمية مثل البنوط التجارية، وتفضل الدول المصادر غير الرسمية رغم أن قروضها تتصف بالأجل القصير وسعر الفائدة المتغير، في حين تتصف قروض الجهات الرسمية بالأجل الطويل وسعر الفائدة الثابت، ويعود ذلك إلى الشروط التي تضعها الجهات الرسمية لتقوم الدولة المقترضة بتنفيذها كما أنها تتدخل في السياسة الاقتصادية للدولة المقترضة.

2- خفض الإنفاق أو تحويله:

هنا يجب على الدولة الاختيار بين اللجوء إلى خفض الإنفاق عن طيق خفض الطلب العام والخاص، وبين تحويل الإنفاق؛ أي محاولة تغيير الطلب المحلي والخارجي من الطلب على السلع الأجنبية إلى الطلب على السلع المحلية.

الاختيار بين خفض الإنفاق أو تحويله اختيار شاقٌ بسبب الآثار المصاحبة لتنفيذ أي من السياستين؛ حيث إن الاعتماد على سياسة خفض الإنفاق فقط يؤدي إلى حالة من الركود، في حين أن تحويل الإنفاق يؤدي إلى التضخم، وهكذا يصبح الحل الأمثل هو محاولة المزج بين السياستين لتحقيق الهدف بأقل قدر من التكاليف.

3- تخفيض قيمة العملة أو السياسة التجارية:

يتسم خفض قيمة العملة المحلية بأنه بديل بسيط في تطبيقه؛ حيث يتم تغيير السعر الذي يقوم البنك المركزي باستخدامه لتحويل العملات الأجنبية إلى المحلية، ويؤدي

هذا التغيير في السعر إلى زيادة الصادرات المحلية وخفض الواردات بشرط توافر المرونة في الجهاز الإنتاجي للدولة، إلا أن هذه السياسة تؤدي لرفع الأسعار وتغذية التضخم، أما السياسات التجارية فتشمل حصص الواردات والرقابة على النقد الأجنبي ودعم الصادرات؛ حيث تؤدي هذه السياسات إلى خفض الاستيراد عن طريق حكومي مباشر، ولكن هذه السياسات لها تعقيدات إدارية كثيرة، كما تؤدي إلى عدم توافر الواردات محلية بما يؤدي لزيادة أسعارها.

وهكذا، فإنه بعد حدوث أية صدمات أو أزمات خارجية تتعرض الاقتصادات للعديد من المشكلات حتى بالرغم من اتباع السياسات المناسبة، وبالتالي لا يمكن القطع بصحة وواقعية كل ما يراه الاقتصاديون، وتراه نظرياتهم؛ لأن الواقع يوضح أن الأزمات الاقتصادية أصبحت مرض العصر في معظم دول العالم، وانتشار هذه الأزمات يتزايد مع تزايد التحرير الاقتصادي واندماج الاقتصاد العالمي، وفي ظِلّ العولمة لن تكون هناك دولة بعيدة عن التأثر بهذه الأزمات الاقتصادية سواء كانت الأزمة في داخلها أم انتقلت إليها من الخارج.

ثالثا : نماذج من الازمات :

أ- التحديات الاقتصادية التي تواجه الولايات المتحدة (لاري، رضا محمد، 2001):

تتزايد احتمالات وقوع العالم في أزمة اقتصادية حادة بسبب الظروف الصعبة التي تمر بالأسرة الدولية بعد الحدث الإرهابي في نيويورك وواشنطن يوم 11 سبتمبر (أيلول) الماضي وما ترتب عليه من حرب عالمية ضد الإرهاب قادتها الولايات المتحدة الأمريكية بعد أن جمعت حولها 120 دولة بالتحالف على محاربة الإرهاب.

لا تقاس هذه الأزمة الاقتصادية المقبل عليها العالم بحجم الخسارة من تدمير برجي مركز التجارة العالمي في نيويورك أو الإنفاق على محاربة الإرهاب الذي بدأ في أفغانستان

وربما يمتد إلى غيرها من الدول الموضوعة على أجندة الحرب، لأن المبلغين في مجملهما يصلان إلى أربعين ألف مليون دولار أمريكي، وهو في حقيقته لا يمثل قطرة في محيط الأزمة الاقتصادية التي تتربص بالعالم كله، لأن التردي الاقتصادي في أمريكا لن ينجو منه أحد على الكوكب الأرضي بعد أن صغرت الدنيا بسرعة المواصلات وازدادت صغرا بثورة الاتصالات.

بدأت معالم هذه الأزمة الاقتصادية في أمريكا قبل الحادث الإرهابي بها، حيث لوحظ مع نهاية العام الماضي 2000 ظاهرة في النمو الاقتصادي بها، لم تغفل واشنطن عن هذا الركود الاقتصادي السائد فيها، وعملت على وضع سياسة مالية تستهدف الخروج من الضائقة الاقتصادية التي تمر بها، وبدأت تتضح معالم هذه السياسة المالية الأمريكية للاقتصاد الأمريكي من بداية شهر أكتوبر سنة 2001 لتصل بها إلى بر الأمان مع نهاية العام الحالي، وتمثلت في مسلك بنك الاحتياط الفيدرالي (بنك الولايات المتحدة الأمريكية المركزي) الذي استند إلى سياسات نقدية توسعية تستهدف خفض أسعار الفائدة التي خفضت بالفعل سبع مرات من بداية العام الحالي إلى شهر أكتوبر من نفس العام ووصل معدل سعرها إلى مستوى يقل كثيرا عما كانت عليه في الأعوام السابقة.

دمر هذه المحاولة الأمريكية في الإصلاح المالي العدوان الإرهابي عليها في يوم 11 سبتمبر 2001، وفرض ذلك توقعات صدقت بوقوع أمريكا في التردي الاقتصادي بالزيادة الحادة في الركود بسبب الذعر الذي أصاب المواطن الأمريكي وافقده الثقة في المستقبل خصوصا بعد أن أخذت معدلات النمو تتجه نحو الانخفاض بصورة حادة ومخلة بقدرات الاقتصاد الأمريكي على الرغم من قدراته الهائلة حتى أصبحت ظاهرة الركود حقيقة ماثلة بوضوح أمام كل الاقتصاديين في العالم.

هذه الحقائق الاقتصادية أخرجتنا من مرحلة التوقع الذي قد يصيب أو يخطئ وأدخلتنا في الواقع الذي أصبحت من معالمه الواضحة حالة الركود الأمريكي الممتد بتأثيره على العالم كله بدون استثناء حتى أصبح الركود الاقتصادي ظاهرة دولية تتطلب بإلحاح الإسراع في إيجاد حلول لها في الوقت الذي تقعد فيها الـ 8 n خ (نات العالمية عن الخروج

منها، وأصبح الحوار الاقتصادي يدور حول حجم هذا الركود، محدودا أو متسعا، وحول مدته، قصيرة أو طويلة. وانقسم الرأي حولهما فهناك من يقول إن حالة الركود ستكون طويلة المدى ومتسعة لتشمل كل ركن من أركان الدنيا، وهناك من يؤكد بأن حالة الركود ستكون قصيرة ومحدودة التأثير، بحيث لا يتأثر بها سوى الواقعين فيها.

الخوف من هذا الركود يجعلنا لا نأخذ برأي المتفائلين ولا نقبل بقول المتشائمين لأن كليهما يفتقد إلى الدليل القاطع الذي يدعم موقفه، ولكننا مع هذا الخوف الذي يسيطر علينا من نتائج المستقبل الاقتصادي العالمي، فإننا نميل بعض الميل مع الاتجاه المتفائل، لأن الدول المختلفة وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية لن تقف مكتوفة الأيدي وإنما ستواصل المحاولات للخروج من مأزق الركود الاقتصادي الذي أصابها.

بدأت معالم هذه الحركة ضد ظاهرة الركود بوضع سياسات للانتعاش الاقتصادي تمثلت في تخفيض الضرائب لدعم قدرة الشركات على فتح المزيد من الأوعية الاستثمارية، وجدية هذا الاتجاه اتضحت من طلب الرئيس الأمريكي جورج بوش الإسراع في وضع خطة متكاملة للانتعاش الاقتصادي، وحث الكونجرس لإقرار هذه الخطة المالية لتصبح سارية المفعول مع نهاية الشهر الحالي نوفمبر، غير أن الخلافات في داخل الكونجرس بين الحزبين حول قضية سياسة الانتعاش الاقتصادي قد تؤخر الأخذ لمدة أطول من نهاية الشهر الحالي نوفمبر، ولكنها لا تلغي إطلاقا هذا الاتجاه نحو ضرورة الانتعاش الاقتصادي بعد أن أصبح مطلبا قوميا مرتبطا بمصلحة الوطن الأمريكي، فلا يتمارى على هذه المصلحة العليا الأمريكية أحد من الحزبين الجمهوري في السلطة والديمقراطي في المعارضة.

يدور الانشطار في الرأي بينهما حول الإعفاء الضريبي، فبينما يذهب الحزب الجمهوري إلى الإعفاء الضريبي على الشركات لتشجيعها على فتح أوعية استثمارية تعود بالنفع على الدخل القومي، نجد الحزب الديمقراطي يطالب بجعل التخفيض الضريبي يتجه إلى أصحاب الدخول المحدودة حتى يمكن زيادة حجم الطلب للمستهلكين الذي يشكل وحده ثلثي حجم الدخل القومي، بدلا من توجيهه إلى الشركات على أمل زيادة حجم الاستثمار الذي قد يحدث أو لا يحدث والأرجح انه لا يحدث، لأن ثقة المستثمرين لا تزال مهزوزة في

الاقتصاد الأمريكي بعد حادث يوم 11 سبتمبر الماضي، ولكن الخلاف بينهما حول السياسة المالية هو مسلك تقليدي بين الحزبين الجمهوري والديمقراطي فهما يختلفان حول كل القضايا المطروحة للنقاش، ومع ذلك فإن حل هذه المشكلة يرتكز على جعل الإعفاء الضريبي يشمل الشركات واستثماراتها والأفراد واستهلاكهم فيتحقق الغرض من الإعفاء الضريبي عن طريق الطرفين، الشركات والأفراد، ويزيد دورهما من معدلات السرعة نحو تحقيق الانتعاش الاقتصادي في الوطن الأمريكي.

يجب أن نعرف أن حركة الركود الاقتصادي الأمريكي ليست قاصرة على أمريكا، وإنما تمتد لتمسنا جميعا في الأوطان المختلفة، والدليل على صدق ما نقول أن حجم الواردات الأمريكية خلا العام الماضي من السلع والخدمات تقيم بمبلغ تريليون ونصف تريليون دولار أمريكي، وأي خلل في حجم الإنفاق على هذه الواردات الأمريكية يؤثر كثيرا على الدول التي تقوم أمريكا باستيراد السلع والخدمات منها، والضرر الناتج من ذلك مركب لأن الإقلال من الواردات الأمريكية ينقص من المبلغ الذي تنفقه على وارداتها، وأي نسبة نقص فيه عن حجمه الكبير الذي يبلغ 1500 مليون دولار أمريكي، يمثل كارثة اقتصادية عند الدول المصدرة للسلع والخدمات، وهي كارثة تفوق في حجمها كل الكوارث الاقتصادية السابقة، ابتداء من كارثة الأزمة المالية في سنة 1929، والإنفاق النزيفي على الحرب العالمية الثانية، لأن كوارث الماضي كانت محجمة جدا باتساع المسافات للبطء في المواصلات، وعدم الشعور بما يحدث في المكان للغياب الكلي لثورة الاتصالات.

إن إصابة الاقتصاد الأمريكي بالركود أصاب دول الوحدة الأوروبية واليابان وهما بدورهما سيؤثران على اقتصاديات العالم المعاصرة بقلة في البيع لنقصان القدرة على الشراء، وبالتالي فالتدهور الاقتصادي الأمريكي ليس كغيره من التردي الذي أصاب العديد من الدول، حيث ظل تأثيره محصورا بها وفي مجالها الإقليمي، وأذكركم بأن الانهيار لاقتصادي في دول جنوب شرق آسيا (النمور الآسيوية) في سنة 1997 أثر على دول العالم بنسب متفاوتة، ولكنها في أعلى درجات تأثيرها لا تصل إلى التأثيرات المتوقعة من الركود الاقتصادي في أمريكا على العالم كله، فلا توجد دولة على الأرض لا تتعامل تجاريا مع أمريكا، كلها

بالاستيراد منها وبعضها بالتصدير إليها، فإن قلت واردات أمريكا نتج عنها نقصان في قدرة الدول المستوردة منها، وتتسع بذلك دائرة الركود الاقتصادي في أمريكا الذي ينعكس بصورة أكثر حدة على اقتصاديات العالم.

إن شبح الركود الاقتصادي على المستوى الدولي يشكل فزعا ورعبا بين الدول، وهذا يستدعي إسراعها إلى وضع سياسات اقتصادية لتواجه بها خطر التردي المتربص لها، حتى تستطيع هذه الدول التصدي للتحديات التي يفرضها الركود الاقتصادي وما ينتج من تردٍ يصيب الناس في كل منحنيات حياتهم وسبل معاشهم، بعد أن أصبحت دول العالم اليوم غير قادرة وغير راغبة في عزل نفسها عن المشاكل الاقتصادية الدولية، وبذلك يتحتم على كل دول العالم اتخاذ القرارات الجادة والعمل على سرعة تنفيذها حتى تستطيع إنقاذ نفسها والعالم كله من الكارثة الاقتصادية.

ب- التحديات الماثلة أمام الصين وبقية دول شرق آسيا (www.worldbank.org)

عاد الصعود الاقتصادي للصين –والذي يمثل أهم تغير هيكلي في الاقتصاد العالمي لعقود- بمنافع هائلة على الاقتصاد العالمي. فقد أدت معدلات النمو التي شهدتها على مدى السنوات الخمس والعشرين الماضية إلى انتشال أكثر من 400 مليون شخص من براثن الفقر فوق مستوى الدخل البالغ دولار واحد في اليوم للفرد، كما ارتفع مستوى الدخل بواقع يزيد على سبعة أمثال، وذلك من 280 دولاراً أمريكياً إلى 2000 دولار أمريكي.

وتملك الصين حالياً رابع أكبر اقتصاد في العالم، وهي تأتي في المرتبة الثالثة من حيث حجم التبادل التجاري، وهي كذلك الوجهة الرئيسية لصادرات بلدان شرق آسيا النامية (تخطت اليابان في عام 2004). وخلال الأزمة المالية التي عصفت بنمور آسيا ، كان دور الصين في الحفاظ على استقرار عملتها وتوفير مصدر ثابت للطلب أمراً حاسم الأهمية؛ وكان نموها المتسم بالقوة والاستمرار منذ ذلك الحين محركاً رئيسياً للانتعاش الاقتصادي السريع الذي شهدته تلك المنطقة.

وتواجه الصين حالياً تحديات تتصل بكونها بلداً متوسط الدخل، ويتعلق الكثير منها بالضغوط البيئية. فعلى سبيل المثال، تضم الصين 20 من بين مدن العالم الأكثر تلوثاً البالغ عددها 30 مدينة، ويُعزى ذلك إلى حد كبير إلى ارتفاع استخدام الفحم لأغراض توليد الطاقة. كما أن التآكل الشديد في التربة والأمطار الحمضية وتلوث المجاري المائية يؤثر كذلك على حياة الملايين. ويهيمن قطاع الصناعات التحويلية، وليس قطاع الخدمات، على الاقتصاد الوطني، مما يؤدي إلى تفاقم الضغوط البيئية.

ولمعالجة تلك المشاكل وغيرها، تعكف الحكومة الصينية حالياً عل وضع سياسات تستهدف "تصحيح توازن الاقتصاد" و "السعي لإقامة مجتمع متجانس". ويتمثل هذا الهدف، إلى جانب الحفاظ على معدلات نمو سريع، في تحقيق تحوّل في طبيعة الإنتاج من الصناعة إلى الخدمات، وزيادة الاعتماد على الطلب المحلي، وتحقيق نمو يتشارك الجميع في قطف ثماره بشكل عادل ومنصف، وعلى نحو يتسم بقدر أكبر من الاستدامة البيئية.

أما بقية بلدان شرق أسيا فإن طبيعة تلك التحديات تختلف إلى حد ما، من دولة إلى أخرى، فتلك المنطقة تضم بين جنباتها العديد من البلدان المتوسطة والمرتفعة الدخل التي تشهد معدلات نمو تبلغ نحو 2 في المائة، وهو أقل مما كان عليه قبل وقوع الأزمة. وقد شاب الضعف الاستثمارات في تلك البلدان، كما أن نصيبها من التجارة العالمية يتعرض لضغوط في الوقت الذي تعمل فيه على التكيف مع الصعود السريع للصين. وبينما حقق صعود الصين مكاسب هائلة في مستوى الرفاهية لدى المستهلكين في جميع أنحاء العالم، فقد أدى إلى خلق ضغوط تنافسية شديدة لاقتصادات بلدان أخرى من شرق آسيا في الأسواق العالمية.

وتخلص استقصاءات مناخ الاستثمار التي يقوم بها البنك الدولي إلى أن الشركات العاملة في منطقة شرق آسيا تُقيّم "عدم اليقين" على أنه أحد أكبر العوائق التي واجهها في عملياتها. وليس هناك ما يُثير الغرابة في ذلك في ضوء التحديات التنافسية العنيفة وإجراءات التصحيح الهيكلية التي تمر بها تلك البلدان. فالمنافسة العالمية باقية. والجهود الحالية لتقوية مناخ الاستثمار هي عامل أساسي في تهيئة بنية تستطيع الشركات في ظلها السعي إلى استثمارات كفوءة ومجالات تتمتع فيها بميزة نسبية عالمية.

بالإضافة إلى مواطن الضعف السالفة الذكر، فإن منطقة شرق آسيا تمر حالياً بأسرع عملية توسع حضري يشهدها العالم على الإطلاق، إذ تشير التوقعات إلى أن أكثر من 500 مليون شخص سينتقلون إلى المدن في تلك المنطقة على مدى السنوات الخمس والعشرين المقبلة -بواقع مليوني شخص شهرياً تقريباً. ويفرض ذلك ضغوطاً هائلة على أنظمة النقل والكهرباء وإمدادات المياه والصرف الصحي التي تعاني في الأساس من عدم كفايتها.

*** ماذا يمكن لمنطقة شرق آسيا أن تفعل؟**

وفقاً للعدد الأخير من تقرير آخر المستجدات في منطقة شرق آسيا والمحيط الهادئ (East Asia & Pacific Update) -وهو تقرير نصف سنوي صادر عن البنك الدولي يُعنى بسلامة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في هذه المنطقة- ينبغي على شرق آسيا مواصلة التركيز على:

- ❖ إصلاح مناخ الاستثمار بها.
- ❖ تلبية النقص في العمالة الماهرة.
- ❖ تحرير التجارة في الخدمات.
- ❖ الاستثمار في مرافق ومقومات البنية الأساسية.
- ❖ تعميق أسواق رأس المال وتنويع أنشطتها.
- ❖ العمل على بناء وتحسين أنظمة الحماية الاجتماعية.

*** نشأة تلك الأزمة:**

هناك عدد من العوامل أدت إلى وقوع الأزمة المالية التي عصفت بمنطقة شرق آسيا. فقد نشأ موطن الضعف الرئيسي نتيجة لارتفاع مديونية البنوك ومؤسسات الأعمال في تلك المنطقة بسبب حصولها على قروض كثيرة قصيرة الأجل من مصادر أجنبية بالعملة الصعبة. وقد وقع ذلك، جزئياً، في وقت كانت أسعار الصرف مربوطة عملياً بالدولار الأمريكي لمدة طويلة، مما أدى إلى خلق شعور زائف بالأمان، وشجع ذلك على الاقتراض الخارجي، الأمر الذي أدى إلى زيادة العرض لمخاطر الصرف الأجنبي في القطاع المالي وقطاع مؤسسات

الأعمـال. وأدى الإخفـاق في الحـد مـن وصول النشاط الاقتصادي إلى مستويات محمومة في تايلاند وكثير من البلدان الأخرى في هذه المنطقة، إلى وجود عجز كبير في الحساب الخارجي، وبـوادر ظهـور 'فقاعـات' في أسـعار الأصـول وسـوق الأوراق الماليـة. وقد أخفقت القواعد التحوطـية والـرقابة الماليـة المتراخية في معالجة التدهور الحاد في نوعية حوافظ القروض لدى البنوك.

*** اتساع نطاق الأزمة:**

مـا عـن حـل منتـصف عام 1997، حتى بدأ مستثمرو القطاع الخاص، فجأة ودون سـابق إنـذار، في تحـويل قـسم كـبير من أموالهم من خمسة من بلدان منطقة شرق آسيا، هي: تايلانـد وكـوريا وماليـزيا والفلبين وإندونيسيا. وفي واقع الأمر، جرى سحب أكثر من 100 بلـيون دولار أمريكي من هذه المنطقة في عامي 1997 و1998، بواقع حوالي 5 في المائة من إجمالـي الـناتج المحلـي لهـذه المنطقة كل عام، مما أدى إلى حدوث كساد اقتصادي، وتخفيضات هائلـة في قـيمة العمـلات، وارتفـاع معـدلات التـضخم بشدة، وانهيار أسواق المال في تلك البلدان الخمسة التي تمر بهذه الأزمة.

وفي غـضون سـتة أشـهر، ازداد عدد العاطلين عن العمل في إندونيسيا بحوالي 800 ألـف شـخص على الأقل، وفي تايلاند بحوالي 1.5 مليون، وفي كوريا بحوالي 1.35 مليون. ومـع انخفـاض قـيمة عمـلات تلـك البلدان، انخفضت أجور القوى العاملة. حيث انخفضت القـيمة الحقيقـية للأجـور بحوالـي 12.5 في المائـة في كوريا بنهاية عام 1998، وبحوالي 6 في المائة في تايلاند.

وبـدأت دوامـة الفقـر- الذي كان قد انخفض في مختلف بلدان منطقة شرق آسيا إلى معدل غير مسبوق يبلغ 9 في المائة سنوياً في السنوات الخمس التي سبقت وقوع هذه الأزمة- في الارتفـاع بـشدة ثانـية. وشـهد عام 1998 سقوط نحو 19 مليون إندونيسي و1.1 مليون تايلـندي في براثن الفقر. ولم ينتظم آلاف الأطفال في تايلاند والفلبين وإندونيسيا في المدارس في العـام الدراسـي الجديد في 1998 بعد أن فقد آباؤهم وظائفهم ومقدرتهم المالية على دفع

الرسوم المدرسية. وأشارت بعض التقارير في وقت لاحق إلى سرعة تدهور الأوضاع الصحية بين النساء والأطفال إذ لم يعد الناس قادرين على تحمل أسعار الأدوية.

ج- التحديات التي تواجه البلدان المتوسطة الدخل:

من بين القضايا الأخرى التي تواجهها البلدان المتوسطة الدخل ضمان تقاسم شعوبها للمنافع الناشئة عن تراكم الثروات في هذه المنطقة على نحو يتسم بالعدل والإنصاف. فبينما تواصل معدلات الفقر تقلصها، فإن التفاوت الكبير في مستويات الدخل آخذ في الارتفاع –ويظهر ذلك بصورة صارخة في بعض الحالات. وتشير الأبحاث إلى أن العديد من القوى والعوامل المؤثرة التي تساهم حالياً في تحقيق النمو السريع وزيادة الاندماج الإقليمي والعالمي هي أيضاً نفس القوى والعوامل التي تخلق تبايناً في معدلات النمو ومستويات الدخل. فعلى سبيل المثال، يلاحظ أن ازدياد وتيرة التغيّر التكنولوجي والعولمة يؤدي إلى ارتفاع الطلب على العمالة الماهرة، وزيادة أجور الأشخاص الذين يتمتعون بحظ أوفر من التعليم والمهارات. كما أن الفجوة بين الريف والحضر تلعب دوراً في ذلك الصدد، وذلك من خلال حصول العمالة على أجور مجزية في المناطق الساحلية والمدن التي توجد بها روابط وطرق نقل جيدة إلى الأسواق العالمية. وقد بات التصدي لعدم الإنصاف مع العمل على تشجيع نمو الإنتاجية وخلق الثروات حالياً أحد أكبر التحديات المتعلّقة بالسياسات في منطقة شرق آسيا.

رابعا : أزمة العولمة الاقتصادية والأبعاد الناجمة عنها في الدول النامية: (طاقة، محمد، 2007، 31 – 42):

شهد العالم خلال عقد التسعينات جملة من المتغيرات الدولية وكان أكثرها دراماتيكياً هو انهيار الاتحاد السوفيتي وتفتت كتلة أوروبا الشرقية وانفراد الولايات المتحدة الأمريكية قائدة للمنظومة الرأسمالية بالعالم. وأصبحت الرأسمالية تعيش فترة نادرة، حيث لا تواجه من الناحية الفعلية أي منافس لأفكارها كما يرى أحد مفكري الغرب فلم تعد هناك

تهديدات من الناحية العسكرية لنظام الرأسمالي ولبرالياته ولا أحد يمتلك القوة للوقوف أمامها أو غزوها، وليس هناك تهديد عسكري جاد للولايات المتحدة الأمريكية يبرر تخصيص مبالغ خيالية للإنفاق العسكري في ميزانيتها.

أما من الناحية السياسية فأن خطر الأيديولوجية الشيوعية هو الآخر ما عاد يشكل أي عائق أمام مزاعم مروجي الفكر الرأسمالي حيث يقولون (لقد واجهت الرأسمالية تهديدي الاشتراكية من الداخل والشيوعية من الخارج طيلة النصف الثاني من القرن التاسع عشر وعموم القرن العشرين لكن هاتين الأيدولوجيتين لا تمتلكان أي مستقبل الآن إلا في كتب التاريخ فالرأسمالية تنفرد بالوقوف لوحدها على امتداد العالم).

وأمام هذا الواقع شهدت نهاية القرن العشرين دعوات كثيرة على المستوى العالمي للترويج لمفاهيم وأفكار ومرجعيات ووضع آليات للعولمة الرأسمالية وفي كل مرة نجد أن الخطاب الاقتصادي الرأسمالي يجعل من فكرة العولمة الاقتصادية حتمية تأريخية لا مفر من قبلوها والتكيف معها هو الذي يوصل الدول وبالأخص النامية منها إلى تحقيق تنميتها، وبعكسه سوف تتمكن هذه الدول من العيش وترفع مستوى شعوبها. وهذا يأتي ضمن ما تقدمه العولمة الاقتصادية لهذه الدول كاستراتيجية للتنمية لا يقدر أن يكون جزءاً من استراتيجية إدارة الأزمة على المستوى العالمي، وجزءاً من سياسة المناطق المهشمة في العالم. وعلى هذا الأساس أصبحت ظاهرة العولمة الشغل الشاغل لكثير من التيارات الفكرية والسياسية والاقتصادية في أغلب أنحاء العالم وكذلك في الوطن العربي، يدافع عنها بعضهم ويهاجمها البعض الآخر. ومنهم من يرى أنها ستنير الدرب وتحقق الرفاه للجميع ومنهم من يعتبرها الوجه الآخر للهيمنة على العالم بقيادة أميركا.

وكنتيجة للثورة الصناعية زاد الإنتاج وفاض عن حده ما تتطلب ذلك البحث عن أسواق تستوعب هذه الزيادة عن حاجة السوق المحلية برزت الظاهرة الاقتصادية وانتشرت وتوسعت وكان السبب لتتحول الرأسمالية إلى أعلى مراحلها ألا وهي المرحلة الإمبريالية وذلك عن طريق التوسع والاحتلال ونهب الثروات والسيطرة على المواد الأولية لشعوب ودول الجنوب.

إن الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها سيتشبثون بكل قوة بما حققوه من منجزات علمـية وثقافية ومن هيمنة على رأس المال وهيمنة على وسائل الاتصال العظيمة والإشراف المباشـر علـى جميع المؤسسات الدولية وما وصلوا إليه من هيمنة على إدارة الاقتصاد الكوني والـتي سيستخدمونها في تحقيق أهدافهم الاستراتيجية في الهيمنة على العالم، وهم مستعدون للـدفاع على هذه المكاسب التي حققوها خلال العقود الماضية، بكل الوسائل وهم مستعدون لاستخدام القوة العسكرية وحتى أسلحة الدمار الشامل من أجل الحفاظ على المكنة القيادية الـتي يتمـتعون بهـا منذ الحرب العالمية الثانية وبنفس الوقت فهم لا يكترثون لقتل ملايين من البـشر مـن أجـل الحفاظ على مكاسبهم المادية، هذه هي طبيعة المنظومة الرأسمالية وهذا هو جوهرها.

إن أي نظـرة موضوعية لطبيعة التناقضات القائمة الاقتصادية والسياسية والحضارية على الساحة الكونية تنبأنا بتفاقم هذه التناقضات بالشكل والكيفية والمستوى الذي يجعل من وقوع حرب كونية وارد في الحسابات، بعد تفهم عميق لطبيعة تكوين النظام الرأسمالي الذي تقـوده أمريكا والصهيونية العالمية، خاصة إذا شعرت أمريكا بأن خطر انهيارها أصبح وشيكاً وأن حل أزماتها لا يمكن أن يتم إلا من خلال تصدير هذه الأزمة إلى خارج حدودها.

وإذا علمـنا أن الـولايات المـتحدة الأمريكية ومن يتبعها يروجون من أن العولمة هي حتمية تأريخية ويجب على الجميع أن يتكيفوا معها ويندمجوا بها وإلا لا خيار لهم سوى الموت المـؤكد... وانطلاقـاً مـن هـذا المنطق يتبين لنا أن العولمة هي مسألة مطلقة وأن هذا الإطلاق بالتأكـيد سوف يجذر الصراع ويعمقه ليصل إلى ذروته حتى يتفجر. لأن العولمة ليست حتمية تأريخـية كمـا يـصورها مـروجوها ولكـان مـن بـاب أولى أن يكـون الإسلام حتمية تاريخية. الإسـلام بكـل قـيمه الإنـسانية العظـيمة ومـع ذلـك وقـف الغرب في حينه لمواجهة العرب المـسلمين لأنهـم اعتـبروه غـريب علـى قيمهم وعاداتهم وتقاليدهم، فلماذا يجب أن تفرض علينا قـيم وعـادات وتقالـيد هي غريبة عن دول عالم الجنوب وحتى دول أوروبا. إن عملية فـرض قـيم اجتماعـية وسياسـية واقتـصادية وثقافـية عملـية خطيرة بذاتها متناقضة ومن ثم

مرفوضـة مـن جمـيع شـعوب العـالم. ومـن خلال ذلك فإن الشعوب تعي تماماً مخاطر العولمة وستواجهها بكل الوسائل لأنها تمحي تراثهم وتطورهم وكل تطلعاتهم.

لـذا فإن تنامي الوعي خلال العشر سنوات المنصرمة لدى شعوب العالم ضد العولمة نعتبره أمراً في غاية الهيمنة لمواجهة العولمة الأمريكية، فالتظاهرات الجماهيرية التي عمت دول أوروبـا وموقـف العديـد مـن الأحزاب السياسية والجمعيات العلمية والمراكز البحثية وحتى التظاهـرات في أمـريكا نفـسها (مـروجة العولمة) وكما حدث في مدينة سياتل الأمريكية كلها تمـثل مؤشرات عملية وفعلية من أن الوعي ضد العولمة أصبح يشكل ردة فعل قوية في رفض هذا الاتجاه، فضلاً عن ظهور تكتلات اقتصادية كالسوق الأوروبية المشتركة ودول شرق آسيا وبـالأخص مـثلث شمـال شـرق آسـيا وهـي قـوى غير غربية لا يمكن تجاهلها هي (الصين، الـيابان، روسـيا) التي لديها إمكانية تنافسية كبيرة إضافة إلى الأمة العربية والتي جميعها تمتلك إرثـاً حـضارياً كـبيراً يـتجاوز الإرث الحـضاري للولايات المتحدة بآلاف السنين والذي يمنح هذه الدول قوة دافعة ضخمة في صراعها الحضاري وتفوقاً حضارياً عظيماً.

مـستقبلاً مـرهون بعدد من المتغيرات السياسية والاقتصادية لعالمية المستقبلية وكذلك بالـتعددية القطبـية القادمـة والمؤكدة. وبالتالـي فـإن تـاريخ البشرية ومستقبلها ليس محكوماً بقانـون العـولمة أو ركائـزها، أنـه محكـوم بـتوجهات ومـصالح الـشعوب وكيفـية تعاملها مع معطيات الواقع والمتغيرات المستقبلية العالمية.

وإذا أخـذنا بنظـر الاعتبار أن الاقتصاد الأمريكي يعاني اليوم من أزمات اقتصادية- اجتماعـية خانقـة والـتي تمـثل أزمـات الـنظام الرأسمالـي العالمي، فعلى الصعيد الاقتصادي أصـبحت الـولايات المـتحدة تـستهلك أكثـر مما تنتج وتستورد أكثر مما تصدر، وفي السنوات الخـيرة سجلت في الولايات المتحدة الأمريكية أعلى حالات الإفلاس في كل تاريخها المعاصر (أكثـر مـن 700 ألف حالة إفلاس) كذلك عانت من أكبر عجز مالي في العالم والذي تجاوز (400) مليـار دولار، أمـا ديـونها فإنـه قد تجاوز كل الأرقام القياسية بعد أن أصبح أكثر من (1.5) ضـعف إجمالي الديون المترتبة على كل الدول الأخرى في لعالم، وهناك اليوم أكثر من (15) مليـون شـخص عاطـل عـن العمـل (8٪ مـن إجمالي القوة العاملة) وقد تراجعت إلى

الدولـة رقـم (13) مـن حـيث الإنفـاق على الصحة، والدولة رقم (17) من حيث الإنفاق علـى التعلـيم، ورقـم (29) مـن حـيث عدد العلماء بالنسبة إلى إجمالي السكان حيث لديها (55) عالماً وفنياً فقط لكل ألف نسمة مقابل (317) عالماً وفنياً لكل ألف نسمة في اليابان.

والجانـب الأهـم لهـذه الأرقـام عـند مقارنـتها مـع أوروبا الموحدة من جهة واليابان والصين من جهة أخرى يتبين لنا ما يلي:

أن الـناتج القومي لأوروبا يزيد على 7 تريليون دولار عدا عن قدراتها التكنولوجية والعلمـية الـتي تـضاهي الـولايات المتحدة وفي تقارير العديد من أصحاب الاختصاص فإن أوروبـا تملـك من الإمكانات ما يؤهلها لأن تصبح القوة الاقتصادية والصناعية الأولى خلال القرن الحادي والعشرين، وفي تقدير البعض انه في حالة الاندماج الوحدوي الأوروبي بشكل نهائي فغن أوربا ستلعب دوراً أساسياً (بدلاً من دورها الهامشي الراهن) في القرن الحالي.

أمـا بالنـسبة للـيابان والتي تمثل اليوم الموقع الثاني في مستوى المعيشة في العالم (يصل متوسـط دخـل الفـرد الـسنوي إلى 23.800 دولار)، فالـيابان هـي الدولة الأولى من حيث الـسيولة المالـية، وحجـم لاستـثمارات الخارجية وهي الأولى من حيث الأصول الوطنية التي تـبلغ 43.7 تـريليون دولار مقابـل 36.2 تـريليون دولار في الـولايات المتحدة وهي الدولة الأولى في العـالم في تـصنيع منـتجات الحديـد والـصلب وفي إنـتاج السفن التجارية العملاقة (تملـك الـيابان 9830 سـفينة مقابـل 6375 سفينة لدى الولايات المتحدة) وهي الأولى من حـيث المكنـنة الـصناعية في العديـد مـن المجـالات، أن التراكم الاقتصادي الصاعد في اليابان يؤهلها بالتأكيد لن تصبح أحد أه الدول العظمى في القرن القادم.

أمـا بالنـسبة للـصين فإنهـا الدولـة الأولى من حيث عدد السكان (22٪ من مجموع سـكان العـالم) وتـشير كافـة المـصادر إلى أنها تقترب وبشكل سريع إلى قمة قامة أكبر الدول الـصناعية في العـالم، فالاقتـصاد الـصيني هـو الاقتـصاد الأسـرع نمواً في العالم (خاصة خلال الخمـسة عـشر عامـاً الخـيرة) وبعد عودة هونك كونك إلى الوطن الأم فإن الاقتصاد الصيني سيـصبح الاقتـصاد الـثالث في العـالم، بـل أنـه اتـسع مع حلول عام 2006 أن يرتفع الناتج القومـي الـصيني إلى مـستوى الـناتج القومي الياباني وإذا استمر هذا المعدل للنمو الحال فإن

الاقتصاد الصيني سيصبح 1.5 ضعف الاقتصاد الأمريكي بحلول عام 2020 أي بعد حوالي 12 سنة من الآن.

أما في روسيا فإن انهيار الاتحاد السوفيتي لم يكن بسبب العوامل الخارجية أو تكاليف سباق التسلح فحسب بل كان بسبب عوامل داخلية وفرت المناخ الملائم لتراكم رأس المال الطفيلي الداخلي الذي تمكن من النمو في إطار المنظومة البيروقراطية السوفيتية، فلا غرابة فيما نراه اليوم من تراجع متسارع في البنية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في روسيا في إطار هيمنة البديل الرأسمالي والتي أدت إلى إضعاف الدور السياسي الروسي على الصعيد العالمي وعلى الصعيد الإقليمي. ويعتقد الكثير أن روسيا لا يمكن أن تتخلى عن وعيها المستمر بدورها الكبير والمتميز تأريخياً في إدارة هذا العالم. وبالتالي يخطأ من يتصور أن هذا العملاق النووي الذي يملك إمكانات اقتصادية هائلة سيظل صامتاً على كل ما يجري فيه أو من حوله.

وبالنسبة للوطن العربي حيث بلغ عدد سكانه 258.6 مليون نسمة عام 1996 تمثل نسبة 4.49٪ من إجمالي سكان العالم ويأتي بالمرحلة الرابعة بعد الصين والهند وأمريكا وقبل إندونيسيا، وتبلغ مساحة الوطن العربي 14.2 مليون كم 2 تمثل 10٪ من إجمالي مساحة اليابسة في العالم. كما ارتفع الناتج القومي الإجمالي لمجموع الدول العربية من 378 مليار دولار في عام 1987 إلى 579.7 مليار دولار في عام 1996 وبالأسعار الجارية أي بنسبة 31.7٪ خلال الفترة 87-1996، في حين زاد حجم قوة العمل على المستوى العالمي بنسبة 17٪ خلال نفس الفترة. وبالنسبة للتجارة العربية (بضمنها الغاز والنفط) فقد بلغت قيمتها 174 مليار دولار عام 1995 وتمثل نسبة 2.7٪ من إجمالي الصادرات العالمية، وقد بلغت قيمة الواردات لنفس السنة 166.3 مليار دولار أي بفائض تجاري بلغ قدره 7.8 مليار دولار وذلك بسبب تصدير النفط الخام حيث لدى العرب رصيد هام من الطاقة يبلغ27.5٪ من إنتاج النفط في العالم و13٪ من إنتاج الغاز الطبيعي إضافة إلى بعض الثروات المعدنية.

كل ذلك يؤكد حقيقة نمو اقتصادات دولية من الممكن أن تشكل قوى اقتصادية-سياسية تعيد التوازن الدولي بصيغ تجعل من انفراد الولايات المتحدة الأمريكية أمراً مستحيل

التحقيق، ويؤكد حقيقة ظهور توازنات دولية جديدة متعددة الأقطاب بما يحقق نظاماً دولياً يستوعب تطور قوى الإنتاج بالشكل الذي يحقق تقسيماً دولياً للعمل تتحقق فيه العدالة لجميع الشعوب.

من قبل دول الجنوب وبالأخص الدول التي تمتلك عمقاً حضارياً مثل (الصين والهند وروسيا) وغيرها من الدول التي لديها إمكانية المواجهة ضرورة موضوعية تمليها المخاطر الجسيمة للعولمة.

إذا بات من الضروري لتفكير وبشكل جدي فتح حوار حضاري بين الدول والشعوب التي أدركت مبكراً خطورة العولمة الأمريكية وسعي أمريكا وبكل الوسائل للهيمنة على العالم ونشر حضارتها وأسلوب حياتها على كل شعوب العالم وذلك من خلال السيطرة على المؤسسات الدولية (مجلس الأمن والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية) أي تأسيس حكومة عالمية تديرها الولايات المتحدة الأمريكية مركزياً ومن خلالها تكون الهيمنة على أبشع صورها.

جدول رقم (1) قدرات وإمكانات أوروبا واليابان والصين

مؤشرات مختارة	أوربا	اليابان	الصين
عدد السكان	400 مليون نسمة	124 مليون نسمة	1200 مليون نسمة
المساحة	2.4 مليون كم^2	378 كم^2	9.5 مليون كم^2
إجمالي الناتج القومي	6.5 بليون دولار*	3.5 تريليون دولار	460 مليار دولار **
معدل النمو الاقتصادي	٪2.5	٪4.3	٪11
إجمالي الإنفاق العسكري	163 مليار دولار	28 مليار دولار	12.5 مليار دولار
عدد القوات المسلحة	3 مليون جندي	250 الف جندي	3 مليون دولار
عدد الأطباء	900 الف طبيب	195 الف طبيب	1.1 مليون طبيب
عدد المدرسين	3.6 مليون مدرس	99 مليون مدرس	6.6 مليون مدرس

خامسا : فرص التجاوب والتحديات التي تواجه العولمة في البلدان النامية

1- البلدان النامية والعولمة:

أصبحت ظاهرة العولمة، من أعقد المشاكل الفكرية التي تواجه عالمنا المعاصر وبقدر ما تطرح هذه الظاهرة جملة من التحديات للبلدان النامية، فإنها تطرح في نفس الوقت أفكاراً وحلولاً لعدد كبير من المشكلات التي تعاني منها هذه البلدان وأن أهم ما يميز اقتصاديات البلدان النامية كونها اقتصاديات وحيدة الجانب وتعاني من تخلف قوى الإنتاج وانخفاض الإنتاجية وكثرة المديونية مما أدى كل ذلك إلى وجود اختلالات هيكلية كبيرة أعاقت وبشكل كبير تحقيق التنمية التي كانت تنشدها جميع هذه الدول.

وعلى هذا الأساس فقد سادت وجهتا نظر حول كيفية التعامل مع العولمة فإحداهما ترى أن العولمة قد جلبت معها تحديات خطيرة ليس على الجانب الاقتصادي فحسب وإنما على الجانب الحضاري (الثقافي والسياسي والعلمي... الخ) وبالتالي يجب على الدول النامية أن تكون على درجة عالية من الحذر في التعامل مع العولمة لأنها تشكل امتداداً لسياسات التبعية والهيمنة.

في حين ترى وجهة النظر الأخرى أن العولمة هي ظاهرة حتمية ومفروضة في العلاقات الدولية ولابد من التكيف معها والاستجابة لها بل وحتى الاستفادة منها. ويرى أصحاب هذه النظرة بأنه لا يمكن تحقيق التنمية والتقدم ما لم يتم الاستفادة والتكيف مع العولمة لأنها ستشكل المنطق الطبيعي لتحقيق التقدم والازدهار في القرن القادم.

وأمام هذين الخيارين ومن أجل تحديد موقف موضوعي من تبني أحد الخيارين فلابد من معرفة الباعث الحقيقي والدوافع التي جعلت من تبني فكرة العولمة والترويج لها بالشكل الواسع الذي نحن نعيشه والذي وضعنا فيه أمام خيارات في غاية التعقيد وخاصة بالنسبة لبلدان العالم الثالث. التي يفتقد أكثرها إلى الوضوح الفكري، الذي يساعدها على فرز ما هو في مصلحتها وما هو ضد مصلحتها.. ومن حق بلدان العالم الثالث أن تسأل ذاتها أسئلة مشروعة.. هل العولمة التي تتبناها الولايات المتحدة الأمريكية وتروج لها وتضع لها آليات للتطبيق تحقق السعادة والرفاه للإنسانية وهل تعمل على توزيع الثروة بشكل متكافئ

بين الدول والشعوب وهل هي صادقة في تبني حقوق الإنسان وتوسيع قاعدة الديمقراطية كما ينبغي وكما تناضل كل شعوب العالم لتحقيقها؟ فإذا كانت العولمة بواعثها الحقيقية هكذا فنحن مع العولمة، ولنسأل أنفسنا مرة أخرى هل العولمة سوف تقضي على الفقر والجوع والحرمان والمرض والأمية والجهل وتمحي الفوارق الطبقية وتقضي على الظلم والطغيان الذي تمارسه دول الشمال ضد دول الجنوب وكل ذلك من المشاكل التي تعاني منها دول الجنوب؟ فإذا كانت كذلك فنحن مع العولمة. أم أن العولمة هي تكييف فكري لمزيد من نهب ثروات الشعوب واستبعادهم واستغلالهم أبشع استغلال وتحقيق كولونيالية جديدة؟

وكما هو معروف لدى الجميع أن النظام الرأسمالي ذات طبيعة استغلالية ويعمل على تحقيق تعاظم الأرباح وبكل الوسائل المتاحة له.

وتأسيساً على ما تقدم يتوجب على الدول النامية عندما تحدد اختيارها أن تضع نصب عينيها كل هذه التساؤلات، كي تصل إلى الحقيقة الموضوعية والبواعث الحقيقية لترويج فكرة العولمة.

2- فرص التجاوب مع العولمة:

إن طبيعة التحولات التي حدثت وستحدث في العالم، تجعلنا نتصور أن الاقتصاد العالمي سيخضع وبدرجات مختلفة لتأثير ظواهر أساسية يمكن أن تدرج في عالم اقتصادية بلا حدود وملامحه الرئيسية هي تنامي الاندماج الاقتصادي بين المجموعة الدولية والإقليمية، على خلفية التطور الذي أحدثته ثورة المعلومات والاتصالات.

كما أن إخفاق الدول النامية في جهودها لتحقيق التنمية، وتفاقم مشكلاتها من مديونية وفقر وبيئة غير مستقرة سياسياً، كل ذلك يدفع إلى السعي لقبول الاندماج بالسوق الرأسمالية العالمية. حيث تعاني الدول النامية من ديون بلغت عام 1994 بحدود (1945 مليار دولار) إضافة على ما يترتب على ذلك من تسديد فوائد الديون كما ظلت البلدان النامية مكون من اقتصادات مفككة، مما يصعب معه تحديد أي من الأنماط الإنتاجية المسيطر عليها وأخذت تلقى الصدمات الاقتصادية والمالية والنقدية الناجمة عن الأزمة في البلدان

المتقدمة بدرجة تفوق من ناحية التأثير ما يصيب البلدان المتقدمة. فضلاً عن فشل التنمية في أغلب الدول النامية وتذبذبها بين النزعات الاشتراكية القومية وبين الحفاظ على الروابط مع المركز الرأسمالي الأمر الذي جعل هذه البلدان تفقد شخصيتها الوطنية وهويتها السياسية والاقتصادية.

إن انتهاء عقدي السبعينات والثمانينات بإخفاق كبير في جهود التنمية ومديونية ضخمة وتبعية متفاقمة شكل ذريعة بيد المؤسسات الدولية لإعادة صياغة هيكل العلاقات الاقتصادية الدولية دون أي اهتمام حقيقي للاختيارات الهيكلية، وقد تركز اهتمامها بالدرجة الرئيسية على التدفقات المالية والنقدية، ومن أجل تعزيز هذا التطور تعتمد المؤسسات الدولية مؤشرات كمية للتدليل على طبيعة التأثير المتبادل وكما يأتي:

1- أن خمس صادرات البلدان الصناعية اتجهت إلى البلدان النامية.
2- خلال الفترة 1991- 1993 استوعب أسواق الدول النامية ثلاثة أرباع الزيادة في الصادرات العالمية الأمر الذي أدى إلى تنشيط النمو في البلدان الصناعية.
3- ارتفعت حصة التجارة (صادرات واستيرادات) في الناتج المحلي الإجمالي للبلدان النامية من نحو 32٪ في منتصف الثمانينات إلى 42٪ في عام 1995 وبالتالي يمكن لهذه البلدان أن تعطي قوة دافعة وكبيرة في مجال العولمة من خلال تشجيع الدول الصناعية ودعمها.

أدت العولمة إذن إلى زيادة التفاعل بين الدول في مجال التجارة العالمية ونمو الاستثمار الأجنبي فيها وكذلك أسواق راس المال العالمية. ويرى المحللون أن للعولمة تأثيرات إيجابية.. إذ أن هناك مشاكل إنسانية مشتركة لا يمكن حلها من منظور السيادة الوطنية منها انتشار أسلحة الدمار الشامل والبيئة وتطور الأوبئة وانتشار الجريمة والمخدرات وبالتالي بإمكان الأنظمة الوطنية أن تندمج في الاقتصاد العالمي بدون التضحية بشخصيتها.

وهذا يؤكد ضرورة الاستجابة والتكيف مع متطلبات العولمة خلال المرحلة التي يمر بها العالم والتي ستكون امتداداً للحاضر خلال العقدين أو الثلاثة الأولى من القرن الحادي

والعشرين. كما يتطلب التكيف مع العولمة إيجاد نظام وطني للعلم والتكنولوجيا لنه الأدلة الحاسمة لتمكين أي بلد من أن يصبح منتجاً اقتصادياً.

3- تحديات الاستجابة للعولمة:

وترى وجهة النظر الأخرى أن الدول النامية لا يمكن أن تستجيب للعولمة التي تتطلب مستويات فائقة من التطور والقدرة والكفاءة والتي تفتقدها هذه البلدان، ففي ظل العولمة سوف تخضع الاقتصادات النامية إلى عملية التفكك والاختراق، ومن أبرز وسائل الاختراق القنوات الفضائية والإلكترونيات والحواسيب والإنترنت ووسائل الاتصال الجديدة والعلوم الفيزيائية والجينية والبيئية والطبيعية والاجتماعية. وأدوات التغير المستقبلية والتكتلات الاقتصادية والثورة الموسوعية والمعلوماتية.. كلها تمثل وسائل اختراق العالم والسيطرة عليه والدول النامية معرضة أكثر من غيرها للاختراق بسبب كونها تعاني من عدة مؤشرات ضعف منها:

1- خضوعها لهيمنة المؤسسات الاقتصادية المالية للعولمة مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي.
2- فسح المجال للاستثمارات الأجنبية التي تعمل على تدويل وحدات الاقتصاد الوطني.
3- اختلال الهيكل المؤسسي لاقتصادات الدول النامية.
4- أن أكثر الآثار السلبية التي من الممكن أن تنجم عن العولمة إنما تكمن في القطاع الزراعي.
5- عدم التيقن من قدرة البلدان النامية للتحول إلى الليبرالية وسيادة مزايا السوق.

وبذلك نرى أن البلدان النامية سيكون نصيبها التهميش في ظل العولمة بسبب فقدانها أهميتها الاستراتيجية التي كانت موجودة أبان الحرب الباردة.

وسيتم التعامل مع هذه البلدان من قبل دول الشمال كأسواق مستهلكة لمنتجاتها وبلدان مصدرة لمواردها المادية والبشرية وبأسعار منخفضة إلى دول الشمال. وستكون هذه

الدول سوق مناسبة جداً للاستثمارات الأجنبية وتصدير رؤوس الموال إليها من قبل دول الشمال وشركاتها العملاقة ونتيجة لذلك سيتم سيطرة سياسة رأس المال الأجنبي على سياسات التنمية المحلية.. وبمرور الوقت سيهدد الاستقلال السياسي لهذه البلدان بعد أن تفقد استقلالها الاقتصادي والتي ظالما ناضلت هذه الدول وشعوبها في سبيل تحقيقه لسنوات طويلة.

كما أن أزمات البطالة التي تعاني منها هذه البلدان هي الأخرى ستتعمق بسبب عدم إمكانية هذه البلدان من توفير فرص عمل حقيقية بسبب الاختلالات الهيكلية لاقتصاداتها وتدهور حجم الاستثمارات فيها، هذا إذا علمنا أن مروجي العولمة يدعون أن البطالة في العالم ستزداد حتماً بسبب عولمة التقانة وعولمة الاقتصاد فحسب ما يقولون (أن 20٪ من السكان العاملين ستكفي في القرن الحالي للحفاظ على نشاط الاقتصاد الدولي) ويؤكد ذلك عملاق التجارة (Washingtion Cy Cip) هذا الرأي إذ يقول (لن يكون هناك حاجة إلى أيدي عاملة أكثر من هذا) فخمس (1/5) قوة العمل سيكفي لإنتاج جميع السلع، إن هذه الـ 20٪ هي التي ستعمل وتكسب المال وتستهلك. ولكن ماذا عن 80٪ من العاطلين وإن كانوا يرغبون بالعمل؟.

سيكون مصيرهم الهلاك لأنهم سيعيشون دون أجور وماذا عن مستقبل أجيالهم، إذن ستكون المسألة في المستقبل هي إما أن تأكل أو تؤكل" (To have lunch or be lunch) ويتوقع المهيمنون على مصائر الاتحادات والمؤسسات الصناعية أن الأمر لن يستمر طويلاً، حتى نرى في الدول الصناعية أفراداً ينظفون الشوارع بالسخرة، أو يعملون خدماً في المنازل قصد الحصول على ما يسد الرمق. فإذن كيف سيكون الحال بالنسبة للدول النامية؟ ونود أن نشير هنا إلى بعض الطروحات المهمة التي وردت في كتاب "فخ العولمة" وما يعرضه المؤلفان حول نتاج العولمة كي تكون الصورة أوضح لما كي نكتشف زيف ادعاءات بعض منظري العولمة والذي يتحدثون عن مزاياها حيث جاء في هذا الكتاب أنه مع نمو العولمة يزداد تركز الثروة، وتتسع الفروق بين البشر والدول اتساعاً لا مثيل له، ويشير المؤلفان إلى أن 358 مليارديراً في العالم يمتلكون ثروة تضاهي ما يملكه 2.5 مليار من سكان العالم، أي ما

يـزيد قلـيلاً على نصف سكان العالم، وأن هناك 20٪ من دول العالم تستحوذ على 85٪ من الناتج العالمي الإجمالي وعلى 84٪ من التجارة العالمية ويمتلك سكانها على 85٪ من مجموع المدخرات العالمية، وهذا التفاوت القائم بين الدول يوازيه تفاوت آخر داخل كل دولة، حيث تـستأثر قلـة مـن الـسكان بالشطر الأعظم من الدخل الوطني والثروة القومية في حين يعيش أغلبـية الـسكان على الهامش. وأن هذا التفاوت في رأي منظري العولمة بات مطلوباً في حلبة التنافس العالمي.

واسـتناداً إلى مـا تقدم، ومن تلك المنطلقات كيف يجب علينا كدول نامية بشكل عام وكعـرب بـشكل خـاص أن نـتعامل مـع هـذه الظاهرة التاريخية كيف سنواجه مخاطر العولمة الأمريكية.. هل بالاستسلام لها والخضوع إلى شروطها وقوانينها وتلقي نتائجها برحابة صدر أو بالتـصدي لهـا بكـل قوة ونبقى في الوقت نفسه معزولين مهمشين أمام تطورات اقتصادية واجتماعية وسياسية وقانونية وعلمية وبالتالي ستسحقنا ماكنتها الجبارة إذاً نحن أمام تحديات خطيرة جداً على مستقبل امتنا العربية ومستقبل أجيالنا.

لقـد أدركت الحركات الثورية في الوطن العربي مبكراً خطورة هذه التطورات حيث انعكـس ذلـك بمواقفـنا في جميع المعـارك الـتي خاضـتها وانعكـس بطروحاتها أهدافاً سامية للـنهوض بمـشروع فكـري شمولـي يهدد مصالح الرأسمالية العالمية بقيادة الولايات المتحدة الأمـريكية والـصهيونية العالمـية فـإن الصراع القائم هو صراع فكري كوني وهذا الصراع له بـواعث مختلفة أهمهـا الجانـب المـادي –الاقتـصادي فعندما ترجع إلى المنابع الفكرية للثورة العربية سوف تعطينا كل المفاتيح التي تعيننا على الإجابة على هذا التساؤل.

إن الأمـة العـربية مـوحدة تمـتلك كـل مقـومات المـواجهة وأهمهـا إمكاناتها المادية والبـشرية والجيبولوتيكـية والعلمـية وخاصة إذا أخذنا حاصل تفاعل هذه الإمكانات وليس حاصل جمعها رقمياً فضلاً عن ما تمتلكه الأمة من إرث حضاري يؤهلها للمواجهة ومن أهم الخيارات التي تحقق لنا ذلك:

1- تفعيل العمل القومي العربي المشترك.

2- تفعيل السوق العربية المشتركة. وتفعيل التعاون الاقتصادي العربي المشترك وتحقيق تعاون أوسع بين جميع الأقطار العربية.

3- تحقيق التنمية العادلة التي تهدف ليس إلى تقليل مخاطر وتحديات العولمة وإنما إلى رفع مستوى غالبية الناس ومواجهة تفاقم سوء توزيع الثروات والدخول وسد حاجات الناس الأساسية.

4- تحقيق الديمقراطية هو الحل أمام الأنظمة السياسية العربية لتجاوز الفشل في مسألة ضمان المن القومي العربي وبما له من انعكاسات على مسألة التكامل الاقتصادي العربي وتحقيق تنمية مستقلة.

وبالإضافة إلى ذلك ولكون العولمة لها مخاطر وتحديات ليس على المستوى الاقتصادي فحسب وإنما على المستوى العلمي والثقافي والتقاني والحضاري فهي تحتوي على تحديات شمولية ومعقدة التركيب وانطلاقاً من المبادئ القومية والإنسانية تم طرح مشروع إنشاء تجمع مؤسسي يشمل جميع الدول النامية الراغبة في المشاركة بهذا التجمع الاقتصادي الهدف منه هو مواجهة العولمة الأمريكية هذه العولمة التي تحاول غزو العالم بجميع الوسائل حتى العسكرية من أجل تعميم نمط الحياة الأمريكية على الكوكب.

4- العولمة الاقتصادية وتأثيرها على الأمان الوظيفي:

إذا استطعنا أن نسمي العولمة نظرية فإن هذه النظرية عجزت عن تقديم الأصلح أو الأجدى اقتصاديا فلا زالت درجات الهبوط تتوالى نزولا ربما إلى ما بعد السلم لتدخل في سرداب الأزمات الماحقة.

وهذا يأتي ضمنا في تقرير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، وهي تقول في تقريرها:

لقد أصبح الناس يكسبون أقلّ من الثروات المولدة نتيجة النمو الاقتصادي والتكامل بمرور السنين، وهو بديل عما هو مفترض بخدمة مصالح الجميع.

وأضاف التقرير الذي أعدته المنظمة التي تضم في عضويتها 30 دولة أغلبها من الدول الصناعية الغنية إنه على مدى 20 عاما مضت كان نصيب الأجور من الدخل القومي يميل للانخفاض في أغلب دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

وعرض التقرير دراسة للواقع تركز على الجوانب السلبية في العولمة وحث على اتخاذ إجراءات.

وظلت المنظمة متمسكة في تقريرها عن سياسات الوظائف بتفويضها كمروج لسياسات السوق الحرة والتجارة ولاستثمار لكنها قالت إن الوقت قد حان لدراسة لواقع فيما يتعلق بالجانب المظلم من العولمة.

مشيرة إلى أن على الحكومات أن تعالج مخاوف الرأي العام المتعلقة بالوظائف والأجور في عالم يتغير بسرعة لم يسبق لها مثيل بسبب التكنولوجيا ورخص تكاليف النقل والمواصلات وصعود الصين وروسيا والهند والبرازيل ووفرة العمالة الرخيصة.

وقال رايموند توريس الكاتب الرئيسي للتقرير إن العولمة ما زالت عملية لا يخسر فيها أحد بالنسبة لجميع الدول، لكن بما أن الأسواق المفتوحة جيدة للنمو فغن عدم الرغبة في رؤية نقاط الضعف هذه قد يكون له أثر عكسي. كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي، هذا أمر ملحوظ بدرجة كبيرة، مضيفا أن ذلك لا يتعلق بالدورات الاقتصادية.

وحثت المنظمة الحكومات على مقاومة الحماية الاقتصادية وتبني بدلا منها سياسات توظيف لمساعدة الناس على التنقل من وظيفة لوظيفة.

وأظهر تقرير المنظمة أن الجور انخفضت في اليابان بنحو 25 بالمئة كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي على مدى 30 عاما في حين انخفضت بنحو 13 بالمئة في أغنى 15 دولة في الاتحاد الأوروبي، وبنسبة سبعة بالمئة في الولايات المتحدة.

وقال توريس إنه حتى في دول مثل الولايات المتحدة حيث سوق العمل تعاني من ضغوط العرض انخفضت نسبة الأجور كذلك، وأضاف الأجور نمت بمعدل أقل من الإنتاجية.

وأفاد التقرير كذلك أن الفجوة بين أصحاب أعلى الأجور وأصحاب الأجور الدنيا اتسعت والشعور بعدم الأمان في الوظائف زاد وهو عامل ربما يفسر تباطؤ نمو الجور جزئيا على الأقل.

وقال توريس أن إعادة توطين الشركات لأجزاء من نشاطها في أماكن أرخص لم يكن له الأثر السلبي الكبير الذي كان متصورا من قبل على الوظائف لكن هذا الانطباع كان كافيا لإثارة عدم الشعور بالأمان خاصة بين العمال منخفضي المهارات.

وزادت وفرة العمالة الرخيصة منذ أن فتحت الصين أبوابها على العالم الخارجي وتنافس العمال على نطاق دولي أوسع بسبب رخص التكنولوجيا وتكلفة التنقل والاتصالات مما سهل على الشركات تنظيم عملها على مستوى دولي.

وتمثل الصين والهند والبرازيل وروسيا نحو 45 بالمئة من إجمالي معروض العمل يوميا بالمقارنة مع 19 بالمئة لدول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية التي تضم الولايات المتحدة واليابان وأغلب دول أوروبا.

وحثت المنظمة الحكومات على مقاومة الحماية الاقتصادية وتبني بدلا منها سياسات توظيف لمساعدة الناس على التنقل من وظيفة بسهولة أكبر وشعور بالأمان.

عرض التقرير دراسة للواقع تركز على الجوانب السلبية في العولمة وحث على اتخاذ إجراء وقال توريس إن الوظيفة التي تدوم مدى الحياة ماتت، مضيفا أنه من أجل جني ثمار العولمة يتعين التحرك، المشروعات يجب أن تتحرك إلى مناطق جديدة... والناس يجب أن تتحرك إلى مشروعات جديدة.

ومضى يقول إنه المهم الآن هو حماية الناس وليس حماية الوظائف لأن بعض الوظائف لم يعد لها مستقبل.

وعلى هذا الصعيد قال توريس أن الدنمارك التي بلغ معدل البطالة فيها 3.9 بالمئة في عام 2006 تقوم بعمل جيد فهي تقدم دعما حكوميا سخيا بباحثين عن عمل وتقدم تدريبا جيدا وبرامج بحث عن وظائف ترافقها إجراءات تسريح بسيطة وغير مكلفة نسبيا. وأشار إلى أن النمسا لمواكبة الزمن تبنت نظاما محمولا لمدفوعات الفصل من العمل منذ عام 2003.

وقال توريس أن العاملين هناك يضعون نسبة 1.5 بالمئة من أجورهم في صندوق للفصل من العمل لكل عامل يمكنه صرفها في حال تعرضه للفصل أو نقله إلى وظيفة جديدة حيث يسهم فيها صاحب العمل الجديد.

سادسا : فرص التجاوب والتحديات التي تواجه الخصخصة في البلدان النامية :

* الخصخصة:

وهي أحدى الوسائل المعاصرة في إطار إصلاح القطاع العام وإعادة الهيكلة في الدول النامية عموماً بعد تحول دور الدولة إلى إنمائي و تصحيحي.

وتسعى الخصخصة الى خلق آفاق جديدة أمام القطاع الخاص حيث تتناول الدراسة موضوع الخصخصة كأحد الوسائل المعاصرة في إطار إصلاح القطاع العام وإعادة الهيكلة في الدول النامية عموماً بعد تحول دور الدولة إلى إنمائي و تصحيحي. وتعتبر مسألة إعادة الهيكلة والتصحيح التي تنتهجها هذه الدول مدفوعة من قبل صندوق النقد والبنك الدوليين في منتهى التعقيد. فهذه الدول تعتمد على سلعة واحدة (أو عدد محدود جداً من السلع) في صادراتها، ومن ثم فهي أكثر عرضة للصدمات الخارجية، وهي تعاني من مديونيات خارجية ثقيلة، وبالتالي عبء كبير من خدمة الدين الخارجي لا يتناسب مع قدراتها الاقتصادية وبالتالي ينتج عن ذلك عجز متزايد ومزمن في موازناتها العامة وفي ميزانها التجاري وميزان المدفوعات ومعدلات تضخم مرتفعة وبطالة واسعة، كما أن هذه الدول تعاني من ضعف البنية التحتية وانخفاض كفاءة المؤسسات المالية والاقتصادية وانخفاض متوسط دخل الفرد

وتتمثل الأهداف الرئيسية لعمليات إعادة الهيكلة والتصحيح في النقاط التالية:-

1- إعادة توزيع الأدوار بين القطاع العام والقطاع الخاص وانسحاب الدولة تدريجياً من بعض النشاطات الاقتصادية و إفساح المجال أمام المبادرات الخاصة عن طريق تشجيع الاستثمار الخاص

2- التخفيف من الأعباء المالية التي تتحملها الموازنة العامة نتيجة دعمها للمشروعات العامة الخاسرة، وتكريس مواردها لدعم قطاعات التعليم والبحث العلمي والصحة، والاهتمام بالبنية الأساسية والمنشآت الاقتصادية ذات الأهمية الاستراتيجية.
3- تطوير السوق المالية وتنشيطها.
4- خلق مناخ الاستثمار المناسب،وتشجيع الاستثمار المحلي لاجتذاب رؤوس الأموال المحلية والعربية والأجنبية.

وعلى الرغم من أن مفهوم الخصخصة قد ظهر في بريطانيا منذ نهاية الستينيات إلا أن ما أكسب الخصخصة أهميتها ولفت الأنظار إليها هو البرنامج الشامل الذي نفذته حكومة المحافظين في بريطانيا بزعامة مارجريت تاتشر عام 1979م. وقد تضمن البرنامج تحويل مشروعات وأنشطة القطاع العام إلى القطاع الخاص. وقد دفع نجاح التجربة البريطانية مختلف الدول النامية إلى تطبيق برنامج الخصخصة ضمن سياسات إعادة الهيكلة والتصحيح الذي اتبعته مؤسستا صندوق النقد والبنك الدوليين.

وتشير تقارير البنك الدولي إلى أن الدول التي تبنت برامج الخصخصة قد تجاوزت المائة دولة. وفي الجمهورية اليمنية تم البدء بتنفيذ الخصخصة ضمن برنامج الإصلاح الاقتصادي منذ نهاية عام 1994م. من خلال حزمة من القرارات الصادرة عن مجلس الوزراء.

* أهداف الخصخصة

يعتبر الهدف الذي ينشده برنامج الخصخصة حجر الأساس لنجاح البرنامج ، فوضوح الهدف يجعل من السهل تحديد المشروعات الأولى بالخصخصة من غيرها وأي غموض في تحديد الهدف هو شهادة مسبقة لفشل البرنامج .وتختلف أهداف الخصخصة من بلد إلى آخر كأهداف إجمالية أو تفصيلية على مستوى القطاع أو المؤسسات.

الخصخصة لها أكثر من بعد، منها البعد الاقتصادي، السياسي، الاجتماعي، الإداري، المحاسبي، والبعد التنظيمي، لذلك فهي ليست تخصصاً محدداً وإنما هي تطبيق لمجموعة من العلوم والتخصصات الإدارية والمالية بجميع فروعها منها إدارة الأعمال، المحاسبة، القانون، الاقتصاد، التأمين، الإدارة العامة.

لذلك نتوقع أن يكون من أولويات مشاريع الخصخصة استقطاب الكوادر البشرية المتخصصة علمياً في هذه المهارات والعمل على تأهيلها سواء بالابتعاث للدراسة أو استقطاب أفراد لديهم الخلفية الأكاديمية والعلمية والعمل على تدريبهم من خلال دورات مكثفة في مجال الاستثمار والتمويل ومحاسبة التكاليف والمحاسبة الإدارية والتجارة الدولية والشؤون القانونية والتحكيم الدولي وحل النزاعات التجارية ولا تكفي الدروس الخصوصية أو حضور ندوة أو دورة هناك في هذه المجالات، عدم الاهتمام بهذا الجانب جعلنا نتلقى نماذج التخصيص والدروس الخصوصية من دول الجوار، ونتج عن ذلك البطء في اتخاذ القرارات حتى نستوعب هذه الدروس.

وتأتي في مقدمة أهداف الخصخصة أهداف الكفاءة والتنمية وإطلاق ديناميكية النمو في الاقتصاد وخلق فرص العمل، ويتأتى ذلك عن طريق اجتذاب رأس المال (المحلي والأجنبي) والتقنيات الحديثة وتطوير الكفاءات الإدارية والتنظيمية والتسويقية، ثم يأتي هدف توسيع وتنويع قاعدة الملكية بهدف زيادة المنافسة من خلال تشجيع القطاع الخاص على دخول مجالات اقتصادية كانت حكراً على القطاع العام، كما أنها تؤدي إلى توسيع نطاق الملكية واجتذاب رؤوس الأموال المحلية والأجنبية.

أما بالنسبة للأهداف المالية فيأتي في مقدمتها التخفيف من أعباء الموازنة العامة والمتمثلة في الاستنزاف المستمر للخزانة العامة في صورة دعم مستمر ومتزايد للمشروعات العامة والخاسرة. هذا فضلاً عما يمكن أن تشكله الحصيلة المتجمعة من عمليات بيع المشروعات أو التصفية أو العوائد المترتبة على تأجير بعض المشروعات من إضافة إلى حصيلة الإيرادات العامة في سد جزء من عجز الموازنة العامة.

* سياسات الخصخصة

برزت الخصخصة كإحدى الوسائل المعاصرة في إطار إصلاح القطاع العام وإعادة الهيكلة، بعد أن تحول دور الدولة من إنمائي إلى تصحيحي وتتحقق الخصخصة من خلال الفكر الاقتصادي بتغيير هيكل الاقتصاد الوطني القائم على تعايش قطاعات الملكية (العام والخاص والتعاوني) بالتحول إلى القطاع الخاص وذلك وفق سياستين هما:

1- الخصخصة التلقائية: تتلخص في تشجيع القطاع الخاص (أفراد ومؤسسات) ودعمه بشكل يؤهله لزيادة ثقله في الاقتصاد القومي، على أن لا تؤثر هذه العملية في وضعية الأنشطة التي يضطلع بها القطاع العام، ويعتمد هذا الأسلوب أساساً على تنفيذ الدولة لوسائل تحفيزية تشجع القطاع الخاص، مع تهيئة القاعدة الاقتصادية الملائمة لنمو هذا القطاع، وذلك بإطلاق قوى السوق وتهيئة الوسائل الملائمة للاستثمار والإنتاج في مؤسساته المختلفة.

2- الخصخصة الهيكلية: تتلخص في تقليص دور القطاع العام ووزنه الكبير نسبياً من خلال بيع بعض مؤسساته الإنتاجية والخدمية أو تحويل إدارتها إلى القطاع الخاص، وبالتالي يندرج هذا الأسلوب بشكل واضح وشامل في سياسات الإصلاح الاقتصادي التي يوصي بها البنك الدولي وتطبقها اليمن شأنها شأن العديد من الدول النامية، وعادة ما يتطلب تنفيذ هذا الأسلوب فترة طويلة من الزمن، وبالذات ما يكفي من الزمن لقيام جميع المؤسسات الحكومية والخاصة بتعديل خططها المتعلقة بالادخار والاستثمار، يتبع هذه الإجراءات إجراءات هيكلية مختلفة تستند إلى تصفية المؤسسات العامة التي يثبت عدم جدوى إصلاحها ليتم بيعها إلى القطاع الخاص أو حتى فصل ملكيتها عن إدارتها، تمهيداً لضمان إدارة تلك المؤسسات على أسس اقتصادية كفؤة من دون أن تؤثر فيها الاعتبارات السياسية والاجتماعية، ويعتبر ما قامت به حكومة العمال البريطانية من تحويل مؤسسات القطاع العام (سواء بالبيع

أو التأجير) إلى القطاع الخاص من أبرز التجارب العالمية في أسلوب الخصخصة الهيكلية.

*** أساليب وطرق الخصخصة**

يمكن تقسيم تلك الأساليب إلى مجموعتين: أساليب تنطوي على بيع جزئي أو كلي لحصة الحكومة في ملكية المنشأة، وأساليب لا تنطوي على عمليات بيع

*** أساليب تنطوي على بيع جزئي أو كلي للمنشأة**

وتتضمن هذه المجموعة الطرح العام والطرح الخاص جزئياً أو كلياً للأسهم وبيع أصول المنشأة وتمليك الإدارة والعاملين لحصة في رأسمال المنشأة.

1)- الطرح العام للاكتتاب: يقصد بالطرح العام قيام الحكومة بطرح كل أو جزء من أسهم رأسمال المنشأة للبيع للجمهور، من خلال سوق الأوراق المالية. أما إذا لم يكن الأمر كذلك فلا بد من تقييم المنشأة وتقدير عدد الأسهم التي سيتكون منها رأس المال، إضافة إلى تحديد السعر الذي سيباع به السهم، (الذي قد يكون بيتاً للسمسرة أو بنكاً تجارياً) للقيام بهذه المهمة بالإضافة إلى قيامه بمسئولية تسويق الإصدار. ويعتبر هذا الأسلوب أفضل الأساليب على الإطلاق من وجهة النظر الاقتصادية، لما يؤدي هذا الأسلوب من توسيع نطاق الملكية وقاعدة المنافسة.

2)- الطرح الخاص للاكتتاب: يقصد بالطرح الخاص بيع أسهم المنشأة أو جزء منها لمستثمر واحد أو مجموعة مختارة من المستثمرين بل وقد يتم البيع لمنشأة أخرى قائمة بالفعل، أو لمؤسسة مالية. وقد يفضل الكثير من المستثمرين الطرح الخاص على الطرح العام وذلك لعدة أسباب من أبرزها: عدم وجود التزام بنشر المعلومات التي تفرض على المنشآت التي تطرح أسهمها للتداول العام، وهو ما يضفي سرية على أنشطة المنشأة إلى جانب توفير تكاليف لنشر تلك المعلومات، يضاف إلى ذلك أن الطرح الخاص يتميز بصغر عدد المساهمين، مما ييسر على الإدارة اتخاذ قرارات كان يصعب اتخاذها لو أن الأسهم تطرح للتداول العام، ومن بين تلك القرارات ما يتعلق بإبرام صفقات بين

الملاك بصفتهم الشخصية وبين المنشأة كشخصية اعتبارية مستقلة، وقرارات تحدد مرتبات أعضاء الإدارة غير أن هذا الأسلوب، قد يكون غير مرغوب أحياناً وخاصة إذا كان هناك تواطؤ بين المستثمرين والمتزايدين، مما يكرس أوضاعاً احتكارية خاصة أشد من الاحتكار العام.

3)- تملك العاملين وأعضاء الإدارة لحصة من رأسمال المنشأة: هناك ثلاثة أساليب لتمليك العاملين في رأسمال المنشأة هي: اختيـــار الأسهم وخطط مشاركة العاملين في رأسمال الشركة، وتمويل أعضاء الإدارة شراء أسهم المنشأة بالاقتراض.

ويقصد باختيار الأسهم إصدار المنشأة لوثيقة باسم كل عضو من أعضاء الإدارة، وتعطيه الحق في شراء حصة من أسهم رأسمال المنشأة في تاريخ لاحق وبسعر يحدد في الوثيقة عادة يكون أقل من أسعار الأسهم المطروحة للاكتتاب. أما خطة مشاركة العاملين في ملكية المنشأة ففيها تقوم وحدة تنظيمية مختصة نيابة عن العاملين (قد تكون نقابة العمال) بالحصول على قرض طويل الأجل بهدف استخدام حصيلته لتمويل شراء جزء من الأسهم العادية أو حصة في رأسمال الشركة التي يعملون فيها، ويتم تسديد خدمة القرض (أقساط وفوائد) من التوزيعات التي تتولد عن الأسهم المشتراة.

والأسلوب الثالث وهو شراء الإدارة أو العاملين أسهم المنشأة بأموال مقترضة فيتم ذلك بشكل ينتهي إلى أن تكون نسبة القروض إلى حقوق الملكية 5:1 ، بل ولم تتجاوز نسبة حقوق الملكية في رأس المال في بعض الحالات 2٪، وفي الحالات التي تنتهي الشركة بأن تكون مملوكة لعدد محدود من المساهمين، فحينئذ تتحول من شركة مساهمة إلى شركة خاصة يديرها ملاكها الجدد.

* أساليب الخصخصة التي لا تتضمن عملية بيع

وتتضمن الخصخصة من خلال تقسيم المنشأة إلى وحدات مستقلة، و الخصخصة بجذب استثمارات خاصة إضافيـــة، ثم الخصخــصـــة بأسلوب التأجيـــر وعقود الإدارة.

1)- تقسيم المنشأة إلى وحدات مستقلة: ينظر إلى تقسيم المنشأة إلى وحدات مستقلة، على أنها عملية إعادة هيكلة للمنشأة تمهيداً لخصخصتها، أما اعتبارها أسلوباً للخصخصة فربما يرجع إلى أن عملية التقسيم ذاتها قد تنطوي على بيع لبعض الأصول، التي وجد أنه من الملائم التخلص منها وهو ما يعني خصخصةً جزئيةً للمنشأة.

2)- جلب استثمارات خاصة إضافية: قد يتمثل أسلوب الخصخصة في جلب استثمارات إضافية من القطاع الخاص إما لإعادة تأهيل الشركة أو لتمويل استثمارات جديدة وفي ظل هذا الأسلوب لا تتخلى الحكومة عن ملكيتها الأصلية إذ لا تنطوي العملية على بيع أصول أو بيع لحصة الحكومة في رأس المال.

3)- التأجير وعقود الإدارة: للتأجير وعقود الإدارة سمات مشتركة، تبرر تناولهما معاً في قسم واحد فكلا الأسلوبين يزود المنشأة محل الخصخصة بالكفاءات والمهارات الإدارية والتكنولوجية خلال فترة التعاقد وذلك في مقابل تعويض مادي، وكما هو واضح فإن هذا الأسلوب من أساليب الخصخصة لا ينطوي على بيع لأصول المنشأة أو لحصة الحكومة في رأس المال، ذلك أنه أسلوب مميز ينصرف إلى خصخصة الإدارة وعمليـــات المنشأة دون أن يمتد إلى خصخصة الملكية. ومن المزايا التي يقدمها التأجيـــر توفير نفقـــات التشغيل بدون التخلي عن ملكية المشروع وكذلك الحصول على دخل سنـــــوي، كما يسمح التأجير بجذب مهارات تقنية وإدارية متطورة.

وفي الجمهورية اليمنية وفقاً لقانون الخصخصة تنــص المادة الخامسة على أن تجري عمليات الخصخصة الكلية أو الجزئية عبر الأساليب التالية:

أ- طرح الأسهم للاكتتاب العام.

ب- مساهمة العاملين من خلال تملك كل أو حصة معينة مـــن أسهـــم الوحـــدات الاقتصاديـــة المطروحـــة للخصخصة أو المزمع خصخصتها.

ج- عقود المشاركة في رأس المال والتشغيل.

د- عقود الإدارة أو الإيجار.

هـ- بيع مفردات الأصول المملوكة للدولة.

و- بيع الأسهم أو الحصص المملوكة للدولة في القطاع المختلط بما لا يتعارض مع القوانين النافذة ولا يؤدي إلى الاحتكار الخاص.

ز- إعادة الوحدات الاقتصادية المملوكة كلياً للدولة إلى ملاكهـا الشرعيين السابقين قبـل صدور قرارات التأميم مـن قِبل الحـزب الاشتراكي الحاكـم في المحافظات الجنوبية في فترة ما قبل الوحدة.

أسباب انخفاض كفاءة المشروعات العامة

يـرجع انخفـاض كفـاءة المشروعات العامة أو فشلها إلى عدد من الأسباب، فغالباً ما تقـوم هـذه الـوحدات الاقتـصادية علـى أسـس غير اقتصادية إذ أن معظمها قام لإعتبارات اجتماعـية وسياسـية وأيدلوجـية وتبيع منتجاتها بأسعار أقل من سعر التكلفة ويكمن السبب الثانـي في أن عملـيات المـشروعات العامـة، يمكـن أن تكـون مصدر استنزاف سهل للخزانة العامـة، حـيث تتلقـى المـشروعات العامـة مـساعدات حكومـية صـريحة في صـور عديـدة: (تحـويلات نقديـة أو دعـم نقدي، أو امتيازات ضريبية خاصة، أو في صورة ائتمان ميسر، أو امتـيازات معيـنة تمـنحها الحكـومة للمشروعات العامة في الشراء... الخ)، وحتى إذا لم يكن هـناك مـساعدات صريحة في صورة أو أكثر من الصور السالفة الذكر، فان المشروعات العامة قد لا تحقق أرباحاً كافية حتى لتغطية متطلبات الإهلاك أو لا تتمكن من توليد أموال داخلية للتوسـع في أنـشطتها الـرأسمالية أو عملـياتها الإنتاجية، ويمكن أن تحدث مواقـف لبعــض المشروعــات العامة تكون الأرباح فيها غير كافية حتى في ظل المساعدات والدعم المقدم من قـبل الحكـومة، ويـنتج عن ذلك أن تصبح المشروعات العامة عبء كبير على الخزانة العامة، لـيس فقـط في إمـدادها بالمـساعدات والـدعم مـن الائـتمان الداخلي، بـل يمكن أن تضطر الحكـومة إلــى الاقتــراض مـــن الخــارج لمساعــدة هــذه المشروعات على الاستمرار في النـشاط وقد أجريت دراسة حول هذا الموضوع في الستينيات على عدد مــن الدول الناميــة انـتهت إلى أن كل £1 جنية يصرف على نشاط المشروعات العامة يحتاج إلى مساندة الحكومة

بـ£0.33 جنـية مـن الإيـرادات العامة، ومثلها من القروض. كما توصلت إلى أن مثل هذا الاعتماد على مساندة الحكومة للشركات العامة كان في الدول الأفريقية بدرجة أكبر من دول أمـريكا اللاتينية كما قدم شورت المزيد من المعلومات الشاملة حول هذا الموضوع، حيث قام بمسح عـدد كـبير مـن تجـارب الـدول في نهاية السبعينيات ببيانات عن فترات سابقة لبعض الحالات.

وقـد توصـل إلى أن المشروعات العامة في كل الدول النامية (في العينة) قد قيمت بما يفـوق 8٪ مـن الـناتج المحلي الإجمالي والاستثمار قد زاد زيادة فعلية في السبعينات عما كان علـيه في الـستينات، وتتميـز عملـيات المـشروعات العامـة في الـدول النامـية بعـدم الكفاءة، وبالعمـل في جـو بيروقراطـي وبـتقديم خـدمات ذات نوعـية منخفـضة (الكهـرباء، المـياه، التليفون، المواصلات، مثلاً)، حيث أنه من الصعوبة، بل من غير المنتظر في مثل هذه الأجواء اسـتقطاب الكفـاءات الإداريـة المتميـزة، والقـادرة على العمل المنتج، للعمل في المشروعات العامة.

ويـرجع برسـت فـشل عملـيات المـشروعات العامة في الدول النامية إلى السياسات الـسعرية ، ويـضرب أمثلة عديدة: ففي سري لانكا لم تتغير أسعار أجور ركوب الأتوبيسات العامـة خـلال الفـترة 1939- 1970م، وفي إندونيـسيا ظلـت أسـعار اسـتهلاك الكهرباء منخفـضة لعـدة سـنوات، بهـدف تـشجيع الاسـتثمار ولا يمكـن قـبول دعم الحكومة لخدمة كالكهـرباء مـثلاً بهدف التوزيع العادل للدخل فمثل هذه الخدمة لا تدخل في ميزانية الفقراء في المـناطق الريفية، وفي إندونيسيا أيضاً تقدم سياسة الدعم معونات لصناعة السكر الأبيض، ولا تقـدم إعانـات لـصناعة الـسكر العادي والذي يستهلك من قبل الفقراء، وهذا بالتحديد يتنافـى مـع أهـداف عدالـة توزيع الدخل، وأخيراً ما حدث في مناطق الكاريبي حيث قدرت الـسلطات المالـية هناك أن تكلفة تزويد المواطنين بالمياه تقارب 12 مرة مستوى الأسعار التي يحصل بها المواطنون على هذه الخدمة وقد يقال بأن تزويد المياه في المناطق الحارة يعتبر خدمة عامـة، ولكـن برست يرد على هذه الحجة بأنه في المملكة المتحدة وهي دولة ذات طقس بارد لا يـتم تزويد المواطنين بالوقود بالمجان، بالرغم من أن هناك مطالبات عديدة بذلك وكان الرد

الرسمـي على ذلك دائماً نعم، ولكن هذه دولة فقيرة. ويخلص برست إلى أنه يجب أن تغطي كافـة تكاليـف التـشغيل الجاريـة، ومخصـصات الإهـلاك، والمـساهمة في تغطـية التكالـيف الرأسمالية.

مسار المشروعات العامة في الجمهورية اليمنية (حالة دراسية)

* دراسة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الخامس.

http://www.7oob.net/print.php?id=

يشمل القطاع العام في الجمهورية اليمنية {140} مؤسسة عامة ومختلطـة موزعة على قطاعـات الـصناعـة والزراعة والأسماك ويعمل في هذه المؤسسات حوالي 74 ألف عامـل وموظـف وتتركـز عملـيـات القطـاع العـام الـتجارية في الكهـربـاء والمواصـلات والميـاه والمجاري، والبنـوك المتخصصة،... الخ. ولكن معظمها لا يـشكل أي عبء على الخزانة العامة، بل على العكس فهي تمد الخزانة العامة (نصيب الدولـة مـن أربـاح القطـاعين العـام والمختلط) بمـا يقـارب من 11٪ من الإيرادات الجاريـة، كمـا يوضـح الجـدول رقـم (1). ويـرجع السبب في ذلك إلى أن تقديم هذه الخـدمات يـتم بأسـعار الـسوق، بـل أن بعـض المؤسـسات بحكم وضعها الاحتكاري تفرض أسعار مرتفعة.

جدول رقم (2)

إيرادات الدولة من فوائض أرباح المشروعات العامة (بملايين الريالات)

1990	12.6 19.407 2.449
1991	13.1 27.237 3.572
1992	20.3 27.879 5.684
1993	14.0 30.652 4,291
1994	18.2 36.739 6.679
1995	21.3 74.164 15.770
1996	9.7 118.584 11.551
1997	6.9 216.573 15.051
1998	10.5 168.455 17.645
1999*	7.8 267.249 20.830

* **تقديرات من مشروع الموازنة العامة لعام 1999م**

المصدر: مجلدات الحساب الختامي للموازنة العامة للدولة، وزارة المالية.

البيان العام المالي نصيب الحكومة من فائض أرباح وحدات القطاعين العام والمختلط الإيرادات الجارية نسبة نصيب الدولة من فائض الأرباح إلى الإيرادات الجارية.

ونلاحظ من الجدول السابق أن نصيب الحكومة من فائض أرباح وحدات القطاعين العام والمختلط اتخذ اتجاهاً تصاعدياً من 2.449 مليون ريال عام 1990م إلى حوالي 20.830 مليون ريال وهذا يدل على أن هذه الوحدات تحقق أرباحاً متزايدة، كما يدل على تزايد اعتماد الحكومة على هذا المورد المتنامي، ولكن نلاحظ أن أهميتها النسبية اتخذت اتجاهاً انخفاضياً حيث انخفضت نسبتها إلى الإيرادات الجارية من 12.6٪ عام 1990م إلى حوالي 7.8٪ عام 1999م.

وتتفاوت مساهمة هذه المشروعات حسب القطاع الذي تنتمي إليه فنلاحظ من الجدول رقم (2) أن مشروعات القطاع المالي والمصرفي تحتل الصدارة كما أن مساهمتها في تزايد مستمر حيث ارتفعت من 1.101 مليون ريال تقريباً عام 1990م إلى 11.874 مليون ريال تقريباً عام 1999م. وأن المشروعات الأخرى لا تساهم بنفس القدر حيث تأتي مشروعات القطاع الزراعي والسمكي في المرتبة الأخيرة فقد ارتفعت مساهمتها من 6 مليون ريال تقريباً عام 1990م إلى 206 مليون ريال تقريباً عام 1999م. المنجز في برنامج الخصخصة حتى نهاية 1998م تضمن برنامج الإصلاح الاقتصادي فيما يتعلق بعملية الخصخصة إدراج مائة مؤسسة في قائمة الترشيح للخصخصة مستهدفاً توسيع دور القطاع الخاص لتعزيز الثقة وإطلاق الموارد للتسريع بالنمو بقيادة القطاع الخاص. ومنذ صدور قرار مجلس الوزراء رقم (150) لسنة 1994م بشأن خصخصة المؤسسات والمرافق العامة وحتى نهاية عام 98م لم يكتب لبرنامج الخصخصة السير بالشكل المطلوب ووفق منظومة متكاملة من الإجراءات الواضحة والسليمة، كما لم

يكن هناك شفافية كافية للإجراءات التي تمت وتتم سواءً عند اختيار المشروعات المرشحة للخصخصة وعند تقييم أصولها وتقديمها إلى نقاط البيع.

إن إجراءات الخصخصة التي تمت حتى عام 1998م تم توقيفها بموجب تدخل مجلس النواب بضرورة وقفها وتشكيل لجنة من أعضائه. وأوضحت هذه اللجنة أن إجراءات الخصخصة كانت فقط في محافظة عدن بحكم وجود عدد من المؤسسات الصناعية المتوقفة كلياً أو جزئياً عن العمل منذ عام 1994م وبعض المرافق الخدمية الأخرى التي واجهت بعض التغيرات في التشغيل أو التي اقتضت ضرورات التغيير نحو اقتصاد السوق الأخذ بها.

ويمكن استعراض ما تم خصخصته من وحدات حتى نهاية عام 1998م على النحو التالي:

- **أولاً**: القطاع الصناعي: مصنع الثورة للمنتجات الحديدية (تمت الخصخصة عن طريق التأجير بمبلغ (130) ألف دولار سنوياً ولمدة 30عاماً)، مصنع الأدوات الزراعية والمعدنية (تمت الخصخصة عن طريق التأجير بمبلغ (100) ألف دولار ولمدة 30عاماً)، مصنع الأحذية الجلدية (تمت خصخصته من خلال التصفية وبيع الأصول بمبلغ (12) مليون ريال)، مصنع الشهداء للملابس (تمت خصخصته من خلال التصفية وبيع الأصول بمبلغ (5) مليون ريال)، تعاونية الصناعات الجلدية (تمت خصخصته من خلال التصفية وبيع الأصول بمبلغ (4) مليون ريال)، مصنع الزيوت النباتية (تم بيع الأصول بمبلغ (64) مليون ريال وتأجير الأرض بمبلغ (40) ريال للمتر المربع ولمدة (30 عاماً)، تعاونية المرأة للخياطة (صفيت)، المخبز الشعبي (صفي وأنهي كيانه القانوني بمبلغ (18)مليون ريال وأجرت الأرض بمبلغ (50) ريال للمتر المربع في السنة ولمدة (50) عاماً على أن يكون من حق المشتري استغلال الموقع تجارياً واستثمارياً). وقد تفاوت الملاك الجدد لهذه المشروعات في استيعابهم للعمالة المرتبطة بهذه المصانع على النحو التالي:-

مصنع الثورة للمنتجات الحديدية استوعب (85) عاملاً من أصل (267) عاملاً، مصنع الزيوت النباتية استوعب كامل العمالة البالغة (3) عمال، مصنع الأدوات

الزراعية استوعب كامل العمالة البالغة (97) عاملاً، مصنع الأحذية الجلدية استوعب (15) عاملاً من أصل العمالة البالغة (91) عاملاً، مصنع الشهداء للملابس استوعب (10) عمال من أصل العمالة البالغة (108) عاملاً، تعاونية الصناعات الجلدية استوعب (5) عمال من أصل العمالة البالغة (77) عاملاً، المخبز الشعبي استوعب (12) عاملاً من أصل العمالة البالغة (83) عاملاً. ويمكن أن نستخلص من تصفية هذه المشروعات أن هذه الإجراءات كانت موفقة إلى حد كبير، وإن كان يعيبها طول فترة التأجير، ولكن كما أكد تقرير لجنة التجارة والصناعة المشكلة من قبل مجلس النواب أتضح أن الجزء الأكبر إن لم يكن كل المصانع في محافظة عدن قد عرضت للبيع أو التأجير في تنافس مفتوح وعبر عطاءات سرية تقدم بها الراغبون. كما نلاحظ أن استيعاب هذه المشروعات للعمالة كان معقول إلى حد كبير.

- ثانياً: القطاع المالي والنقدي:- البنك الأهلي اليمني (قيد الإجراءات النهائية للخصخصة)، البنك اليمني للإنشاء والتعمير (قيد الدراسة والتقييم)، الشركة اليمنية للتأمين وإعادة التأمين (مرشحة للخصخصة)، البنوك المتخصصة الثلاثة الإسكان، الزراعي، الصناعي (قيد الدراسة) غير أن البنك الصناعي تم تصفيته على نحو يترك تساؤلات عريضة عن مستقبل الخصخصة في ظل هذه الإجراءات والأساليب المنتقاة التي لا تخدم تنمية المنافسة ورفع كفاءة الوحدات المرشحة للخصخصة بل أنها تخلق تشوهات جديدة في الاقتصاد.
- ثالثاً: قطاع النقل والمواصلات:- تم خصخصة نشاط الشحن والتفريغ في شركة الملاحة الوطنية، شركة خطوط اليمن البحرية (يجري البحث عن شريك لإنشاء شركة مشتركة للنقل البحري التجاري)، المؤسسة العامة للنقل البري (قيد الدراسة لإعادة هيكلتها)، شركة الخطوط الجوية اليمنية (قيد الدراسة والبحث عن شريك ثالث)، المؤسسة العامة للاتصالات السلكية واللاسلكية (قيد الدراسة)، الهيئة العامة للطيران المدني والأرصاد (تجري الدراسة لخصخصتها)

- رابعاً: القطاع الزراعي: تمت تصفية مزارع الدولة ومحطات التأجير، منها ما هو بشكل مباشر والآخر بشكل غير مباشر وذلك من خلال إعادة الأراضي إلى ملاكها الحقيقيين، أما أصولها فقد تعرض الجزء الأكبر منها للنهب والسرقة أثناء حرب الانفصال ولم يعد قائماً منها سوى العمالة الفائضة تتقاضى مرتباتها من الخزينة العامة، المؤسسة العامة للخضار والفواكه، المؤسسة العامة للدواجن كما تم خصخصة محطة تأجير الآليات الزراعية في مدينة سيئون لصالح العاملين فيها وبنظام البيع المؤجل الدفع وهذه التجربة تعتبر حالة جيدة حيث استفاد منها العاملين وتوفرت فرص العمل لهم بالكامل إضافة إلى استمرار تشغيل هذه المحطة واستقرار العاملين وتحولهم إلى ملاك.
- خامساً: قطاع النفط والمعادن: شركة مصافي عدن (قيد الدراسة)، شركة الغاز(مرشحة للتصفية).
- سادساً: قطاع التجارة: لم تتخذ أي إجراءات بشأن خصخصة وحدات هذا القطاع.
- سابعاً: قطاع الأسماك: الشركة اليمنية السوفيتية المشتركة (صفيت)، مصنع تعليب الأسماك- المكلا (قيد الدراسة و البحث عن شريك)، مصنع تعليب الأسماك شقرة (قيد الدراسة والبحث عن شريك)، المؤسسة العامة للخدمات وتسويق الأسماك (قيد الدراسة والتقييم).
- ثامناً: قطاع السياحة: تمت خصخصة النشاط الفندقي عن طريق التأجير.
- تاسعاً: قطاع الصحة: الشركة الوطنية للأدوية عدن (قيد التصفية)، الشركة اليمنية لصناعة وتجارة الأدوية (قيد الدراسة).
- عاشراً: قطاع الإنشاءات: والإسكان: تم إعادة هيكلة وتنظيم المؤسسة العامة للبناء والإسكان.

* **الآثار السلبية الناتجة عن الخصخصة**

يتتج عن تطبيق برنامج الخصخصة عادة آثار سلبية تختلف باختلاف ظروف تطبيقها في الدول النامية ولعل أعقد المشاكل التي تنجم عن برنامج الخصخصة هي تسريح العمالة من المشروعات العامة التي يتم تحويل ملكيتها إلى القطاع الخاص وذلك لوجود عمالة فائضة في هذه المؤسسات وظفت عادة لأسباب سياسية أو اجتماعية أو إيديولوجية ولم توظف لأسباب اقتصادية أي أن برنامج الخصخصة يؤدي إلى تزايد صفوف العاطلين وهو ما يؤدي إلى انتعاش مشاكل اقتصادية واجتماعية تعرض أمن البلد للخطر.

ولمواجهة هذه الآثار السلبية تلجأ هذه الدول ومنها الجمهورية اليمنية إلى العديد من الإجراءات المؤقتة، علماً بأنها ليست حلاً نهائياً للمشكلة بقدر ما هي تهدئة أو معالجة جزئية، لا تغني عن البحث عن فرص عمل منتجة لها وإمكانية استيعابها من قِبل القطاع الخاص، وتتمثل هذه الإجراءات فيما يلي:

1- محاولة فرض بقاء العاملين في أماكنهم وذلك منذ مرحلة التفاوض مع الملاك الجدد. وقد نصت المادة (27) من قانون الخصخصة اليمني ((على مالك المنشأة الجديد الالتزام بالحفاظ على العاملين المنقولين إلى المنشأة لفترة لا تقل عن خمس سنوات))، كما تنص المادة (26) على أن ((ينقل العاملون المتفق على عددهم من الوحدة الاقتصادية التي تمت خصخصتها إلى الشركة المنشأة وفقاً لنص المادة (22) من هذا القانون بنفس الشروط السابقة من مرتبات ومكافآت شهرية وحوافز وأية مزايا أخرى وفقاً للقوانين والتشريعات النافذة وتعتبر خدماتهم السابقة متواصلة وفي حالة ما إذا كانت الحقوق في المنشأة الجديدة أفضل فيتم معاملتهم بها)).

2- تشجيع العمال على تملك جزء من أسهم المشروعات العامة التي تم تصفيتها وبالتالي يصبح هؤلاء العمال من الملاك الجدد ، وتنص المادة (28) من قانون الخصخصة اليمني على ((في سبيل ضمان أوسع قدر من الاكتتاب العام تعطى الأولوية لمن يرغب من العاملين المنقولين وغير المنقولين إلى المنشأة التي تم خصخصتها)).

3- إعداد برامج للتدريب التحويلي تركز على التخصصات التي سيرتفع الطلب عليها في المستقبل القريب وتقديم تسهيلات ائتمانية لمساعدة العاملين على إنشاء مؤسسات صغيرة أو شراء بعض الأصول الإنتاجية والورش وتوفير برنامج التمويل اللازم.

التوصيات:

1- إعطاء قضايا العاملين درجة عالية من الأهمية.
2- الحرص على أن تصاحب عمليات الخصخصة الشفافية والوضوح في كل مراحلها.
3- الحرص على أن لا تؤدي عملية الخصخصة إلى نشوء أوضاع احتكارية جديدة.
4- التأكيد على أن تتبنى عملية الخصخصة قاعدة تكافؤ الفرص أمام كل من يتقدم سواء لشراء أسهم أو التأجير للمشروعات المراد تصفيتها.
5- وضع معايير للمشروعات التي يجب أن تظل بيد الدولة ولا تخصخص لأسباب استراتيجية أو اقتصادية أو اجتماعية.
6- العمل على إعادة هيكلة بعض المشروعات المراد خصخصتها.
7- الحرص على أن تستخدم عوائد الخصخصة في الإنفاق الاستثماري ورفع كفاءة رأس المال البشري والارتقاء بمؤشرات التنمية البشرية في مجال التعليم والصحة والبنية الأساسية للمجتمع.

و يجب مراعاة أن تقتصر عمليات الخصخصة ما أمكن ذلك على أسلوب التأجير والإدارة بحيث تبقى الدولة على حصصها وأصولها بقدر الإمكان في المؤسسات العامة وتتخلص من عبء إدارة ودعم هذه المؤسسات وتفتح المجال للقطاع الخاص والمحلي والأجنبي لإدارة هذه المؤسسات وإدخال مهارات وتكنولوجيا حديثة ترفع من كفاءة وفعالية هذه المؤسسات.

سابعا: الديون العالمية وطرق مواجهتها The world Debet Crisis

(ابو شرار، علي، 217، 232)

أ- مشكلة الديون الخارجية للدول النامية:

تقاسي معظم الدول النامية من مجموعة من المشكلات الاقتصادية المؤثرة سلباً في أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية علماً أن هذه الدول تتوافر لديها الموارد الطبيعية والبشرية والمالية، والتي لو احسن استخدامها لعادت عليها وعلى شعوبها بالخير الوفير.

ومن أبرز هذه المشاكل التي تتعرض لها هذه الدول مشكلة الديون الخارجية، والتي زادت حدتها في السنوات الماضية، وعرقلت مسيرة التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وأثرت في المستوى المعيشي للسكان، وذلك نتيجة لاقتطاع هذه الديون جزءاً كبيراً من عوائد السلع والخدمات المصدرة، والتي كانت تستخدم في تمويل الواردات من المواد الغذائية الضرورية والآلات والأجهزة والمعدات الرأسمالية الضرورية لعملية التنمية الاقتصادية.

ومع الازدياد المطرد للديون الخارجية في الدول النامية والعربية منها بشكل خاص، حيث وجدت نفسها في وضع لا تقدر معه على الاستمرار في خدمة ديونها. وترجع جذور هذه الأزمة إلى حقبة الاستعمار والاستغلال والتبعية. إلا أن تداعيات هذه الأزمة بدأت منذ إفراط الدول النامية في الاقتراض الخارجي في بداية الخمسينات وحتى بداية الثمانينات عندما أعلنت المكسيك عجزها عن سداد ديونها الخارجية عام 1982، وما تزال هذه الأزمة تلعب دوراً في توجيه اقتصاديات الدول النامية وما تزال عصية على الحل في المنظور القريب.

والدول العربية هي من الدول النامية المعينة بأزمة المديونية العالمية، ويمكن تقسيمها إلى ثلاث فئات: الفئة الأولى وتشمل الدول العربية المصدرة للنفط وذات الدخل المرتفع، ويمكن أن تمسها الأزمة من جهة أن بعضها دول دائنة، الفئة الثانية وهي مجموعة الدول العربية متوسطة الدخل، وتشمل كلاً من مصر والمغرب وتونس وسوريا وسلطنة عمان

والأردن، أما الفئة الثالثة فهي مجموعة الدول العربية منخفضة الدخل وتشمل كلا من اليمن والسودان وموريتانيا والصومال.

وحتى بداية الثمانينات من القرن الماضي كانت مجموعة الدول العربية المتوسطة والمنخفضة الدخل والتي تعرف بدول العجز المالي تعاني من المديونية، ولكن مع انخفاض أسعار النفط ومن ثم انخفاض عوائده بشكل حاد، وفي الوقت الذي لم ينخفض فيه الإنفاق الحكومي انخفاضاً ملحوظاً، مما جعل أزمة المديونية تمتد لتشمل جميع الأقطار العربية باستثناء الكويت، والسعودية. لقد شهدت الديون الخارجية العربية ارتفاعاً ملحوظاً في حجمها في السنوات الخيرة، إذ تشير البيانات الإحصائية إلى أن مديونية البلاد العربية لدول العجز المالي ذات الدخل المتوسط والمنخفض تضاعفت 11.76 مرة من عام 1975 إلى عام 1980. وفي عام 1986 ارتفع رقم المديونية ليصل إلى 79.9 بليون دولار، وذلك بعد انضمام بعض الدول العربية المصدرة للنفط في مديونيتها إلى مديونية الدول العربية ذات الدخل المنخفض والمتوسط، وهذا الرقم يعادل 19.2 ضعف من مديونية دول العجز المالي العربي (متوسطة ومنخفضة الدخل) عام 1975 والبالغ 4.2 بليون دولار. ويتصدر العراق والإمارات العربية المتحدة مجموعة الدول النفطية العربية حيث بلغت مجموع ديونها 72٪ من مجموع ديون هذه المجموعة. (الامانة العامة لجامعة الدول العربية، 137)

لقد واكب الزيادة الكبيرة في حجم الديون الخارجية للدول العربية زيادة مشابهة في خدمة هذه الديون، حيث بلغت خدمة الديون في عام 1975 (437) مليون دولار، لتصل إلى 7.8 بليون دولار عام 1980، وإلى 10.11 بليون دولار عام 1986. ومما يؤكد ثقل الأعباء المالية المترتبة على الديون الخارجية، وخاصة في الدول العربية متوسطة الدخل، وهو ارتفاع نسبة الدين الخارجي إلى الناتج المحلي الإجمالي، حيث ارتفعت النسبة في هذه الدول من 28٪ عام 1975 إلى 50٪ عام 1986، وهذا يعني أن هذه المجموعة من الدول تحول 50٪ من ناتجها المحلي الإجمالي للوفاء بالتزاماتها تجاه الدول المقرضة. (شهاب، مجدي محمود، 98، 1998).

ومن منطلق صعوبات التسديد التي تواجه الدول العربية المدينة، فإنه يمكن تقسيمها إلى المجموعات التالية: المجموعة الأولى وتضم كلاً من مصر والمغرب والسودان وفي المدة الأخيرة الأردن، وهذه المجموعة لجأت إلى إعادة جدولة ديونها جزئياً أو كلياً وذلك بغرض تخفيف عبء خدمة الدين السنوية. أما المجموعة الثانية فتضم كلاً من تونس والجزائر وسوريا واليمن، فقد تمكنت هذه الدول من تجنب إعادة الجدولة لديونها الخارجية عن طريق السحب الخاص الذي يوفره صندوق النقد الدولي أو من خلال تأخير خدمة الدين وجعل المستحقات تتراكم. والمجموعة الثالثة هي مجموعة الدول العربية النفطية، وقد اختارت الاقتراض من المصادر المالية وليس من المصادر الخارجية وسمحت لمؤسسات القطاع العام بالاقتراض من البنوك العالمية وقد أبدت بعض الدول العربية مثل تونس ومصر، والمغرب رغبتها في تخفيف عبء ديونها الخارجية من خلال إشراك الدائنين في ملكية بعض الأصول الإنتاجية، وأوسع هذا النظم انتشاراً هو مقايضة الدين بالأسهم SWAPS.

إن الدول العربية جزء من دول العالم الثالث التي يطلق عليها أحياناً (الدول النامية). وما يجري من أمور كثيرة تتعلق بالمديونية والقروض الخارجية في العالم العربي ينسحب على بقية دول العالم الثالث مع وجود بعض الاختلافات الناتجة عن الظروف الخاصة لكل دولة.

ب-طبيعة أزمة الديون الخارجية

The Nature of External Debet Crisis

ارتفعت ديون الدول النامية الخارجية من 68.6 بليون دولار عام 1970 إلى أكثر من 71.9 بليون دولار عام 1981، وبعد ذلك إلى 1279 بليون دولار عام 1989. وأما خدمة هذه الديون فقد ارتفعت من 9.3 بليون دولار عام 1970 إلى 127 بليون دولار عام 1981 وبعدئذ إلى182.7 بليون دولار عام 1986 **international monetar 1989** **(,186)**.

ومـن الملاحـظ أن ارتفاع خدمة الديون الخارجية قاد إلى استنزاف موجودات الدول النامـية مـن الـنقد الأجـنبي، مما أعاق برامج التنمية في هذه الدول. كما أن الزيادة في الديون الخارجـية أدت إلى ارتفـاع نـسبة الديون إلى الناتج المحلي الإجمالي، حيث بلغت 38.4٪ عام 1987 بالمقارنـة مع 15.8٪ عام 1970 (**international monetary 1988**, 181- 185)

ويـدل ارتفـاع هـذه النـسبة علـى اعـتماد الـدول علـى الخـارج في حـل مـشاكلها الاقتـصادية المحلـية، وتحويل جزء كبير من الناتج القومي للوفاء بالالتزامات المترتبة على هذه الدول للخارج.

وتعود أسباب أزمة الديون الخارجية واستمرارها إلى أسباب محلية تعاني منها الدول المديـنة، وإلى أسـباب خارجـية ناتجـة عـن الاخـتلال الحاصل في هيكلة الاقتصاد الرأسمالي العالمـي. وكبقـية دول العـالم، انتـشرت المديونـية الخارجـية بين أقطار الدول العربية، لتشمل بعض الدول المصدرة للنفط، ولتصبح ثلاث من الدول العربية (مصر والجزائر والمغرب) من بين أكبر 12 دولة بين الدول النامية.

جدول رقم (3)

الديون الخارجية وأعباء خدمتها للدول النامية بشكل عام والعربية بشكل خاص

	1975	1980	1985	1990	1991	1992
إجمالي الديون الخارجية (بليون)						
الدول النامية	166.7	658.2	952.3	1518.5	1605.9	1662.2
الدول العربية	4.2	49.2	106.2	156.7	155.8	
خدمات الديون الخارجية (بليون دولار)						
(1) الدول النامية	14.5	99.5	136.3	176.3	175.6	178.5
أقساط (بليون دولار)	9.0	46.2	66.6	99.4	95.9	104.1
فوائد (بليون دولار)	5.5	73.8	69.6	76.8	79.7	74.4
(2) الدول العربية (بليون دولار)	0.43	7.8	10.4	17.7	16.7	
أقساط		4.9	6.8	12.8	12.1	
فوائد		2.9	3.6	4.9	4.6	
نسبة الدين للصادرات (٪)						
الدول النامية		89	212.1	162	170.3	174.4
الدول العربية	22.3	26.7	98.4	111.3	122.5	
نسبة الدين للناتج المحلي (٪)						
الدول النامية		26.4	45.6	36.7	38.3	37.6
الدول العربية	28.8	11.3	28.0	34.2	35.4	
معدل خدمة الدين للصادرات (٪)						
الدول النامية		13.5	30.4	18.8	18.6	18.7
الدول العربية	8.7	3.8	4.6	12.6	13.1	
خدمات الدين للناتج المحلي (٪)						
الدول النامية		4.0		4.3	4.2	4.0
الدول العربية	2.9	1.7	2.8	3.8	3.8	
هيكل الديون الخارجية						
الدول النامية	22.6	35.7	63.8	56.2	55.6	55.6
مصادر خاصة	77.4	64.3	36.2	43.8	44.2	44.4
مصادر رسمية						
الدول العربية						
مصادر خاصة	39.7	44.1	27.8	42.3	38.8	
مصادر رسمية	60.3	55.9	72.8	57.7	61.2	

المصدر: البيانات الخاصة بالدول النامية من:

The World Bank, World Debt Tables. 1993- 94. Vol. I. Washington D. C. 1993: 170- 172 world Debt Tables, 89- 90 Vol, 1: 78- 80 world Debt Tables, 85-86: 26, and IMI: world Economic Outlook, 0ct, 1993: 186-87.

ج- بيانات الديون الخارجية الخاصة بالدول العربية:

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وآخرون، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنوات مختلفة. أخذ هذا الجدول من كتاب الاتجاهات الدولية بمواجهة أزمة الديون الخارجية، تأليف الدكتور مجدي محمود شهاب، ص17.

ويتضح من الجدول رقم (3) ما يلي:

1- ارتفعت ديون الدول النامية الخارجية الإجمالية من 166.7 بليون دولار عام 1975 إلى 658.2 بليون دولار عام 1980 لتصل إلى 1662.2 بليون دولار عام 1992، أي أنها تضاعفت إلى ما يقارب عشرة أضعاف من عام 1975 إلى عام 1992. ويلازم الازدياد المطرد للمديونية الخارجية في الدول النامية مع مرور الزمن زيادة مماثلة في عبء خدمة الدين الخارجي، حيث ارتفعت تكاليف خدمة الديون من 14.5 بليون دولار في عام 1975 إلى 99.5 بليون دولار في عام 1980 ولتصل إلى 178.5 بليون دولار في عام 1992.

2- ارتفع إجمالي الديون الخارجية للدول العربية من 4.2 بليون دولار عام 1975 إلى 49.2 بليون دولار عام 1980 لتصل إلى 155.8 بليون دولار عام 1991، حيث أن ديون عام 1991 تساوي 37 ضعفاً من ديون عام 1975. أما خدمة الديون الخارجية في الدول العربية فإنها ارتفعت من 0.43 بليون دولار عام 1975 إلى 7.8 بليون عام 1980 وإلى 16.7 بليون دولار في عام 1991.

3- وانطلاقاً من الجهة المانحة للدين فإن هيكل الديون الخارجية يتكون من الديون الرسمية المستحقة لحكومات، أو من الديون الخاصة المستحقة لأفراد أو بنوك تجارية. وبالاعتماد على الزمن فإن هيكل الديون الخارجية يتكون من ديون قصيرة الأجل، ومدة استحقاقها أقل من سنة، أو طويلة الأجل ومدة استحقاقها أكثر من سنة. وتمنح هذه القروض بأسعار فائدة ثابتة أو متغيرة أو تجارية أو تيسيرية. ويصاحب التطور والزيادة في حجم الديون الخارجية تغير في

هـيكلها حيث زاد دور مـصادر الـتمويل الخـاص مقابل انخفاض دور المصادر الـرسمية في الـتمويل. ففـي الـدول النامية كانت نسبة الدين الخاص إلى إجمالي الـدين الخارجي تساوي 22.6٪ عام 1970، وأصبحت 63.8٪ عام 1985 و 55.6٪ عـام 1992. ويـبدو أن هـذه الـدول تواجه صعوبات كثيرة للحصول علـى القـروض مـن مـصادر رسمـية، ولـذلك تلجـأ إلى الاقتراض من مصادر التمويل الخاصة علماً بأن القروض الخاصة تثقل كاهل الدول المقترضة أكثر من القـروض الـرسمية، وذلـك بسبب ارتفاع أسعار الفائدة وانخفاض متوسط مدة السداد.

4- ارتفـاع نـسبة الـدين الخارجـي إلى الناتج المحلي الإجمالي في الدول النامية حيث ارتفعـت هـذه النـسبة من 26.4٪ عام 1980 إلى 45.6٪ عام 1985 وكذلك ارتفعـت نـسبة الـدين الخارجـي إلى الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية من 28.8٪ عـام 1975 إلى 35.4٪ عـام 1991. وارتفـاع مـثل هـذه النسب يدل علـى أن الـدول النامـية والعـربية منها تعتمد في حل مشاكلها الاقتصادية على الـتمويل الخارجـي، وتقوم بتحويل جزء من ناتجها القومي وحصيلتها من النقد الأجنبي إلى الدول الدائنة.

ولقد وصلت الديون الخارجية في العالم العربي إلى حد يستدعي اتخاذ إجراءات ضـرورية خاصة، حيث عجزت خمس دول عربية (السودان، الصومال، مصر، المغرب، موريتانيا) عن سداد ديونها وطالت بإعادة جدولة هذه الديون، وذلك لتخفيف العبء الذي تفرضه هذه الديون على موارد هذه البلدان. وحتى بعد الدولـة فقـد بقـي السودان والصومال عاجزين عن الوفاء بالتزاماتهما، وذلك نتيجة لتردي الأوضاع الاقتصادية. أما الأردن فقد استطاع أن يجدول ديونه في عام 1989.

د- أسباب أزمة الديون الخارجية Causes of External Debt Crisis:

وقعت معظم الدول النامية تحت نير الاستعمار المباشر وغير المباشر، والذي كانت تمارسه العديد من الدول المتطورة الصناعية، حيث كانت تهب الثروات الطبيعية والمواد الأولية في هذه البلدان. وبعد أن نالت هذه الدول استقلالها كانت تمر بظروف اقتصادية صعبة، وكانت بحاجة إلى تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية، ومشاريع البنى التحتية لاقتصاديات بلدانهم، وكذلك تمويل وارداتهم من السلع والخدمات الضرورية. ونظراً لأن مواردهم المالية محدودة وفقيرة فإنهم مضطرون إلى اللجوء إلى التمويل الخارجي. وبالعودة إلى الظروف الاقتصادية الصعبة التي كانت تمر فيها هذه البلدان من تقلبات في صادرات المواد الأولية، وانخفاض في أسعارها، وارتفاع في معدلات الفائدة الحقيقية، وركود في التجارة العالمية للمواد الأولية، ومعدلات التبادل التجاري الظالمة، ونقص في حصيلة النقد الأجنبي، وزيادة خدمة أعباء هذه الديون. حيث دفعت جميع هذه الأمور الدول النامية للإفراط في اقتراض الأموال من الخارج لمعالجة أزماتها الاقتصادية، وهذا ما وقعها في أزمة الديون الخارجية. وهناك اختلاف حول طبيعة وأسباب أزمة الديون الخارجية، ولا ندري ما إذا كانت تعود إلى سياسات اقتصادية خاطئة، ترتبط بالدولة المدنية أو عوامل ترتبط بالعالم الخارجي. وهناك تيار يمثله صندوق النقد الدولي والبنك الدولي يرى أن أزمة الديون الخارجية تأتي من الإفراط في الطلب الكلي، وذلك بسبب سياسات اقتصادية خاطئة تؤدي إلى ظهور اختلال داخلي وخارجي في سياسات هذه الدول. وترى المؤسسات الدولية المذكورة في هذه الحالة أن الإقراض الخارجي لن يحل الأزمة، ولكن الحل يكمن في القضاء على الاختلالات المزمنة في مثل هذه الاقتصاديات النامية. وهناك تيار آخر إن أزمة الديون الخارجية قد زادت في الفترة الأخيرة بسبب عوامل خارجية أهمها نقص في السيولة الدولية Liquidity، والتي تختلف عن الإفلاس Insolvency وقد تأثر بهذا التيار الكثيرون الذين اتجهوا لبحث عن تأثير العوامل الخارجية في ديون الدول النامية. وقد توصل كلاين إلى نتيجة تفيد أن طبيعة أزمة الديون الخارجية هي أزمة

سيولة مؤقتة، وليست مشكلة إفلاس دائم للدول المدينة، ويرى اتجاه آخر أن الأزمة هي أزمة إفلاس للدول المدينة، لأن حجم الديون الخارجية لهذه الدول أصبح يفوق القدرات الاقتصادية الحالية والمستقبلية للدول المدينة، وعليه فإنه من الأفضل بيع أصول المدينين وتوزيعها على الدائنين، ويتبنى هذا الاتجاه Allan McItyen. أو من خلال مقايضة الديون بالأسهم. وأما أسباب أزمة الديون الخارجية فهي كالآتي:

1- اعجز المستمر في الميزانية العامة:

وهو من أحد العوامل الرئيسية الداخلية التي تؤدي إلى تعاظم أزمة الديون الخارجية. ويعرف العجز في الميزانية العامة بأنه الفرق السالب بين الإيرادات العامة والنفقات العامة، ويعود هذا العجز إلى النفقات الحكومية الضخمة والمتزايدة من جهة وإلى عجز الإيرادات المحلية وانخفاض المساعدات الخارجية من جهة أخرى. مما يؤدي إلى عجز مستمر في الميزانية العامة للدول المدينة. وتلجأ بعض الدول المدينة إلى سياسة التمويل بالعجز مما يؤدي إلى تزايد توسع الدين العام الداخلي، ويلعب الجهاز المصرفي في هذه الدول دوراً رئيسياً في هذا التمويل المحلي، مما يؤدي إلى زيادة السيولة المحلية، ومن ثم ارتفاع في لأسعار. وتعتمد هذه الدول على الاقتراض المحلي والذي يعني التوسع في حجم الائتمان المصرفي الممنوح (سياسة نقدية توسعية) في تغطية جزء من النفقات العامة، وهذا في النهاية سيؤدي إلى زيادة العجز في الميزانية العامة، وتفاقم معدلات التضخم. أما الجزء الآخر من العجز فيغطى عن طريق الديون الخارجية مما يؤدي إلى تزايد نسبة الديون إلى الناتج المحلي الإجمالي، وإلى تزايد أعباء خدمة وتبعية هذه الدول اقتصادياً إلى دول الخارج.

2- العجز في ميزان المدفوعات:

يعرف ميزان المدفوعات الدولية الخارجية بأنه سجل منظم أو بيان حسابي يسجل فيه جميع المعاملات الاقتصادية الخارجية التي تتم في مدة معينة من الزمن (غالبا سنة) بين المقيمين في تلك الدولة والعالم الخارجي، أي غير المقيمين،

والـتي ينـشأ عنها حقوق لتلك الدول على العالم الخارجي أو ديون أو التزامات علـيها تجـاه العـالم الخارجـي. والمقـصود بالمقـيمين الأشـخاص أو المؤسـسات التجارية أو الحكومية الذين يقومون بعمليات تجارية دولية مع الخارج (بمعنى أن المقـيمين هـم الـذين يقـيمون في الدولـة بـصفة دائمـة لأغـراض تعريف ميزان المدفوعات) وعبارة الإقامة لا تعني الإقامة المادية أو الجنسية بل المركز الأساسي للنشاط التجاري.

ويعتبر العجز المستمر في ميزان المدفوعات من أحد العوامل الداخلية التي تؤدي إلى تعـاظم أزمـة الديـون الخارجـية. ويعكـس ميـزان المدفوعات صورة صادقة للاقتـصاد القومي. وتعاني مجموعة الدول العربية (متوسطة ومنخفضة الدخل) مـن عجـز مـستمر، بلغ 7.3 بليون دولار عام 1984 (المندي، عدنان، 203)، بيـنما لم يـتجاوز العجز في الدول المنخفضة الدخل أكثر من 900 مليون دولار في عـام 1984. ويبلـغ العجـز في الحساب الجاري من ميزان المدفوعات في عام 1986 في الأردن 62.2٪ مـن الـناتج المحلـي الإجمالـي، وفي مـصر 15.2٪ و 51.3٪ في الـيمن الجنوبـي و38.1 ي الـيمن الـشمالي(ذكـي، رمـزي1998، 11).

إن الـدول التي تعاني من عجز مستمر في موازينها الجارية والتجارية تبحث عن مصادر للتمويل لكي تصحح هذا العجز. وتلعب التحويلات الرسمية والخاصة إلى بلـدان هـذه الـدول دوراً بـارزاً في تغطـية جزء من العجز في موازين السلع والخـدمات، وأمـا الجـزء الآخر فتم تغطيته عن طريق الاستثمارات الأجنبية أو الاقـتراض مـن الخـارج، وهـذا يـؤدي إلى زيادة المديونية في هذه الدولة وزيادة عبء خدمة هذه الديون، وزيادة الضغط على ميزان المدفوعات أيضا.

3- الكساد وتدهور شروط التبادل التجاري:

تبـنت الدول الصناعية في أواخر السبعينات وبداية الثمانينات من القرن الماضي بعـض الـسياسات الانكماشـية الـتي أدت إلى ركـود اقتـصادي في هذه البلدان،

والـذي أدى إلى انخفـاض الطلـب علـى صـادرات الـدول النامية ومن ضمنها صـادرات الدول العربية، وهذا بدوره دفع أسعار الصادرات في هذه البلدان إلى الانخفـاض، وفي نفـس الـوقت واصلت أسعار المصنعة ارتفاعها وخاصة السلع الاسـتهلاكية والترفيهية، وهذا يني ارتفاع أسعار السلع المستوردة للدول النامية. إن انخفـاض أسـعار وحجـم الـصادرات، وارتفـاع أسـعار الواردات في الدول النامـية يـؤدي إلى تدهور شروط التبادل التجاري في هذه البلدان. وهذا يدفعها إلى اللجـوء إلى الاقـتراض المحلـي والخارجـي ممـا يؤدي إلى تزايد حجم الديون وأعـباء خدمـتها. إلا أنهـا مـضطرة إلى اللجـوء إلى الاقتراض الخارجي لتمويل العجـز في الميـزانية العامـة وميـزان المدفوعات، مما يؤدي إلى تفاقم أزمة الديون الخارجية.

4- سياسات الإقراض الدولية وارتفاع أسعار الفائدة:

لعـبت سياسـات الإقـراض وارتفـاع أسعار الفائدة دوراً رئيسياً في زيادة حجم الديـون الخارجـية للـدول النامـية المديـنة عامـة وللـدول العربية المدينة خاصة. وقامـت بعـض الـدول العربية في التوسع في الاقتراض الخارجي، معتمدة على القـروض الميسرة وغير الميسرة وذات الأجل القصير بفوائد مرتفعة، مما أدى إلى زيـادة الأعباء المالية على بعض الدول العربية مثل مصر والمغرب والجزائر. وفي نهايـة الـسبعينات مـن القـرن الماضـي عندما كان المستوى العام للأسعار يزداد ارتفاعـاً وكانـت معـدلات الفائـدة التي تطلبها البنوك التجارية منخفضة اضطر العديـد مـن الـدول النامـية ومـنها الـدول العـربية إلى زيادة الاقتراض لتمويل نفقاتهـا العامـة ومـوازين مدفـوعاتها. وكانـت البـنوك الـتجارية تمنح قروضها بإجـراءات ميـسرة وسريعة مقارنة بالقروض الممنوحة من المصادر الرسمية، مما شـجع بعـض الحكومات ومنها العربية للاقتراض من المؤسسات الخاصة، فأدى إلى زيـادة نـصيب الديون الخاصة على حساب الديون الرسمية (شهاب،مجدي، 26- 27). وفي فـترة الـسبعينات مـن القـرن الماضي حدث تغيير لصالح نسبة

القروض الخاصة والتي تتصف بارتفاع فائدتها وقصر مدتها الزمنية ففي عام 1974 كان نصيب المصادر الخاصة للإقراض حوالي 29٪ من إجمالي الديون المستحقة على الدول العربية، والتي ارتفعت إلى 48.1٪ عام 1979، إلا أنها بدأت في الانخفاض لتصل حوالي 26.9٪ من إجمالي الديون العربية عام 1989 (عبد الخالق، السيد احمد، 1992، 32- 33). وعلى الرغم من انخفاض نسبة القروض الخاصة من إجمالي الديون العربية في السنوات الأخيرة مقارنة مع نهاية السبعينيات وبداية الثمانينيات في القرن الماضي، إلا أنها ما زالت تشكل نسبة كبيرة من هذه الديون. علماً بأن القروض الخاصة تزيد من عبء المديونية في الدول النامية، ومنها البلدان العربية، وذلك بسبب ارتفاع أسعار الفائدة وقصر المدة وفترة سماح أقل للقروض الخاصة الممنوحة. وحتى تستطيع البنوك التجارية حماية نفسها من مخاطر الإقراض للدول النامية، تقوم برفع أسعار الفائدة وفرض أسعار الفائدة المتغيرة. واتبعت الدول الصناعية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية سياسة مالية ونقدية تؤدي إلى زيادة أسعار الفائدة وتعويمها.

لهذا ترى المؤسسات الدولية أن الإقراض الخارجي لن يحل المشكلة بل يؤجلها. وأن الحل يكمن في القضاء على الاختلالات وعودة التوازن للاقتصاد القومي، وهذا لن يتحقق إلا من خلال فرض سياسات اقتصادية معينة. وهي عبارة عن مجموعة من الشروط والإجراءات التي يمليها كل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي على الدولة المدينة التي تطلب إعادة جدولة ديونها، والهدف من هذه الشروط والإجراءات هو خفض الإنفاق الاستهلاكي والاستثماري حتى تتمكن الدول المدينة من توفير الموارد التي تمكنها من دفع أعباء ديونها الخارجية.

5- نتيجة للارتفاع الحاد في أسعار النفط عام 1973 تجمعت فوائض نقدية ضخمة عند الدول المصدرة للنفط حيث قامت بتصديرها إلى أسواق النقد الدولية على

شكل ودائع جارية، أو استثمارات قصيرة الأجل، وفي المقابل قامت البنوك التجارية بإعادة إقراض هذه الأموال إلى الدول النامية التي تعاني من عجز في ميزان مدفوعاتها، مما كان له دور كبير في تعاظم أزمة المديونية الخارجية لهذه الدول.

6- قيام عدد كبير من الدول النامية بالاقتراض من أجل زيادة الاستهلاك.

أو من أجل الاستثمار في مشاريع مشكوك في جدواها الاقتصادية وفي نفس الوقت لم تقم الجهة المقرضة لهذه الدول بالتحري عن كيفية استخدام أموال تلك القروض وهذا ما يزيد مشكلة الديون الخارجية تعقيداً.

7- إقحام الدول الصناعية الإمبريالية والمصدرة للسلاح دول العالم الثالث في صراعات بينية تحتم عليها شراء السلاح وتحمل المديونية بفوائد عالية، من أجل الدفاع عن أراضيها وسيادتها، وهذا يزيد مشكلة الديون الخارجية تعقيداً.

8- انخفاض معدلات نمو الإنتاج، وإنتاجية العمل في الدول النامية، مما يؤثر في خفض الكميات المعروضة من السلع والخدمات ووجود فائض في الطلب عليها. وهذا يؤثر سلباً في ميزان المدفوعات ويجعل قيمة الواردات أعلى قيمة لصادرات مما يؤدي إلى ارتفاع العجز في الميزان التجاري. وبالتالي لجوء هذه الدول إلى الاقتراض الخارجي لسد العجز في ميزان المدفوعات. وهذا يزيد من المديونية.

9- انخفاض مستوى دخل الفرد في الدول النامية وهذا بدوره يؤدي إلى انخفاض الادخار والموارد المحلية التي لا تقدر على تمويل مشاريع التنمية والاستثمار، مما يجبر هذه الدول على جلب الأموال من الخارج وزيادة مديونيتها.

10- سوء الإدارة الاقتصادية، وانتشار الفساد في الدول النامية، يؤدي إلى خفض الأداء الاقتصادي، وإهداء الكثير من جهود التنمية الاقتصادية، وخفض إنتاجية القروض والمعونات الخارجية وهذا يؤدي إلى الاعتماد على التمويل الخارجي.

هـ- إعادة جدولة الديون الخارجية Rescheduling External Debt:

نادي باريس Paris Clup إعادة جدولة الديون تعني إعادة ترتيب شروط سداد الدين الأصلي وقبل الوصول إلى اتفاق يتعلق بإعادة الجدولة تجري مفاوضات بين الدول المدينة والدائنة قد تؤدي إلى فرض شروط على الدولة المدينة وتهدف عملية إعادة الجدولة إلى إتاحة فرصة زمنية أمام الدولة التي تطالب بجدولة ديونها لفرض سياسات اقتصادية تؤدي إلى تصحيح الاختلالات في ميزان المدفوعات مما يؤهلها إلى الوفاء بأداء التزامات الدين الخارجي. وتتضمن إعادة الجدولة نوعين من الديون: الأول هو الدين الرسمي، وتضمنه الحكومات والوكالات الرسمية، وتتم جدولة هذا الدين عن طريق نادي باريس، والثاني هو الدين الخاص الذي تتم جدولته في إطار نادي لندن الذي يضم مجموعة من بنوك الائتمان المتخصصة.

وتطالب الدول الدائنة أن تكون المفاوضات متعددة الأطراف وليس لكل دائن على حدة، حتى إذا ما تم الاتفاق على إعادة جدولة الدين للدولة المدينة تضمن الدول الدائنة الأخرى الحصول على نفس الشروط.

وتوجد ثلاثة مبادئ تحكم عملية إعادة جدولة الديون في نادي باريس: المبدأ الأول وهو العجز عن السداد Imminent Default، فإذا كان الإنفاق الحكومي يفوق الموارد المتاحة في الدولة المدينة فإن هذا يعتبر دليلا على وجود العجز في السداد. أما المبدأ الثاني فهو مشروطية صندوق النقد الدولي Conditionality، وهذا يعني أنه بدلاً من أن تتفاوض الدول الدائنة مع الدول المدينة مباشرة لإقرار سياسات اقتصادية تهدف إلى تخفيف حدة أزمة الديون الخارجية، وذلك من خلال إصلاح الاختلالات الداخلية والخارجية، فإن الدول الدائنة تطالب بضرورة اتفاق الدولة المدينة مع صندوق النقد الدولي على تطبيق سياسات اقتصادية إصلاحية وتعتبر هذا شرطاً ضرورياً لإعادة جدولة الديون. أما المبدأ الثالث فهو مشاركة الدول الدائنة في تحمل أعباء المديونية الخارجية، وعلى أساس هذا المبدأ يعرض على جميع الدول والمؤسسات

الدائنة أن تشارك في تخفيض أعباء الديون الخارجية بما يتناسب وعلاقتها بالدول المدينة ويمكن تقسيم الديون الخارجية من حيث قابليتها للجدولة إلى ما يلي:

1- ديون لا تقبل الجدولة وهي ديون تمنحها مؤسسات متعددة الأطراف ومؤسسات دولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير وبعض بنوك التنمية الآسيوية والأفريقية وبنك الاستثمار الأوروبي. وبخصوص هذا النوع من الديون فإنه يتعين على الدول المدينة أن تقوم بالوفاء بالتزاماتها في مواعيد الاستحقاق المحدد بغض لنظر عن أوضاعها الاقتصادية والمالية.

2- الديون التجارية وهي الديون التي تمنحها المصارف التجارية الخارجية وتتم إعادة جدولتها بالتفاوض بين البنوك التجارية والدول المدينة من خلال نادي لندن.

3- الديون الرسمية الحكومية وهي الديون التي تمنحها الحكومات أو تقوم بضمانتها، وتعاد جدولة هذه الديون من خلال نادي باريس (العقلا، محمد بن علي، 1999، 62- 63).

وتشمل اتفاقية إعادة الجدولة تحديد موعد جديد للسداد دون تعديل قيمة الدين نفسه، وعلى فترة سماح لا يدفع خلالها أصل الدين. ولابد من الذكر أن إعادة جدولة الديون تعود بالفائدة على كل من الطرفين الدائن والمدين، فبالنسبة للطرف المدين فإن إعادة جدولة دينه تعطيه فرصة لتسوية أوضاعه الاقتصادية الداخلية التي تساعده في مواجهة أعباء وخدمة الديون الخارجية، بدلاً من اللجوء إلى القروض الجديدة. أما الطرف الدائن فإن تأجيل سداد الدين أفضل له من التوقف النهائي عن سداد الدين.

و- الوسائل الحديثة للتمويل ومواجهة أزمة الديون الخارجية:

لقد صاحب إعادة جدولة الديون الخارجية للدولة المدينة ارتفاع في رصيد هذه الديون مما ترك آثاراً سلبية في السياسات الإصلاحية التي قامت بها الدول المدينة. ولذلك فقد

ظهرت وسائل حديثة لتخفيض أعباء الديون الخارجية للدول المدينة. وبالتالي لم تعد إعادة جدولة الديون الوسيلة الوحيدة لتخفيض أعباء هذه الديون. ومن أهم هذه الوسائل لمعالجة الديون الخارجية وهيكلتها ما يلي:

1- مقايضة الدين بالأسهم **Debt Equity Swaps:**

ولتحقيق هذا الغرض يسمح المدين للبنوك الدائنة ببيع ديونها في سوق التداول وبخصم يحصل الدائن بالمقابل عند بيعه دينه على عملة محلية بالقيمة الاسمية لدين وبسعر الصرف الرسمي. وتستخدم هذه العملة المحلية في شراء أسهم محلية أو إعادة الإقراض. والفائدة التي يحصل عليها الدائنون في هذه الحالة هي استخدامهم لقروضهم بقيمتها الاسمية في البلد المدين، بينما الفائدة التي يجنيها المدين تتمثل في تخفيض الدين.

2- مقايضة الدين بالسندات **Debt- for Bond Swap:**

تتم من خلال هذه الوسيلة مقايضة الديون الحالية بسندات تحمل مبلغ الدين الأصلي ولكنها تخضع إلى مبادلات خصم أو أسعار فائدة أقل من الأسعار السائدة في السوق وتكون محددة سلفاً ونرى في هذا أن دين الدولة المدينة قد تحول إلى أوراق مالية يمكن إعادة جدولتها بسهولة، وترتهن بحسابات ضمانات إضافية يقوم بتحويلها الدائنون الرسميون ضماناً لتسديد أصل الدين أو جزء منه.

3- مقايضة الديون ببغض عناصر التنمية بالإضافة إلى مقايضة الدين بالأسهم والسندات.

تتم مقايضة الديون الخارجية بالمساهمة في مشاريع تنموية في البلد المدين مثل تحسين البيئة أو إجراء إصلاحات في مجال الصحة والتعليم.. الخ حيث تقوم الدولة المدينة من خلال هذه الوسيلة بشراء دينها بخصم، وذلك من خلال مزاد علني ينظمه الدائن. والهدف من هذا الأسلوب هو تخليص الدائن من ديون يصعب تحصيلها وذلك بوساطة بيعها إلى الدول المدينة بخصم مرتفع. وأحياناً

تقوم المؤسسات الدولية بتخفيض أعباء الديون الخارجية عندما ترى أن دولة ما قامت بإصلاحات مهمة في مجال التعليم والصحة. وهذا ما حصل مع البنك الدولي في مصر مؤخراً. ويستخدم هذا الأسلوب من المقايضة في تحويل الديون إلى مؤسسات خيرية، وذلك بسعر خصم في السوق الثانوي والذي يحول لاحقاً إلى أدوات معينة بالعملة المحلية للبلد المدين، والتي تستخدم في تمويل مشاريع تنموية معينة.

4- مشاركة المؤسسات الدائنة في ملكية الأصول الإنتاجية في الدول النامية:

وحسب هذا الأسلوب تستطيع الدول المدينة تخفيض أعباء ديونها الخارجية عن طريق السماح للدائنين بالمشاركة في ملكية الأصول الإنتاجية التي يمتلكها ضمن القطاع العام، وهذا يؤدي إلى تقليل العجز في هذه الدول ويقلل من حاجتها للاستدانة من الخارج.

5- **مقايضة الدين بدين آخر (Debt- for- Debt Swap):**

ويستخدم هذا النموذج من المقايضة بقيام الدائنين باستبدال دين بلد ما بدين بلد آخر عنده قدرة أفضل على السداد وهذا يقلل من المخاطرة **(طاقة، محمد، 2007، 31- 47).**

ثامنا : تقرير الاتجاهات الاقتصادية الاستراتيجية للعام 2007: (احمد السيد النجار)

في العاصمة المصرية القاهرة صدر تقرير الاتجاهات الاقتصادية الاستراتيجية لعام 2007م وهو تقرير سنوي يصدر عن مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بمؤسسة الأهرام ويحتوي على رصد تحليلي دقيق ورصين لجمل التفاعلات الاقتصادية التي سبقت عام صدور التقرير، ومن خلال نسخة هذا العام 2007م يلاحظ أن التقرير الذي يواصل صدوره بانتظام منذ عام 2000م احتوى على رؤى واستخلاصات عدة تضمنتها 329 صفحة صدرت في كتاب من الحجم الكبير تم توزيع مضمون صفحاته على ثلاثة أبواب

رئيسية دشنها الدكتور أحمد السيد النجار رئيس هيأة تحرير التقرير بمقدمة تمهيدية أردفت فيما بعد بـرؤية اقتصادية لمحافظ البنك المركزي الأسبق في مصر علي نجم والذي تناول من خلال ورقـته المقتـضبة أهـم الـتحديات الـتي يـواجهها القطـاع المـصرفي في خـضم جدليتي العولمة والخصخصة، ومن خلال المقدمة والرؤية المشار إليهما آنفاً ينطلق التقرير ليرصد أهم تجليات الحـراك الاقتـصادي العالمي والعربي خلال العام المنصرم 2006م، حيث تمثلت أهم محطات ذلك الرصد في المحاور والوقفات القرائية التالية:

أ- أداء الاقتصاد العالمي خلال عام 2006م:

واصـل الاقتـصاد العالمـي خـلال عام 2006م دورة نموه القوي والتي كانت قد بدأت مؤشراتها تتحقق على أرض لواقع منذ عام 2004م، فبلغ معدل النمو الحقيقي للناتج العالمي نحو 5.1٪ وهو ثاني أعلى معدل للنمو المرتفعة وحافظت على مستويات جيدة خـلال عـام 2006م، في حـين تمكنت دول شرق أوروبا التي التحقت مؤخراً بالاتحاد الأوروبـي مـن تحقيق نمواً معتدلاً كما إن (معدل النمو الحقيقي للناتج المحلي الإجمالي في الـدول الـصناعية المـتقدمة قـد تحسن إجمالاً في عام 2006م وذلك بالمقارنة مع عام 2005م فقد ارتفع معدل نمو الناتج المحلي في الولايات المتحدة ومنطقة اليورو واليابان بالترتـيب إلى 3.4٪، 2.4٪، 2.7٪ في عـام 2006م، مقارنـة بـنحو 3.2٪، 1.3٪، 2.6٪ للدول المذكورة بالترتيب عام 2005م).

وتـشير التوقعات إلى أن معدل نمو الناتج العالمي سوف يبلغ 4.9٪ عام 2007م، وهو مـستوى مـرتفع أيـضاً، وسـوف تستمر الصين ومعها الدول الناهضة في آسيا كمحرك رئيـسي للـنمو الاقتـصادي العالمي، بينما سيتراجع النمو الاقتصادي المتوقع في الدول الـصناعية المـتقدمة وفي الدول المصدرة للنفط، في ضوء التوقعات بتراجع أسعار النفط عن المستويات التي حققتها عام 2007م. ص31.

وفي سـياق تـناوله لأهـم مؤشـرات أداء الاقتـصاد العالمي خلال عام 2006م انطوى التقرير على المؤشرات والحقائق التالية:

1- استمرار الاقتصاد الهندي في انطلاقته القوية وتمكنه من استيعاب التأثير السلبي لأسعار النفط حيث بلغ معدل النمو الحقيقي للناتج المحلي الإجمالي 8.3٪ عام 2006م.

2- استمرار العجز الهائل في الموازنة العامة للولايات المتحدة الأمريكية وكذلك العجز في الميزان التجاري وميزان الحساب الجاري ووصوله لمستويات خطيرة لا يمكن تغطيتها إلا عبر وضعية الدولار كعملة احتياط دولية.

3- تمكن الاتحاد الأوروبي من توسيع نطاق السوق المفتوح أمام المنتجين الأوروبيين الأمر الذي عزز من حوافز الاستثمار وبالتالي تعظيم الجهاز الإنتاجي في دول الاتحاد.

4- من المتوقع تراجع النمو الحقيقي للناتج المحلي الإجمالي في كل من الولايات المتحدة الأمريكية ومنطقة اليورو واليابان خلال هذا العام 2007م. وذلك لأسباب عدة منها تداعيات ارتفاع أسعار الفائدة في تلك البلدان والتي أقدمت على تلك الزيادة من أجل وقف زيادة معدل التضخم وتشجيع الادخار.

5- شهد عام 2006م زيادة ضئيلة في معدل ارتفاع أسعار المستهلكين (مؤشر معدل التضخم) في الدول الصناعية حيث بلغ ذلك المعدل نحو 2.1٪، أما بالنسبة لمعدل التضخم في الدول النامية فقد تراجع بشكل طفيف ليبلغ 5.2٪ مقارنة بـ 5.3٪ في عام 2005م وقد حدث ذلك التراجع في دول الاتحاد السوفيتي السابقة ودول الشرق الأوسط وأمريكا اللاتينية والصين، فيما زاد في دول آسيا الناهضة وفي دول شرق ووسط أوروبا وأفريقيا.

6- ارتفعت التجارة السلعية الدولية خلال عام 2006م ووصلت إلى نحو 11721 مليار دولار وذلك بزيادة نسبتها 15.1٪ عن عام 2005م، ويلاحظ في هذا الصدد ارتفاع قيمة التجارة الدولية في الخدمات إلى 3743 مليار دولار أي بزيادة نسبتها 9.8٪ عن عام 2005م، كذلك فإن لأسعار السلع الغذائية مُقدرة بالدولار في نهاية عام 2006م كانت أعلى من مستواها في بدايته بنسبة 40٪

وسـجلت أسـعار المعـادن ارتفاعـاً بنـسبة 55٪ في الفـترة نفـسها بينما ارتفعت أسعار السلع الغذائية بنسبة 19.3٪ وارتفعت أسعار السلع الزراعية بنسبة 3.6٪ في نهايـة عام 2006م، ورغم أن تراجع الدولار مقابل العملات الحرة الرئيسية في عـام 2006م قـد سـاهم في زيـادة أسعار السلع عند تقديرها بالدولار محولة مـن العمـلات الأخـرى، فـإن ذلك الأمر يسري على جميع السلع، ويظل تباين نـسب الـتغير في الأسعار معبراً عن التفاوت في حركة أسعار كل مجموعة سلعية عـن المجموعات الأخرى، كذلك يلاحظ أن الدول المصدرة للسلع الزراعية غير الغذائية تعرضت خلال عام 2006م لقهر حقيقي حيث لم ترتفع أسعارها حتى نهاية عام 2006م سوى بنسبة 3.6٪.

7- فـيما يخـص حـركة الاسـتثمارات الدولـية المباشـرة لـوحظ اسـتمرار تدفـق الاستثمارات الأجنبية نحو 1230 مليار دولار تحصلت الدول الصناعية المتقدمة علـى 65٪ منها، كذلك عادت الولايات المتحدة الأمريكية خلال عام 2006م لتـصبح أكـبر دولـة مـستقطبة للاستثمارات الأجنبية المباشرة حيث بلغت قيمة الـتدفقات الداخلـة إلـيها نحـو 177.3٪ ملـيار دولار، أمـا الـدول النامية فقد تحـصلت في عام 2006 على استثمارات أجنبية مباشرة بلغت قيمتها 367.7٪ مليار وهو مستوى قياس لم تبلغه تلك الدول من قبل.

ب- فشل المحافظين الجدد في أمريكا ونجاح شافيز في فنزويلا:

ضـمن تتـبعه لتداعـيات الـسياسات الاقتـصادية السيئة التي يتبناها المحافظون الجدد في الـولايات المتحدة الأمريكية، لاحظ التقرير أن تلك السياسات الاقتصادية اليمينية وما رافقها من تخفيظات كبيرة للضرائب المفروضة على الأثرياء أدت إلى إفقار أعداد كبيرة مـن المواطـنين الأمـريكيين، كمـا أن تكالـيف احـتلال العـراق الـتي أسهمت في تأزم الاقتـصاد الأمريكـي لـو تم توجـيهها توجـيهاً مجدياً فإنها كانت تكفي لإنقاذ أفقر 30 ملـيون أمريكـي مـن الفقـر ولكـان نـصيب كـل واحد منهم عشرة آلاف دولار فوق

متوسط نصيبه من الدخل الذي يبلغ نحو 7800 دولار كذلك كان بالإمكان توظيف تلك التكاليف من أجل سداد ثلاثة أرباع ديون الدول الفقيرة ومنخفضة الدخل، كما كان بالإمكان استخدامها لتمويل بناء وتطوير اقتصادات المنطقة العربية التي استنزفتها الحروب الإسرائيلية والأمريكية.

ويشير التقرير إبان تناوله لتداعيات السياسات الاقتصادية الفاشلة التي يتبناها المحافظون الجدد في أمريكا إلى أن العجز في الميزان التجاري الأمريكي بلغ مستوى رهيباً، حيث سجل نحو 85 مليار دولار في الشهور الأثني عشر المنتهية في أغسطس 2006م، وبلغ العجز في ميزان الحساب الجاري في العام المنتهي في نوفمبر 2006م، نحو 837.2 مليار دولار، وهي مستويات من العجز يمكن أن تهدم الاستقرار الاقتصادي لأي دولة تؤدي إلى انهيار عملتها وانفجار التضخم فيها على نحو جامح، لكن الوضع الخاص للدولار كعمة احتياط دولية تتم تسوية القسم الأكبر من المعاملات الدولية بها هو الذي يحمي الاقتصاد الأمريكي، وهذه الحماية يمكن أن تفقد فعاليتها تدريجياً مع تطور دور العملات الرئيسية الأخرى في سلّة الاحتياطات الدولية من العملات في مختلف دول العالم، وربما تأتي الضربة الكبرى في هذا المجال من العملاق الصيني الصاعد للمنافسة على عرش الاقتصاد العالمي عندما تمكن بكين من تحرير عملتها بصورة كاملة تتيح استخدامها في تسوية المعاملات الدولية. ص40 ومن محطة الكوارث الاقتصادية للمحافظين الجدد ينتقل التقرير إلى محطة الاقتصاد الفنزويلي ليتناول أهم المؤشرات المعبرة عن أدائه، وذلك من خلال دراستين تحليليتين تضمنتا على العديد من المؤشرات والحقائق، حيث لاحظ التقرير في هذا الصدد إنه منذ تسلم شافيز الحكم في عام 1999م والناتج المحلي لفنزويلا في تزايد مطرد، كما أن متوسط نصيب الفرد من ذلك الناتج ارتفع من 3680 دولار في عام 1999م إلى 6359 دولار في عام 2006م.

كذلك على الرغم من الكارثة الاقتصادية التي تعرضت لها فنزويلا عامي 2002م و 2003م بسبب المحاولة الانقلابية والإضرابات التي شلت قطاع النفط في فنزويلا التي

تعد من أبرز صقور الأوبك، فإن الاقتصاد الفنزويلي عاد للصعود بقوة بعد إحباط الانقلاب واستسلام الولايات المتحدة والقوى المرتبطة بها لوجود شافيز في الحكم، ويلاحظ التقرير أثناء رصده لمؤشرات أداء الاقتصاد الفنزويلي إبان حكم شافيز أن التضخم الذي كان معضلة كبيرة تراجع تدريجياً في عام 2006م وبلغ 12.1٪ كما أن معدل البطالة انخفض إلى نسبة 12.2٪ عام 2005م، في حين ارتفع مؤشر أسعار الأسهم في بورصة كاراكاس (مقدرة بالعملة المحلية وهي البوليفار) في نهاية عام 2006م إلى نسبة 127.7٪ وذلك مقارنة بمستواه في بداية العام، "ويمكن القول إجمالاً إنه على الرغم من الاضطرابات التي واجهها شافيز المستهدف بصورة جلية من واشنطن والقوى المرتبطة بها من بارونات فنزويلا، فإن الأداء الاقتصادي لبلاده كان معقولاً، واتجه للتحسن بقوة بعد إنهاء الاضطرابات وارتفاع أسعار النفط، مما ساعده على تحسين مؤشرات أداء الاقتصاد ومستويات معيشة المواطنين وبالذات الفقراء، وسيظل التحدي الكبير أمام شافيز في فترة رئاسته الجديدة هو الاستمرار في تحسين توزيع الدخل في بلد ما زال يعاني، برغم يسارية شافيز من سوء توزيع الدخل الموروث من عهود سابقة، وهذا التحسين يرتبط بنظم الرواتب والتحويلات الاجتماعية ودعم الخدمات العامة والسلع الأساسية وتنمية الاقتصاد عموماً من خلال معدلات استثمار مرتفعة" ص49.

ج- خطورة محاصرة إيران اقتصادياً والدروس المستفادة من الخبرة النووية الكورية:

وبعد أن يتناول التقرير جملة من القضايا المتعلقة بالعلاقات الصينية السودانية والمواقف الاقتصادية لبعض الحركات الإسلامية ينتقل التقرير ليتناول عبر براح تحليلي وارف الأبعاد والمضامين مسألة الاقتصاد العالمي وتحديات مشكلة الملف النووي الإيراني، حيث شكك معدوه في إمكانية أن تتمكن دول العالم تحمل التداعيات المترتبة على صدور أي قرار دولي يفرض حظراً اقتصادياً شاملاً على إيران نظراً لأن

ذلك لن يكون سهلاً ما لم تتمكن بلدان نفطية أخرى من زيادة حجم إنتاجها وصادراتها بما يعادل الصادرات النفطية الإيرانية، فمن الصعب على الاقتصاد العالمي الاستغناء عن الصادرات النفطية الإيرانية في ظل الارتفاع الكبير في أسعار النفط في الأعوام الأخيرة، والتي وصلت به إلى 16 دولاراً للبرميل من سلة خامات أوبك في المتوسط في عام 2006م، والحقيقة ن الاقتصاد العالمي لا يحتمل أي أزمات كبيرة تشعل أسعار النفط مجدداً، في ظل استمرار العوامل المسببة لهذا الارتفاع والتي تتركز في زيادة معدل النمو الاقتصادي العالمي وما يترتب عليه من نمو سريع نسبياً في الطلب على النفط، وتعطيل المقاومة الوطنية العراقية لقسم مهم من صادرات النفط العراقية، والتوترات الأمنية والعرقية والسياسية في العديد من البلدان المصدرة للنفط بما يثير المخاوف بشان استقرار تدفقات النفط منها ويؤدي إلى ارتفاع أسعاره، والدور الذي تقوم به شركات النفط من أجل إبقاء أسعار الخام مرتفعة لتحقيق أرباح استثنائية خاصة بالنسبة لشركات التي تملك احتياطات نفطية كبيرة من خلال اتفاقيات التنقيب والاستكشاف وتقاسم الإنتاج التي تبرمها مع العديد من الدول النامية المنتجة للنفط، ويضاف إلى هذه العوامل ما يستجد من ظروف طبيعية تعطل قسماً من الإنتاج العالمي للنفط، ولذلك فإن نجاح أي حظر نفطي موجه ضد إيران يتوقف على قدرة البلدان المنتجة والمصدرة للنفط وعلى رأسها السعودية عل زيادة طاقتها الإنتاجية بصورة تعرض خروج إيران من السوق النفطية العالمية" ص 91.

كذلك وفي خضم تناوله للتفاعلات الاقتصادية المترتبة على الملف النووي لكوريا الشمالية أكد التقرير على ضرورة امتلاك مصر والدول العربية الرغبة في التسلح النووي فبناءً على دراسة الملف النووي لكوريا الشمالية يتضح انه (لا يكفي أن تكون على حق في المطالبة بإخلال الشرق الوسط من أسلحة الدمار الشامل، وعلى رأسها الأسلحة الإسرائيلية، إذ يجب أن يكون لدى مصر والدول الأخرى المطالبة بهذا الإخلاء، براجها النووية السلمية وقدراتها على السير في اتجاه التسلح النووي إذا لم تراجع الدول التي تملك أسلحة نووية مثل إسرائيل عن امتلاك هذه الأسلحة وإذا لم

توقف الدول الساعية بصورة حثيثة لامتلاك الأسلحة النووية مثل إيران عن هذا السعي الذي يمكن أن يشعل سباق لتسلح فوق التقليدي في المنطقة) ص122.

د- تحديات التي تواجه الإدارة الاقتصادية العربية

اختزل تقرير الاتجاهات الاقتصادية الاستراتيجية التحديات التي واجهت الاقتصادات العربية خلال عام 2006م في تسعة تحديات هي:

1- محدودية الناتج المحلي ونصيب الفرد منه وتبعية نموه لأسعار النفط.
2- تخلف هياكل الاقتصادات العربية وعدم تطورها.
3- تذبذب الادخار وتدني الاستثمار.
4- البطالة.
5- ضعف التكامل العربي وضغط الخارج.
6- تحدي الموارد المائية ومدى كفايتها لمتطلبات الحياة والتطور.
7- التخلف العلمي والتكنولوجي.
8- الديون الخارجية للدول العربية.
9- نزيف الأموال العربية للخارج وضعف تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر.

وفي سياق تحليله للتحديات الآنفة قدم التقرير جملة من المعطيات والمؤثرات أبرزها ما يلي:

1- (من المؤكد أن حركة أسعار النفط وإيرادات البلدان العربية من القطاع النفطي سوف تظل عاملاً حاسماً في تحديد قيمة الناتج ومعدلات نموه في البلدان العربية إلى أن تستخدم هذه البلدان عوائد تصدير النفط في تحويل بناء اقتصادات صناعية وزراعية وخدمية قادرة على التطور الذاتي في البلدان العربية، بدلاً من إخراج الموال للخارج أو استخدامها في المضاربة على الأراضي والعقارات والأسهم مما يوجد اقتصادات بالونية مهددة بالانفجار والتدهور) ص129.

2- (تعد المنطقة العربية الأكثر معانا في العالم من ارتفاع معدلات البطالة وقد بلغ عدد العاطلين بها حوالي 15 مليون عاطل عن العمل، ويعد ارتفاع معدل البطالة في البلدان العربية تجسيداً لضعف معدل الاستثمار في هذه البلدان وذلك انطلاقاً من أن الاستثمارات الجديدة والوسعات في الاستثمارات القائمة هي العامل الرئيسي في تحديد حركة مستوى التشغيل والبطالة في أي اقتصاد، كما يعبر ارتفاع معدل البطالة في الدول العربية، عن ضعف كفاءة الإدارة الاقتصادية الحكومية وعجزها عن ضمان تشغيل قوة العمل سواء لدى الحكومة وقطاعها العام وهيئاتها الاقتصادية، أو لدى القطاع الخاص والقطاع العائلي من خلال اتباع سياسات اقتصادية كلية ومالية ونقدية محفزة للتوسع والنمو الاقتصادي، وتلجأ بعض الحكومات العربية إلى إلقاء المسؤولية عن ضعف أدائها الاقتصادي وتزايد معدلات البطالة فيها، على معدلات الزيادة السكانية فيها وما تنطوي عليه من زيادة في قوة العمل، برغم أن الزيادة وقوة العمل البلدان العربية باستثناء دول الخليج وليبيا، تعد معتدلة وتقل عن المعدلات المناظرة في البلدان التي تدخل نفس الفئة الداخلية التي تقع فيها هذه البلدان، وبدلاً من أن تنظر هذه البلدان العربية إلى عنصر العمل كعنصر إنتاجي مهم يمكن توظيفه بشكل فعال في إنتاج السلع والخدمات وزيادة قدرة الاقتصاد المحلي من خلال استثمارات جديدة تستوعبه، فإنها تبرر فشلها في تحقيق ذلك بشماعة ارتفاع معدلات النمو السكانية، تلك المعدلات التي تراجع تلقائياً بالتوازي مع ارتفاع مستويات المعيشة والتعليم، كما حدث في البلدان الصناعية) ص134.

3- (تعاني الدول العربية تخلفاً علمياً وتقنياً بالغ الخطورة، وهو التخلف الذي تتعاظم أسبابه في ظل تراجع القيمة الاجتماعية للعلم في بيئة اجتماعية يتزايد فيها نفوذ الاتجاهات العينية غير العلمية، وأيضاً في ظل الفجوة الكبيرة بين مؤسسات البحث العلمي ومؤسسات الإنتاج، بما يحول بين المؤسسات البحثية

وتحويل إنجازاتها العلمية إلى قوة تقنية فعالة ومنتجة في الواقع وبالرغم من الإقرار العام في أوساط النخبة الثقافية والسياسية في البلدان العربية بالأهمية الحاسمة للبحث والتطوير العلميين في تحقيق التقدم العلمي والتقني والاقتصادي، وفي رفع القدرة التنافسية لأي اقتصاد من خلال تقليل تكلفة الإنتاج وتحسين جودة المنتجات، إلا أن السلوك العلمي في الدول العربية يتعامل مع البحث والتطوير العلميين باعتبارهما ترفاً ونشاطاً هامشياً يجري إنفاق بعض الأموال عليه من أجل الوجاهة الاجتماعية الإقليمية والدولية وليس من أجل تحقيق إنجازات علمية وتقنية حقيقية، وتنفق الدول العربية إجمالاً أقل من 0.2٪ من ناتجها المحلي الإجمالي على البحث والتطوير العلميين، مقارنة بنحو 2.36 & على الصعيد العالمي خلال الفترة من 1996- 2002م، ونحو 5.1٪ في إسرائيل نفسها، أي أن إسرائيل تنفق على البحث والتطوير العلميين أكثر ما تنفقه الدول العربية مجتمعة برغم أن عدد سكان إسرائيل يبلغ نحو 2٪ فقط بالمقارنة مع عدد سكان الوطن العربي، كما أن الناتج المحلي الإجمالي الإسرائيلي يقل عن واحد على ثمانية من الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية إذا تم احتساب كليهما بناء على أسعار الصرف السائدة، ويقل عن عشر الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية إذا تم احتساب كليهما بناء على تعادل القوى الشرائية مع الدولار). ص138.

4- تكمن أهمية أسباب ضعف تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى المنطقة العربية في جملة من العراقيل والعقبات الكؤود والتي أبرزها ما يلي:

أ- انغلاق البنية الاجتماعية التقليدية المحافظة في بعض الدول العربية وذلك بصورة لا تشجع على قدوم الاستثمارات الأجنبية.

ب-انغلاق بعض الأسواق العربية أمام الاستثمارات الأجنبية وبالأخص تلك الموجودة في البلدان النفطية الكبيرة.

ج- عدم توافر ضوابط قوية للمعايير والمواصفات وعدم احترام حقوق الملكية الفكرية.

د- وجود معوقات بيروقراطية واستفحال أمر الفساد الكبير والصغير في المنطقة العربية.

ه- غياب الديمقراطية وانتشار العمل بالقوانين الاستثنائية.

هـ- الادارة الاقتصادية لدول الخليج العربي

نظراً لأهمية المركز النفطي الخليجي على الصعيدين العربي والدولي خصص التقرير محوراً كاملاً لمناقشة وضعية اقتصادات الخليج في ظل الطفرة النفطية الثالثة وذلك باعتبار أن دول الخليج شهدت طفرة نفطية أولى بعد حرب أكتوبر 1973م، وطفرة نفطية ثانية بعد الثورة الإيرانية وأثناء السنوات الأربع الأولى من الحرب العراقية الإيرانية، ويرى معدو التقرير أن الطفرتين الأوليتين تميزتا بتسرب فوائضهما النفطية للغرب وعلى رأسه أمريكا، وذلك في صورة ودائع مصرفية واستثمارات في الأسهم والسندات الأمريكية والأوروبية وشراء للعقارات الفاخرة وكل ما له علاقة بالتبذير والترف، كما توجه قسم منها للمضاربة على الذهب فاشتعلت أسعاره بلا مبرر حقيقي، ثم انهارت تلك الأسعار وفقدت المدخرات العربية جزءاً مهماً من قيمتها بسبب سوء إدارتها، كما توجه قسم منها إلى أسواق الأسهم العربية بحيث أصبح هناك جبال من الأموال تتداول أصولاً عينية محدودة في ظل ضعف معدلات الاستثمار الحقيقية مما أدى إلى صعود الأسعار بشكل بالوني ثم انفجارها بعد ذلك مخلفة أزمات رهيبة لعل أشهرها أزمة انهيار سوق الأسهم الكويتية (أزمة سوق المناخ)". ص153.

وبعد أن يلاحظ التقرير أن سلوك الدول الخليجية المصدرة للنفط ومستثمريها لم يختلف كثيراً في الطفرة النفطية الراهنة عن التمظهر السلوكي الذي تم اعتماده في الطفرتين السابقتين يُعرج التقرير وبشكل تحليلي مُسهب على قضايا ومسائل اقتصادية عدة من بينها ما يتعلق بالاتجاهات العامة التي حكمت توظيف أموال الطفرتين

السابقتين في منطقة الخليج وكيف أنها لا تختلف كثيراً عن الاتجاهات التي تحكم الطفرة الراهنة، فوفق تقرير الاتجاهات الاقتصادية الاستراتيجية 2007 فإن معدلات الاستثمار لا تزال متدنية ولا يمكنها أن تشكل رافداً لدورات قوية من النمو الاقتصادي الحقيقي "وهناك خلل واضح بين معدلات الادخار العالية في غالبية البلدان الخليجية في أوقات ارتفاع أسعار النفط، ومعدلات الاستثمار الحقيقية في تلك البلدان، ويعود جانب مهم من هذا الخلل إلى تسرب جانب كبير من مدخرات تلك البلدان إلى الخارج سواء في صورة استثمارات مباشرة أو في الاقتصاد الرمزي في أسواق رأس المال وأسواق العملات، وفضلاً عن هذه العوامل فإن التكوين التاريخي للنخب المالية في البلدان الخليجية لا يتضمن من يمكن تسميتهم بآباء الصناعة أو برواد الاستصلاح والاستزراع، أو برواد الخدمات والاقتصاد الجديد، إلا على نحو استثنائي ونادر لا يسمح برفع معدلات تكوين رأس المال، ولا يسمح بتحقيق معدلات نمو معتدلة أو مرتفعة بصورة مستقلة عن حركة أسعار النفط" ص164.

وبالإضافة لمتغير تدني معدلات الاستثمار في منطقة الخليج يناقش التقرير متغيرات أخرى تتعلق بخطورة الاستمرار في المضاربة على الذهب وكذلك الأموال الهائمة في البورصات ونزيف الموال الخليجية للخارج مشيراً في خاتمته إلى أن الدول الخليجية مطالبة بأن تعمل بشكل دؤوب على صياغة علاقة جديدة مع الدول المستوردة، وذلك بحيث تتمكن من تخطيط حركة أسعار النفط بشكل لا ينطوي على التذبذبات التي تحدث في سوق النفط دائماً، فالملاحظ إنه على مدى الأعوام الثلاثين الماضية (كانت الحوارات والمفاوضات بين مصدري النفط ومستورديه تعكس مستوى مروعاً من الانتهازية من قبل كبار المستوردين في الغرب، حيث يهتمون بهذه الحوارات عندما ترتفع أسعار النفط على أمل أن تؤدي إلى قيام الدول المصدرة بكبح الأسعار، أما عندما تنهار الأسعار وتهدد الاستقرار الاقتصادي والسياسي في الدول المعتمدة على تصدير النفط، فإن الدول المستوردة الكبرى لا تلقي بالاً لذلك). ص168.

و- نظرة في منظومة الاقتصاد الفلسطيني:

في محوره المتعلق بالاقتصاد الفلسطيني أكد تقرير الاتجاهات الاقتصادية الاستراتيجية 2007م على أن الاقتصاد الفلسطيني يعاني منذ انتفاضة الأقصى في سبتمبر 2000م تدهوراً وتراجعاً لكل مؤشراته الاقتصادية والاجتماعية وذلك لأسباب عدة يأتي في مقدمتها الإجراءات التعسفية التي تتخذها دوائر الكيان الصهيوني العنصري ضده، وبالأخص ما يتعلق منها بسياسات الإغلاق والحصار ومصادرة وتجريف الأراضي وبناء الجدار العازل والاجتياحات العسكرية المتكررة وتصعيد وتيرة العدوان والممارسات الأخرى المخالفة للقانون الدولي، ولاحظ التقرير أن ثمة هناك مؤشرات اقتصادية عدة تعزز من فرضية تراجع أداء الاقتصاد الفلسطيني خلال السنوات الست الأخيرة وأن أهم تلك المؤشرات يتمثل في التالي:

1- انخفاض متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الثابتة لعام 1997م من 1495.7 دولار/ فرد عام 1999م إلى 1165 دولار/ فرد عام 2005م وبالمثل تراجع متوسط نصيب الفرد من الناتج القومي من 1767.9/ دولار فرد إلى 1299 دولار/ فرد للعاملين على التوالي.

2- ارتفاع معدل البطالة من 80 ألف عاطل في عام 1999م إلى 200 ألف عاطل في عام 2005م وذلك طبقاً لتعريف منظمة العمل الدولية للبطالة والذي لا يأخذ في الحسبان أعداد العاطلين بسبب اليأس والإحباط من إيجاد العمل، ويؤكد التقرير بأنه إذا ما أخذنا تلك الأعداد في الاعتبار فإن عدد العاطلين عن العمل سيزداد إلى نحو 255 ألف عاطل عن العمل.

3- تراجع المساهمة الإجمالية لقطاعي الزراعة والصناعة وارتفاع عجز الموازنة العامة إلى 240 مليون دولار عام 2005م.

4- انخفاض إجمالي قيمة الصادرات وارتفاع الدين العام إلى 1.64 مليار دولار عام 2005م.

كـذلك أكـد التقرير على أن عام 2006 كان هو الأسوأ في تاريخ الاقتصاد الفلسطيني فلقـد جاء عام 2006م (حاملاً تدهوراً غير مسبوق، وصل لحد الأزمة الإنسانية جراء الحصار المالي الدولي الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني وسلطته الوطنية، وذلك منذ تـسلم حكـومة حـركة حمـاس مهامهـا في مـارس 2006م إثر فوز الحركة بالأغلبية في انـتخابات المجلـس التـشريعي الـتي عقدت في يناير 2006، حيث تعرض تحويل الموال للـسلطة الوطنـية الفلـسطينية ووزارة ماليـتها إلى خطـر كامل قادته الولايات المتحدة، وبالتوازي امتنعت إسرائيل عن تحويل أموال العائدات والتي بلغت قيمتها عام 2005 م نحو 740 مليون دولار) ص174.

* تقييم المساعدات العربية المقدمة للشعب الفلسطيني:

في مـستهل تقيـيمه للمساعدات العربية المُقدمة للشعب الفلسطيني ينبه التقرير لخطورة الانحـراف المصاحب لتوجهات الإنفاق في كل من صندوقي الأقصى وانتفاضة القدس فعلـى سـبيل المثال يشير التقرير إلى أن صندوق الأقصى أعتمد مجالات للإنفاق بقيمة 583.742.000 دولار أمريكـي تمـثل 73٪ مـن إجمالي راس المال المخطط للاكتتاب (800 مليـون دولار) وتمـثل 61.4٪ مـن إجمالـي المبالغ المتوجب إتاحتها عند إضافة الـدعم الإضـافي المخـصص لمشاريع التنمية (150 مليون دولار)، وبلغ إنفاقه الفعلي 491.310.000 دولار أمريكـي مـا يمـثل 61.4٪ مـن إجمالـي رأس المال المخطط و 51.7٪ مـن المـوارد المـتوجب إتاحتها (950 مليون دولار) وتوضيح مجالات الإنفاق تـوجه 82.4٪ لـدعم ميـزانية الـسلطة الفلسطينية 3.6٪ لقطاع التعليم، 5.1٪ لقطاع الـصحة، أمـا حـصة القطاعـات الاقتـصادية ذات الأولوية بالنسبة للحالة الفلسطينية فكانت بالغة المحدودية فلم يزد نصيب قطاعات الزراعة والصناعة والإسكان والتجارة والبنية التحتية على 2٪، 0.6٪، 3.6٪، 6.75٪، 4.7٪، لكل منها على التوالي". ص 178.

وعلـى الـرغم مـن أن تقرير الاتجاهات الاقتصادية الاستراتيجية 2..7م يؤكد على أن اسـتنزاف معظـم المـساعدات العربية الرسمية في دعم الميزانية الجارية للسلطة الوطنية

الفلسطينية هو أمر لا يخلو من الإيجابيات، فإنه في نفس الوقت يؤكد على أن تجربة المساعدات العربية للاقتصاد الفلسطيني توضح بشكل جلي ومباشر أنه لا يوجد ثمة هناك توجه استراتيجي عربي للتعامل مع المتغيرات السريعة والمصيرية التي تعصف بالساحة الفلسطينية، الأمر الذي أسهم في إهدار المردود الاقتصادي المتوقع من تلك المساعدات، كذلك رسخت تلك التجربة قاعدة أن النيات الحسنة -إن صح وجودها- لا يكترث بها كثيراً في مقام مصيري مثل الصراع العربي -الإسرائيلي، وإن المنطقة البراغماتي سيكون محل اعتداد كبير في مثل هذا المقام، والذي يؤكد لنا أن الوضع الذي تكون فيه محصلة الجهود المبذولة مساوية للصفر يتعادل مع الوضع الذي لم تبذل فيه جهود قط!!" ص191.

على كل حال من بين الإحصائيات التي يرصدها التقرير حول المساعدات العربية للشعب الفلسطيني تأتي الأرقام والإحصائيات التالية:

1- بلغ إجمالي قيمة المساعدات العربية المُقدمة للشعب الفلسطيني وسلطته واقتصاده ومؤسساته خلال الفترة ما بين سبتمبر 2000م، وسبتمبر 2006م نحو 40 مليار دولار.

2- مثلت المساعدات المُقدمة من الأطر الشعبية والأهلية وغير الرسمية العربية نحو 50٪ من إجمالي المساعدات العربية.

3- بلغت قيمة المساعدات العربية الرسمية نحو 2010.5 مليون دولار، تشمل على 760 مليون دولار لدعم الموازنة الفلسطينية، 313 مليون دولار من الصناديق والمؤسسات المالية العربية، وهو ما مثل نحو 50٪ من إجمالي المساعدات العربية.

4- بلغت نسبة سداد لدول العربية الالتزامات التي أقرتها مؤتمرات القمة العربية والبالغة 3790 مليون دولار، نحو 44.8٪ فقط، مما يؤكد على فشل النظام الرسمي العربي في الوفاء باستحقاقات سبق أن أقرها هو على نفسه.

ز- الصراع المائي مستمر:

في الـوقت الذي لم يتطرق فيه التقرير للوضع المائي في منطقة المغرب العربي، نبه تقرير الاتجاهـات الاقتصادية الاستراتيجية 2007م إلى خطورة الوضع المائي لدول أحواض النـيل مـؤكداً علـى أن عملـية اقتـسام المياه المشتركة بين إسرائيل والشعب الفلسطيني والأردن ولبـنان وسـوريا ارتكزت على معايير الإرهاب والقوة وفرض الأمر الواقع، الأمـر الـذي ينذر بارتفاع مطرد لمعدل الخلافات الدائرة حول اقتسام المياه خاصة وإن معـدلات الـنمو الـسكاني في فلـسطين والأردن تعزز من ذلك وتؤكد ماهيتها الكمية والكيفـية علـى إنـه لم يعد هناك مفر من اتخاذ تدابير فاعلة وحكيمة تجاه مسألة النهب الإسرائيلي لموارد المياه السورية والأردنية واللبنانية والفلسطينية.

وبعـد أن ينتهـي التقريـر مـن تـناول أزمة المياه في المنطقة العربية، يختتم معدي التقرير تقريـرهم بالتطـرق عـبر أوراق تحليلـية وعلمـية لجملـة مـن المسائل والقضايا المرتبطة بالاقتصاد المصري وفي مقدمتها ما يتعلق بمدى الاستفادة التي يمكن أن تجنيها مصر من اتفـاق المـشاركة المـصرية الأوروبـية وكـذلك مـا إذا كـان قانـون حمايـة المنافسة ومنع الممارسـات الاحـتكارية يكفـي لحماية المستهلك المصري، أيضاً ناقشت تلك الأوراق قضايا ومسائل عدة تتعلق بالوضع في القناة والسد لعالي، فعلى سبيل الذكر لا الحصر يـرى التقريـر أن فكـرة إنـشاء قناة بديلة لقناة السويس هي فكرة ابتزازية أكثر من أي شـيء آخـر، فالمسار الأول المقترح للقناة من ميناء إيلات الصهيوني، إلى البحر الميت، ثم من هذا الأخير إلى البحر المتوسط ينطوي على تعقيدات فنية لا يمكن التغلب عليها إلا بـتكلفة باهـضة، لأن انـتقال السفن سيتطلب أهوسة للإنزال واخرى لرفع السفن، مما يجعل تكلفة ورسوم مرور السفن غير اقتصادية ولا يمكنها أن تنافس قناة السويس، أمـا المـسار الآخر لحفر قناة من أم الرشراش (إيلات) إلى أشدود على البحر المتوسط، فغن إمكانية تحقيقه أعلى بالمقارنة بالمسار الأول' ص262.

وفي خـتام تقرير الاتجاهات الاقتصادية الاستراتيجية نجد أنه ثمة هناك جهداً مميزاً بذله معـدو التقرير من أجل إعداد ملحق أخصائي مثمر ومفيد لكل باحث أو مهتم بالحقل

الاقتـصادي أو الـسياسي ومـن بين الاحصائيات الموجودة في ذلك الملحق إحصائيات دولية تتعلق بالدخل القومي ونصيب الفرد منه في العالم وعرض النفط وحركة أسعاره والحـركة المناظـرة لمعدل نمو الناتج العالمي والتضخم، وكذلك إحصائيات عربية تتعلق بهـيكل الاقتـصادات العـربية ومعـدلات نـمـو الناتج المحلي الإجمالي في البلدان العربية وتوزيـع الدخل والديون الخارجية وتطور حركة الاستثمارات الداخلة للدول العربية.

الفصل الخامس

الإدارة الاقتصادية في الإسلام

الفصل الخامس

الإدارة الاقتصادية في الإسلام

أولا: مفهوم الإدارة الاقتصادية في الإسلام

للإدارة الاقتصادية في الإسلام تشريعات تستند إلى نظام شامل كامل يحيط بجميع جوانب النشاط الاقتصادي والإنساني والبشري، جعل لنشاط التجارة والمال وتداول المال نظام يضمن الحركة التجارية، ولصاحبها وللمسلمين الكسب الحلال واستثمار المال وتنمية المدخرات على أسس الاستثمار الشرعي القائم على المشاركة في الأعباء والمشاركة في الربح والخسارة، ثم يهدف في النهاية إلى أن يأكل الإنسان الأكل الطيب الحلال ويضع عليها قيوداً وتكاليف، وهكذا المجتمع له مصلحته وتراعى مصلحة المجتمع ومصلحة الفئات الضعيفة في المجتمع الفقراء والمساكين وأبناء السبيل والغارمون هذه كلها فئات لها حقوقها، ومن أجل ذلك نجد أن الإسلام أقر وشرع من الفرائض ما يقيم التوازن بين الفرد والمجتمع، وجعل هناك من المحرمات أيضاً في قسم المنهيات في الشريعة أيضاً ما يقيم هذا التوازن ويقيم العدل وأهم أمرين في الاقتصاد الإسلامي وهما أمران بارزان جداً في جانب المأمورات فريضة الزكاة، هذه دعامة من دعائم الاقتصاد الإسلامي وهي دعامة من دعائم الإسلام، هي الركن الثالث من أركان الإسلام وهذه لها أهدافها الاجتماعية، الاقتصادية والدينية والسياسية، وفي الجانب الآخر نجد تحريم الربا وتحريم الاحتكار وتحريم الضرر الذي يسبب النزاع والمجازفات فهذه الأشياء أساسية تجعل الاقتصاد الإسلامي مخالفاً للاقتصاد الوضعي، الاقتصاد الإسلامي يختلف أيضاً عن الاقتصاد الوضعي في أنه ليس هدفه الناحية المادية فقط، الإسلام يقول ﴿ٱلۡمَالُ وَٱلۡبَنُونَ زِينَةُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا ۖ وَٱلۡبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيۡرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابٗا وَخَيۡرٌ أَمَلٗا﴾ ففيه مال ولكن فيه باقيات صالحات،

فالإسلام يجعل مهمة الفرد أنه يسعى في الدنيا ليكسب رزقه ﴿فَٱمۡشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزۡقِهِۦ﴾ ﴿فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ والعمل في الإسلام عبادة وجهاد وفي كل الأيام مشروع العمل، فاليهود مثلا يوم الأحد يحرم عندهم العمل، نحن عندنا حتى يوم الجمعة قبل الصلاة هناك بيع وشراء وعندما يسمع النداء ﴿فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَ﴾ (وبعد الصلاة) ﴿فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ (فالاقتصاد الإسلامي يجعل من الناحية المادية خادمة للناحية الروحية يعني الناس المفروض يكسبوا ليعبدوا الله بعد ذلك) وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض (هذه وصايا لأصحاب المال ثم أن الاقتصاد الإسلامي يتميز بأنه اقتصاد أخلاقي، الاقتصاد الوضعي يقول لك لا علاقة للاقتصاد بالأخلاق، الاقتصاد المهم أن يحقق مكاسب، إنما الاقتصاد الإسلامي لابد أن يرتبط بالأخلاق في عمليات الاقتصاد الأربعة الأساسية، فالاقتصاد إنتاج واستهلاك وتداول وتوزيع، هذه أركان الأعمال الاقتصادية، المسلم مرتبط بالقيم الأخلاقية والعقدية والتشريعية الحلال والحرام في كل هذه الأشياء، ففي الإنتاج عليه ألا ينتج الشيء المحرم ولا الشيء الضار للناس، وفي الاستهلاك أيضاً مأمور بأن يستهلك في حدود معينة ﴿وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ فَتَقۡعُدَ مَلُومٗا مَّحۡسُورًا﴾، (وفي التداول ممنوع أيضاً أنه يكسب المال من حرام أو ينميه بالحرام فهو مرتبط بطرق معينة ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِۖ قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثۡمُهُمَآ أَكۡبَرُ مِن نَّفۡعِهِمَا﴾.

ثانيا : أهداف الإدارة الاقتصادية في الإسلام

تسعى الإدارة الاقتصادية الإسلامية إلى تحقيق الأهداف التالية: (الإمام محمد الشرازي، 1998م)

1- أن لا يكون هناك فقراء يعانون الجوع والمرض والفقر.
2- أن لا تكون هناك مشاريع معطلة.
3- أن لا تبقى طاقات إنسانية، أو غير إنسانية عاطلة.
4- أن لا يكون هناك أغنياء إلى حد البذخ والترف الذي يتلف الضمائر والأخلاق.
5- أن تكون الدولة هي المسؤولة عن هذه البنود الأربعة.
6- أن لا يكون في المجتمع اختلاف في المستوى المعيشي والمادي.

ثالثا: منهجية الإدارة الاقتصادية: (علي عبد العزيز http://www.islamonline.net)

علم الاقتصاد هو علم يدرس خيارات الناس والتصرفات التي يقومون بها من أجل تحقيق أفضل استخدام للموارد النادرة، ومن ثم يُطلق عليه أحيانًا "علم الندرة" والتي تُعرَّف على أنها وضع لا توجد فيه موارد كافية لتلبية احتياجات الجميع، ومن ثم فهو علم يساعدنا على اتخاذ القرار والمبادلة بين الأهداف والخيارات، فعلى سبيل المثال:

إذا أنفقت كل ما لديك على الغداء فقد لا يتبقى لديك ما تنفقه على العشاء.

إذا أنفقنا أكثر على قطاع الدفاع سنضطر إلى تخفيض الإنفاق على قطاعات أخرى كالتعليم مثلاً، وهكذا حيث يوجد عدد لا نهائي من هذه المبادلات، وفي هذا الصدد يقوم الاقتصاديون بدراسة الطرق التي يتم بها ترشيد عملية اتخاذ القرار والتعامل مع محدودية الموارد بصورة ملائمة.

ويمكن القول: إن الأدوات والمعايير المستخدمة لترشيد عملية اتخاذ القرار تهدف إلى تحقيق الأغراض التالية:

- تحقيق مكاسب أو مصالح مرتقبة.
- تعظيم مكاسب أو مصالح موجودة.
- دفع أضرار أو مفاسد متوقعة.
- تقليص أضرار أو مفاسد موجودة.

خمسة معايير تحكم القرار الصحيح

وقد أسفرت جهود المختصين المتراكمة على مَرّ الزمن عن العديد من المفاهيم والمعايير التي يتم استخدامها للوصول إلى أفضل البدائل، واتخاذ القرار الاقتصادي السليم سواء على مستوى المنشأة أو الدولة، ومن بينها:

1- حدود وإمكانيات الإنتاج:

لكل مجتمع موارد محدودة من: العمل ورأس المال يستخدمها لإنتاج السلع والخدمات، فإذا افترضنا أنه على المجتمع أن ينفق هذه الموارد على إنتاج سلعة "السيارات" وخدمة "التعليم" فعند توجيه كل الموارد للإنفاق على التعليم؛ فسوف يحصل المجتمع على 10 آلاف خريج سنويًا على سبيل المثال، ويكون إنتاج السيارات في هذه الحالة صفرًا، وإذا وجهت كل الموارد لإنتاج السيارات سوف ينتج المجتمع 20 ألف سيارة سنويًا، وسيكون عدد الخريجين في هذه الحالة صفرًا، فإذا ما أردنا رفع عدد الخريجين علينا تخفيض إنتاج السيارات والعكس صحيح، وهو ما يعطينا عدد لا نهائي من المبادلات بين السيارات والخريجين على منحنى إمكانيات الإنتاج، يمكن لصانعي القرار المفاضلة بينها لاختيار أفضل توليفة من أعداد السيارات والخريجين.

2- تكلفة الفرصة البديلة:

وتعرف بأنها تكلفة نشاط ما مُقدَّرة بقيمة الفرصة الضائعة لاستغلال نفس الموارد أو نفس الزمن في أفضل نشاط بديل ممكن؛ فإذا كان ثمن فنجان قهوة 3 دينارات مثلاً وثمن

فنجان الشاي دينار واحد؛ فإن تكلفة شرب فنجان قهوة تساوي فقدان فرصة شرب ثلاثة فناجين من الشاي، كما أن قضاء ساعتين مثلاً في المذاكرة تساوي التضحية بنفس الزمن في التنزه، وقس على ذلك.

تعطينا تكلفة الفرصة البديلة الفرق بين الربح الاقتصادي والربح المحاسبي حيث يحسب هذا الأخير على أساس الربح= الإيرادات– التكاليف.

دون اعتبار لتكلفة الفرص البديلة ضمن التكاليف بعكس الربح الاقتصادي.

3- تحليل المنافع والتكاليف:

وعادة ما يُستخدم هذا التحليل في مجال المنافع العامة؛ حيث يهدف إلى معرفة ما إذا كانت هذه المنافع التي يتحصل عليها الجمهور من البرامج الحكومية كافية إلى درجة تبرر المبالغ المنفقة عليها، ما المبلغ الذي يجب إنفاقه على إضاءة الشوارع؟ مثلاً ولماذا هذا المبلغ بالذات؟ وما المعيار لذلك كله؟ وهل يتحمل الناس تكلفة هذه البرامج حسب مقدار الخدمة أو المنفعة التي يستلمونها، أم أنهم يحصلون على منافع متساوية ويدفعون تكاليف غير متساوية؟، أو يدفعون تكاليف متساوية ويستلمون منافع غير متساوية؟ وما هي النتائج في كل حالة؟ وكيف يتصرف الأفراد، بناءً على ذلك.

هذه الأسئلة وإجاباتها تدخل فيما يُسمَّى بنظرية الاختيار العام public choice theory التي تقترح أن ردود الأفعال في ظل نظام الانتخابات المباشرة سوف تتم من خلال السلوك التصويتي للأفراد.

4- نقطة الإغلاق:

إذا أصبح مشروع ما يحقق خسائر فهل يتم إغلاقه مباشرة أم لا؟ وما المعيار لذلك؟ ينص تحليل نقطة الإغلاق على أن المشروع يستمر في الإنتاج طالما لا يزال يغطي تكاليفه المتغيرة؛ وهي التكاليف المتعلقة بالإنتاج كالمواد الخام وغيرها ولا يُغلق المشروع إلا إذا عجز عن تغطية هذه التكاليف؛ وذلك لأن التكاليف الثابتة سوف يتحملها المشروع سواء أنتج أم

لا كإيجارات المباني مثلاً، ومن ثم يستمر المشروع في الإنتاج بهدف تقليل الخسائر إلى أن يتحسن الوضع؛ لأنه إذا توقف في مثل هذه الحالة ستكون الخسارة أكبر.

5- الآثار الخارجية:

وهي الآثار التي تنجم عن استهلاك أو إنتاج سلعة أو خدمة ما على طرف ثالث غير البائع والمشتري ولا تظهر في السعر، وهذه الآثار قد تكون إيجابية أو سلبية، وأبرز مثال على هذه الآثار السلبية هو صناعة الأسمنت التي تلوث البيئة المجاورة للمصنع، وتضر بالمزارع وبصحة المقيمين في المنطقة، فعلى الرغم من أن هذه الصناعة تساهم في الإنتاج القومي، إلا أنها في نفس الوقت تضر بالإنتاج الزراعي والصحة العامة، وهو ضرر غير مشمول في سعر بيع كيس الأسمنت.

فما الموقف الذي سيتخذه صانعو القرار والسياسة العامة هل هو:

إغلاق المصنع؟

أو فرض ضرائب على صناعة الأسمنت لتعويض المتضررين منها؟

أو فرض قيود بيئية صارمة على صناعة الأسمنت؟

وأي من هذه الخيارات سيحقق نفعًا أكثر أو ضررًا أقل؟!!.

كما أن استخدام التقنيات المذكورة آنفًا يساهم في تحقيق التخصيص الأمثل للموارد، الأمر الذي يفضي في النهاية إلى رفع مستوى الرفاه في المجتمع، وزيادة الكفاءة الاقتصادية، ولقد حدثت بسبب عدم إدراك هذه التقنيات أو تجاهلها والتقصير في استخدامها خسائر كبيرة لدول العالم الثالث أدت إلى هدر كميات كبيرة من الموارد المحدودة أصلاً، في الوقت نفسه الذي ترسخت فيه هذه المعايير وتجذرت في بلدان العالم المتقدم، وأصبحت منهجًا وأسلوبًا لاتخاذ القرارات على جميع الأصعدة، بما فيها جانب العلاقات الإنسانية؛ وذلك بسبب سيطرة الجانب المادي على الشخصية الغربية في كثير من الأحيان.

رابعا: منهجية الإدارة الاقتصادية في الإسلام:

ورغم إن هذه المعايير قد استحدثت عبر الزمن في تراكم معرفي- يحظى بالاحترام- قام به العديد من الاقتصاديين على مستوى العالم، إلا أننا ومن خلال الاطلاع المتواضع على تراث الفقه الإسلامي؛ نلاحظ أن هذه المنهجية في اتخاذ القرار أصيلة لدينا، وقد قام الفقهاء والمجتهدون في هذه الأمة باستخدام هذه التقنيات بشكل مثير للإعجاب منذ ما يزيد على ألف عام رغم اختلاف مسمياتها؛ ولْنَرَ ما يقوله هنا الإمام ابن قيم الجوزية- رحمه الله- في كتابه "الفوائد" عن الأساس الذي تُبنى عليه الإدارة ويُتخذ به القرار، وذلك في فصل تحت عنوان "أقسام الفكر":

"أصل الخير والشر من قبل التفكر، فإن الفكر مبدأ الإرادة والطلب في الزهد والتراث، والحب والبغض.

وأنفع الفكر: الفكر في مصالح المعاد، وفي طرق اجتلابها، وفي دفع مفاسد المعاد، وفي طرق اجتنابها، فهذه أربعة أفكار هي أجل الأفكار، ويليها أربعة: فكر في مصالح الدنيا وطرق تحصيلها، وفكر في مفاسد الدنيا وطرق الاحتراز منها، فعلى هذه الأقسام الثمانية دارت أفكار العقلاء".

ثم يسترسل الإمام ابن القيم في سرد بعض الأفكار الرديئة حتى يقول:

"فكل هذه الأفكار مضرتها أرجع من منفعتها، ويكفي في مضرتها شغلها عن الفكر فيما هو أولى به وأعْوَد عليه بالنفع عاجلاً وآجلاً".

ويضع الإمام هنا أساسيات اتخاذ القرار والتخطيط له في الأجل البعيد "المعاد" وفي الأجل القريب "المعاش"، أي مصالح الدنيا التي لا يعتبر الاقتصاد إلا جانبًا من جوانبها المتعددة، كما أنه لا يحصر هذه الآلية في إطار ضيق محدود بل يعممها فيقول:

"ومنها الفكر في المقدرات الذهنية التي لا وجود لها في الخارج ولا بالناس حاجة إليها البتة وذلك موجود في كل علم، حتى في علم الفقه والأصول والطب".

المفاضلة بين المصالح والمفاسد

لقد كرر الإمام ابن القيم منهجية المفاضلة بين المصالح والمفاسد كما يمكن أن نسميها من الناحية الشرعية أو المكاسب والخسائر كما يمكن أن نسميها من الناحية الاقتصادية، وذلك في أكثر من موضع فيقول: **فصل تحصيل أعظم المنفعتين:**

"اللذة المحرمة ممزوجة بالقبح حال تناولها، مثمرة للألم بعد انقضائها، فإذا اشتدت الداعية منك إليها تفكّر في انقطاعها وبقاء قبحها وألمها، ثم وازن بين الأمرين وانظر ما بينهما من التفاوت.

والتعب بالطاعة ممزوج بالحسن مثمر للذة والراحة، فإذا ثقلت على النفس ففكّر في انقطاع تعبها وبقاء حسنها ولذتها وسرورها، ووزان بين الأمرين وآثر الراجح على المرجوح.

إن تألمت بالسبب فانظر إلى ما في المسبب من الفرحة والسرور واللذة- يَهُن عليك مقاساته، وإن تألمت بترك اللذة المحرمة، فانظر إلى الألم الذي يعقبها، ووزان بين الألمين.

وخاصية العقل تحصيل أعظم المنفعتين بتقريب أدناهما واحتمال أصغر الألمين لدفع أعلاهما، وهذا يحتاج إلى علم بالأسباب ومقتضياتها، وإلى عقل يختار به الأولى والأنفع له منهما، فمن وفر قسمة من العقل والعلم اختار الأفضل وآثره، ومن نقص حظه منهما أو من أحدهما اختار خلافه، ومن فكر في الدنيا والآخرة علم أنه لا ينال واحدًا منهما إلا بمشقة، فليحتمل المشقة لخيرهما وأبقاهما".

كما يقول الإمام أيضًا عن: اللذة من حيث هي مطلوبة للإنسان، بل ولكل حي، فلا تذم من جهة كونها لذة، وإنما تذم ويكون تركها خيرًا من نيلها، وأنفع إذا تضمنت فوات لذة أعظم منها وأكمل، أو أعقبت ألمًا حصوله أعظم من ألم فواتها".

"فها هنا يظهر الفرق بين العاقل الفطن والأحمق الجاهل فمتى عرف العقل التفاوت بين اللذتين والألمين وأنه لا نسبة لأحدهما إلى الآخر، هان عليه ترك أدنى اللذتين لتحصيل أعلاهما واحتمال أيسر الأمرين لدفع أعلاهما".

وبالتالي نجد أن هذا التحليل في الفكر الاقتصادي والفكر الإسلامي يدور حول جانبين أساسيين هما:

- تعظيم المنافع Benefit Maximization.
- تقليص الأضرار loose minimization.

فقـد سـاهم هذا التحليل في الفقه الإسلامي في استنباط العديد من القواعد الفقهية التي تستخدم في استخلاص الأحكام الشرعية لمختلف القضايا، والتي يمكن تطبيقها في مختلف المجالات، ومن هذه القواعد:

- ما لا يدرك كله لا يترك جله.
- دفع المفاسد يقدم على جلب المصالح.
- لا ضرر ولا ضرار.
- أخف الضررين.

والـتي تـنطوي على استخدام ضمني للمعايير والتقنيات التي ذكرت في بداية كلامنا، حـيث يرى بعض الفقهاء أن مبدأ التعويض العادل لمن أصابه ضرر ما كإتلاف سيارة الأجرة الـتي يعمـل علـيها أو مصادرة استثمار ما في مصنع أو عمارة كأن يؤجرها على سبيل المثال، يجب أن يتضمن:

1- قيمة الضرر أي التلف أو المصادرة.
2- ما فات منه مغنم، أي الدخل الذي كان يعود على المالك من السيارة أو العمارة.

بمعنـى أن يشمل التعويض قيمة الفرصة الضائعة أو التي ضُيِّعت قسرًا على المتضرر، كمـا أنـه إذا لم تـستطع أن يأتـي بالأمـر كلـه فَأْتِـي منه ما استطعت، فإذا لم تستطع أن تحقق أرباحًـا- مثلاً- فليس أقل من أن تقلل الخسائر فما لا يدرك كله لا يترك جُلّه، كما يروى أن الإمـام ابـن تيمـية مَرَّ على رجل يقوم بنَهْي مجموعة من التتار الذين غزوا بغداد والشام عن شـرب الخمـر، فقـال لـه يا هذا إن الله قد حرم الخمر؛ لأنها تصُدُّ عن الصلاة وعن ذكر الله وهـؤلاء تـصدهم الخمـر عـن قـتل المـسلمين، دعهـم، حيث يرى الإمام ابن تيمية أن الأمر بالمعـروف والنهـي عن المنكر يصبح حرامًا إذا أدى إلى منكر أكبر من المنكر الذي كان سائدًا

من ذي قبل، وهو تطبيق لمبدأ المفاضلة بين المصالح والمفاسد أو المكاسب والخسائر في النظرية الاقتصادية.

وهو ما يدعو إليه القرآن فقد أنكر الله عز وجل على بني إسرائيل تصرفهم في قضية الخمر والميسر بقوله تعالى: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾ وقوله ﴿وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾، وهو إيحاء بترك الخمر والميسر؛ لأن إثمهما أكبر من نفعهما.

لماذا لم نستفد من تراثنا؟!!

إن أسلوب التحليل والاستنباط الذي استخدمه الفقهاء المجتهدون في هذه الأمة للوصول إلى قرار أو حكم شرعي في المسائل الفقهية المختلفة جدير بالدراسة والتمحيص من جميع المختصين خاصة في العلوم الإنسانية، ونحن على ثقة من أن الرصيد الفكري والمعرفي الذي تركه هؤلاء المجتهدون يحوي الكثير من متحفزات الإبداع الإنساني في القضايا المعاصرة بالذات، فما هو السبب في تأخر استفادتنا من هذا التراث الفكري؟!

لعل السبب الرئيسي في ذلك هو ذلك الفصام السائد حتى الآن بين العلوم الشرعية والعلوم الأخرى؛ إذ إن الدارسين للعلوم الشرعية لا يتلقون ما يلزمهم في حياتهم العملية من الاختصاصات الأخرى كالإدارة والاقتصاد ومهارات الاتصال، وما إلى ذلك والتي لا غنى لهم عنها حينما ينخرطون في العمل بإحدى مؤسسات المجتمع، كما أن دارسي العلوم الأخرى لا ينالون ما يلزمهم من العلوم الشرعية التي يحتاجونها في اختصاصهم، وقد تفطنت الدول المتقدمة إلى مسألة شبيهة بهذه؛ حيث أصبحت الجامعات والكليات التي تدرس العلوم التطبيقية كالهندسة والطب والكمبيوتر تفرض على طلابها دراسة بعض المقررات التي تهم تخصصهم في الإدارة والاقتصاد؛ وذلك بهدف تأهيلهم لعملية:

- اتخاذ القرار السليم في مجالاتهم.
- التخصيص الأمثل للموارد المستخدمة.

ونحن علينا أن نقوم بما هو أكثر من ذلك أي أن نُطَعّم دارسي العلوم الشرعية ببعض العلوم الإنسانية (إدارة اقتصاد)، ودارسي العلوم الطبيعية ببعض العلوم الإنسانية

والـشرعية، ودارسـي العلـوم الإنسانية ببعض المقررات الشرعية.. وهي عملية تهدف إلى ما يـسمى بعمليـة ضـبط النـسب أي نسب المعرفة المطلوبة في كل تخصص من التخصصات بما يحقق التوازن المعرفي لكل خريج أو متخصص.

إن اللـذة عـند ابـن القـيم هـي المنافع عند الاقتصادي، والألم عنده هو الخسائر عند الاقتـصادي، إلا إن الفـرق هـو أن الاقتـصاد الـذي لا خلفية شرعية له يعتبر أن كل ما يراه الفـرد أو الـوحدة الاقتصادية لذة هو منفعة ينبغي تعظيمها، حتى وإن كانت إنتاج أو تعاطي الخمـور والـسجائر أو الـدعارة أو المخـدرات في الدول التي لا تجرم تعاطي المخدرات، بينما صـاحب الخلفـية الـشرعية يقـسم اللـذة إلى قسمين كما فعل ابن القيم لذة أو منفعة مباحة، ينـتهج فيها أسلوب المفاضلة بين المباحات، ويلجأ إلى تحصيل أعظمها.. ولذة أو منفعة محرمة ينـتهج فـيها أسلوب أخف الضررين ضرر الترك وضرر الإتيان، وأسلوب دفع المفاسد يقدم على جلب المصالح أي دفع الأضرار العامة يقدم على جلب المصالح الخاصة، كما هو الحال في الخمـور والسجائر والدعارة والمخدرات التي حتى وإن اعتبرها بعض أو مجموعة من أفراد المجـتمع مـنافع لهـم؛ فـإن لهـا أضرارًا عامة ينبغي أن يعيها ويواجهها صانعو السياسة العامة، وهي نقطة التميز في منهجية اتخاذ القرار في الفكر الاقتصادي الإسلامي.

خامسا: خصائص الإدارة الاقتصادية الإسلامية (حامد بن عبد الله العلي، 1423هـ) http://www.islamway.com

تمتاز الإدارة الاقتصادية الإسلامية بمجموعة من الخصائص، وهي:

1- الانطلاق من العقيدة:

وهذه أهم خصائص الاقتصاد الإسلامي، ولو نزعت منه هذه الخاصية لم ينجح، وننوه هـنا إلى أن الإيمـان هـو الاسـم الـوارد في الكتاب و السنة، بدل كلمة العقيدة، وذلك لدلالـته علـى الهـدف الأسمـى مـن الإيمان وهو الأمن، فلفظ الإيمان يطوي تحته هذا المعنى العظيم، كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَـٰٓئِكَ لَهُمُ

﴿ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾، ولهذا فاستعمال هذا اللفظ بدل العقيدة، أولى وأفضل، فالإيمان كلمة خفيفة على النفس وحروفها سهلة، وتشعر النفس بانجذاب نحوها، كما أنها تدل أيضا على الانقياد، بمعنى أن الله تعالى يريد بالإيمان التصديق الذي يتبعه انقياد، وكلمة الإيمان تدل على هذا المعنى، ذلك أن معناها ليس التصديق، وإنما تصديق مع انقياد.

ومما يدل على ارتباط الاقتصاد بالإيمان: قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَـٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَـٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَـٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾.

ففي هذه الآية الكريمة، بيان أن الإيمان والتقوى أهم أسباب الازدهار في الاقتصاد الإسلامي، وهما سبب للبركات والرفاه، كما يقول الاقتصاديون، أن هدف الاقتصاد هو تحقيق مجتمع الرفاهية.

فالله تعالى يقول في هذه الآية، إذا أردتم اقتصادا سليما، يحقق الرفاهية، فعليكم بتقوى الله عز وجل والإيمان.

*** كما يدل على ذلك قوله ﷺ: (لا يزيد في العمر إلا البر ولا يرد القدر إلا الدعاء وإن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه) [رواه ابن ماجه]، وفي هذا تأكيد للعلاقة بين الإيمان والاقتصاد الإسلامي.

*** ومن الأمثلة على ذلك أيضا، أعني تأثير تقوى الله تعالى في الاقتصاد، قوله ﷺ: (من باع دارا، ثم لم يجعل ثمنها في مثلها، لم يبارَك له فيها) [رواه الضياء المقدسي والطيالسي والبيهقي عن حذيفة رضي الله عنه].

فهذا ـ كما هو واضح ـ لا علاقة له بالأمور المادية، ولكن علاقته بالأمور الإيمانية، ومن أمثلة ذلك ما نسمعه عن الذين دخلوا البورصة بأثمان بيعهم لبيوتهم، ثم خسروا وانكسروا، فهذا البعد، بعد إيماني غيبي لم ينبه عليه إلا في

الاقتصاد الإسلامي، ولا يعترف به الاقتصاد الملحد الذي لا يبني الاقتصاد على الإيمان بالله تعالى، المحروق البركة، الذي ملأ العالم جشعاً وفسادا.

*** ومـن الأمـثلة أيضا: قوله ﷺ (ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله) [رواه مسلم من حديث أبي هريرة]، فهـذا المعـيار خـاص في الاقتـصاد الإسـلامي، وفـيه يـبين الـنبي ﷺ أن الزيادة والنقـصان للمال، تؤثر فيهما الصدقة على الفقراء ابتغاء وجه الله تعالى، وذلك من جهتين:

أحدهما: أن الله تعالى يدفع عن المسلم من البلاء والمصائب، بسبب الصدقة، بما لو لم يتصدق لاجتاحت ماله وهـو لا يـدري.

الثانية: أن الله تعالى يجعل في المال القليل نفعا أكثر من المال الكثير.

2- أن الاقتـصاد الإسـلامي، اقتـصاد مـستقل قائم على الوحي، فليس هو حصيلة أفكار مـرقعة شـرقية وغـربية، ولا مـصدره مـن بـشر قـد يـبدلون، ويغـيرون أفكارهم فهم معرضون للصواب والخطأ.

وهـذه أهـم خـصائص الإسـلام بشكل عام، فإنه لا يعتمد إلا على الوحي، فهو نظام مستقل قائم بذاته مصدره الوحي الإلهي.

وفي الإسـلام، كل النظريات الأخرى في الاقتصاد وغيره، إنما تقاس على الوحي، فما عارض الوحي منها ردّ، فالمعيار المطلق هو موافقة الوحي فحسب، والواقع هو موضع الحكم، وليس مصدر الحكم.

بينما في الاقتصاد الرأسمالي مثلا، المعيار هو النفعية، كما أن الواقع هو موضع الحكم وليس مصدره.

ذلـك أن العلمانـية هـي وعاء الاقتصاد الرأسمالي، وهي مبينة على أساس أن الواقع القائم على الفائدة النفعية هو مصدر الحكم.

وأسس العلمانية الثلاث التي تقوم عليها هي:

المادة والنفعية واللذة، يقابلها عندنا الإيمان بالله تعالى والرسول والسعادة الأخروية.

كما قال شيخ الإسلام ابن تيميه: "الأصول الثلاثة التي اتفق عليها الرسل هي الإيمان بالله والرسل والمعاد".

ومن هنا فنحن ننبه إلى أن بعض البنوك الإسلامية بدأت تتأثر بالرأسمالية، من حيث لا تشعر، وذلك من جهة الحرص على المنفعة وجعلها مصدر الحكم أحيانا، تحت غطاء من حيل.

*** ومن الأمثلة أن الفكرة في أرباح البنك الإسلامي مبنية على المضاربة، حيث يدخل السوق ويوفر فرص العمل وينوع السلع وينافس بالأسعار ويحرك الاقتصاد ويضخ إلى السوق النقد والبضائع، ويحرك الدورة الاقتصادية، فيأخذ أموال الجماعة ويوظفها في مصلحة الجماعة، وهذا يحتاج إلى إيمان وصبر، وبه يتحقق الخير العام للمجتمع.

ولكن للأسف، فقد استبطأت بعض البنوك الإسلامية هذه العملية، ولهذا لجأت إلى حيل توفر عليها الجهد، وتعجل الفائدة، مثل توسيع الأمر في نظام المرابحة، وقد وسعت بعض البنوك الإسلامية أرباحها من هذا المصدر، لأنها وجدته أسهل وأسرع في تحصيل الربح المضمون، ذلك أنها جعلت نظام البيع بالمرابحة، ما هو إلا جعل البنك الإسلامي نفسه وسيطا بين البائع أو التاجر والعميل، فهو لا يحتاج إلا إلى أوراق وطاولة وموظف، يعرف الزبون أن يوقع على الوعد بالشراء، ثم يتصل البنك الإسلامي بالشركة التي تبيع السلعة، وبالهاتف يقول للبائع هناك اشترينا منك السلعة الفلانية، قل: بعت، فيقول البائع هناك بعت، ثم يوقع الزبون عند البنك الإسلامي، على عقد البيع، ويعطي البنك الإسلامي ثمن السلعة نقدا، ويقاسط الزبون بالفوائد، هكذا دون أي عناء، سوى توقيع واتصال هاتفي فقط، ويسمون هذا بيعا شرعيا، ومضاربة شرعية للأسف.

وأنت إذا تأملت في هذه العملية وجدت أن البنك الإسلامي، لم ينفع أحدا إلا نفسه، ولم يزد شيئا في السوق، ولم يقم بأي دور في الاقتصاد العام للمجتمع، وإنما حمل الزبون دينا مع زيادة الفوائد، وهي نفس فكرة المرابي الذي يقول: أنا لا أريد أن أعمل، إنما أجلس وأعطي نقودا، وآخذ نقودا زيادة، فلا أدخل السوق ولا أوفر فرصا

للعمـل، وهو أسلوب سهل لكسب المال دون تعب، ولكنه يؤدي إلى تكديس الأموال بيد المرابي، وتكديس الديون على الناس.

والمـرابحة بالطـريقة توسـعوا فـيها، قـد ظهـرت صورتها النهائية، نفس صورة العملية الربوية، ونتائجها هي نفس نتائجها، وهي جعل المجتمع مدينا، وجعل البنك هو الدائن العام لأفراد المجتمع ولا حول ولا قوة إلا بالله.

3- الاقتـصاد الإسـلامي، يعتمد على القاعدة الفقهية التي تقول: إن الأصل في المعاملات الإباحـة، انطلاقا من القاعدة الشرعية أن الشريعة مبنية على التيسير ورفع الحرج فكل ما لم يرد نص في تحريمه فهو مباح، يقول تعالى ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾.

4- كما أن الاقتصاد الإسلامي، لا يحرم ولا يبيح إلا درءا لمفسدة أو جلبا لمصلحة عامة أو خاصة.

سادسا: أخلاقية الاقتصاد الإسلامي (شبكة العراق الثقافية 2005)

http://www.iraqcenter.ne

قـد يقال: إن الاقتصاد الذي تزعمون وجوده في الإسلام ليس مذهباً اقتصادياً، وإنما هـو في الحقـيقة، تعاليم أخلاقية من شأن الدين أن يتقدم بها إلى الناس، ويرغبهم في اتباعها. فالإسـلام، كمـا أمـر بالـصدق والأمانة، وحث على الصبر وحسن الخلق، ونهى عن الغش والنمـيمة، كـذلك، أمر بمعونة الفقراء ونهى عن الظلم، ورغب الأغنياء في مواساة البائسين، ونهـاهم عـن سـلب حقـوق الآخـرين، وحـذرهم من اكتساب الثروة، بطرق غير مشروعة، وفـرض عـبادة مالية، في جملة ما فرض من عبادات وهي الزكاة. إذ شرعها إلى صف الصلاة والحج والصيام، تنويعاً لأساليب العبادة، وتأكيداً على ضرورة إعانة الفقير والإحسان إليه

كـل ذلـك، قـام بـه الإسـلام، وفقـاً لمنهج أخلاقـي عـام، ولا تعـدو تلك الأوامر والنـصائح والإرشادات، عن كونها تعاليم أخلاقية، تستهدف، تنمية الطاقات الخيرة في نفس الفـرد المـسلم والمـزيد مـن شـده إلى ربه، والى أخيه الإنسان، ولا يعني ذلك مذهباً اقتصادياً، على مستوى تنظيم شامل للمجتمع.

بكلمة أخرى، أن التعاليم السابقة، ذات طابع فردي أخلاقي، هدفها إصلاح الفرد، وتنمية الخير فيه، وليست ذات طابع اجتماعي، تنظيمي، فالفرق بين تلك التعاليم، والمذهب الاقتصادي، هو الفرق بين واعظ يعتلي المنبر، فينصح الناس بالتراحم والتعاطف، ويحذرهم من الظلم والإساءة، والاعتداء على حقوق الآخرين، وبين مصلح اجتماعي، يضع تخطيطاً لنوع العلاقات، التي يجب أن تقام بين الناس، ويحدد الحقوق والواجبات.

وجوابنا على هذا كله: إن واقع الإسلام، وواقع الاقتصاد الإسلامي، لا يتفق إطلاقا مع هذا التفسير، الذي ينزل بالاقتصاد الإسلامي عن مستوى مذهب، إلى مستوى نصائح وأوامر أخلاقية.

صحيح، أن الاتجاه الأخلاقي واضح، في كل التعاليم الإسلامية.

وصحيح، إن الإسلام، يحتوي على مجموعة ضخمة، من التعاليم والأوامر الأخلاقية، في كل مجالات الحياة، والسلوك البشري وفي المجال الاقتصادي خاصة.

وصحيح، أن الإسلام، حشد أروع الأساليب، لتنشئة الفرد المسلم على القيم الخلقية، وتنمية طاقاته الخيرة، وتحقيق المثل الكامل فيه.

ولكن هذا لا يعني، أن الإسلام، اقتصر على تربية الفرد خلقياً، وترك تنظيم المجتمع. ولا أن الإسلام، كان واعظاً للفرد، فحسب، ولم يكن إلى جانب ذلك، مذهباً ونظاماً للمجتمع، في مختلف مجالات حياته، بما فيها حياته الاقتصادية.

إن الإسلام، لم ينه عن الظلم، ولم ينصح الناس بالعدل ولم يحذرهم من التجاوز على حقوق الآخرين، بدون أن يحدد مفاهيم الظلم والعدل، من وجهة نظره، ويحدد تلك الحقوق التي نهى عن تجاوزها.

إن الإسلام، لم يترك تلك المفاهيم، مفاهيم العدل والظلم والحق، غائمة غامضة، ولم يدع تفسيرها لغيره، كما يصنع الوعاظ الأخلاقيون. بل انه جاء بصورة محددة، للعدالة وقواعد عامة للتعايش بين الناس، في مجالات إنتاج الثروة وتوزيعها وتداولها، واعتبر كل شذوذ وانحراف، عن هذه القواعد، وتلك الصورة، التي حددها للعدالة، ظلماً، وتجاوزاً على حقوق الآخرين.

وهذا هو الفارق، بين موقف الواعظ، وموقف المذهب الاقتصادي. فان الواعظ، ينصح بالعدل، ويحذر من الظلم ولكنه لا يضع مقاييس العدل والظلم، وإنما يدع هذه المقاييس إلى العرف العام المتبع، لدى الواعظ وسامعيه. وأما المذهب الاقتصادي، فهو يحاول أن يضع هذه المقاييس، ويجسدها في نظام اقتصادي، مخطط، ينظم مختلف الحقول الاقتصادية.

فلو أن الإسلام، جاء ليقول للناس، اتركوا الظلم، وطبقوا العدل، ولا تعتدوا على الآخرين، وترك للناس، أن يحددوا معنى الظلم، ويضعوا الصورة التي تجسد العدل، ويتفقوا على نوع الحقوق التي يتطلبها العدل، وفقاً لظروفهم، وثقافتهم، وما يؤمنون به من قيم، وما يدركونه من مصالح وحاجات. لو أن الإسلام ترك كل هذا للناس، واقتصر على الأمر بالعدل والترغيب فيه، والنهي عن الظلم والتحذير منه، بالأساليب التي يملكها الدين للإغراء والتخويف، لكان واعظاً فحسب.

ولكن الإسلام، حين قال للناس، اتركوا الظلم، وطبقوا العدل، قدم لهم في نفس الوقت، مفاهيمه عن العدل والظلم وميز بنفسه، الطريقة العادلة، في التوزيع والتداول والإنتاج عن الطريقة الظالمة .فذكر مثلاً، أن تملك الأرض بالقوة، وبدون احياء، ظلم، وان الاختصاص بها، على أساس العمل والاحياء، حق، وأن حصول رأس المال، على نصيب من الثروة المنتجة باسم فائدة، ظلم، وحصوله على ربح، عدل. إلى كثير من ألوان العلاقات، والسلوك، التي ميز فيها الإسلام بين الظلم والعدل.

وأما حث الإسلام للأغنياء، على مساعدة إخوانهم، وجيرانهم من الفقراء، فهو صحيح، ولكن الإسلام، لم يكتف بهذا الحث وهذه التربية الخلقية، للأغنياء. بل فرض، على الدولة، ضمان المعوزين، وتوفير الحياة الكريمة لهم، فرضاً يدخل في صلب النظام، الذي ينظم العلاقات، بين الراعي والرعية. ففي الحديث عن الإمام موسى بن جعفر عليه السلام، انه ذكر، وهو يحدد مسؤولية الوالي في أموال الزكاة: إن الوالي، يأخذ المال، فيوجهه الوجه الذي وجهه الله على ثمانية أسهم، للفقراء والمساكين... يقسمها بينهم، بقدر ما يستغنون في سنتهم، بلا ضيق ولا تقية .فان فضل من ذلك شيء، رد إلى الوالي، وان نقص من ذلك شيء، ولم يكتفوا به، كان على الوالي أن يمونهم من عنده، بقدر سعتهم، حتى يستغنوا.

وواضح، في هذا النص، إن فكرة الضمان، وضرورة توفير الحياة الكريمة للجميع، ليست هنا فكرة وعظية، وإنما هي، من مسؤوليات الوالي في الإسلام. وبذلك، تدخل في صلب تنظيم المجتمع، وتعبر عن جانب، من جوانب، التصميم الإسلامي للحياة الاقتصادية.

إن هناك، فرقاً كبيراً بين النص المأثور، القائل، ما آمن بالله واليوم الآخر من بات شبعاناً وجاره جائع وهذا النص الذي يقول: كان على الوالي، أن يمونهم من عنده، بقدر سعتهم حتى يستغنوا. فالأول ذو طابع وعظي، وهو يبرز الجانب الأخلاقي، من التعاليم الإسلامية. وأما الثاني، فطابعه تنظيمي ويعكس، لأجل ذلك، جانباً من النظام الإسلامي. ولا يمكن أن يفسر، إلاّ بوصفه جزءاً من منهج إسلامي، عام للمجتمع.

والزكاة هي عبادة، من أهم العبادات، إلى صف الصلاة والصيام، لا شك في ذلك. ولكن إطارها العبادي، لا يكفي للبرهنة على أنها ليست ذات مضمون اقتصادي، وأنها لا تعبر عن وجود تنظيم اجتماعي، للحياة الاقتصادية في الإسلام.

إن ربط الزكاة، بولي الأمر، واعتبارها أداة يستعين بها على تحقيق الضمان الاجتماعي، في المجتمع الإسلامي،_ كما رأينا في النص السابق_ هو وحده، يكفي، لتمييز الزكاة، عن سائر العبادات الشخصية، والتدليل على أنها ليست مجرد عبادة فردية، وتمرين خلقي، للغني على الإحسان إلى الفقير، وإنما هي على مستوى تنظيم اجتماعي، لحياة الناس.

أضف إلى ذلك، أن نفس التصميم التشريعي، لفريضة الزكاة، يعبر عن وجهة مذهبية، عامة للإسلام. فان نصوص الزكاة، دلت على أنها تعطى للمعوزين، حتى يلتحقوا بالمستوى العام للمعيشة. وهذا يدل، على أن الزكاة، جزء من مخطط إسلامي عام، لإيجاد التوازن، وتحقيق مستوى عام، موحد من المعيشة، في المجتمع الإسلامي. ومن الواضح، أن التخطيط المتوازن، ليس وعظاً، وإنما هو فكر تنظيمي، على مستوى مذهب اقتصادي.

سابعا: قواعد النشاط الاقتصادي في الإسلام (مصطفى الكفري)
http://www.almtym.com6

يقوم الاقتصاد الإسلامي على أساس معتدل فلا يتعصب للفرد على حساب الدولة ولا يتحمس للجماعة على حساب الفرد. فهو يحاول أن يوفق بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة. وهذا الرأي التوظيفي لا يبتعد كثيراً عن رأي بعض الاقتصاديين الجدد في المدرسة الكلاسيكية الجديدة في كل من إنكلترا والدول الاسكندنافية، فالفرد هو محور النشاط الاقتصادي كله إلا أن الدولة هي التي ترسم للفرد الإطار الذي يتحرك داخله والذي لا يجوز أن يتعدى حدوده حرصاً منها على مصلحة المجتمع في مجموعه وحتى لا يختل التوازن بين مصلحة الفرد في فرديته وحريته ومصلحة المجموع. كما يوفق الاقتصاد الإسلامي بين العنصرين أو الشطرين الذين يتكون منهما الإنسان وهما المادة والروح. والتعاليم الإسلامية تعطي المادة حقها من الرعاية والاهتمام وتدعو إلى العمل والإنتاج وتحقيق الكسب، كما تعطي الروح ما تستحقه من الرعاية والعناية فيدعو إلى مكارم الأخلاق وبذلك نجد أنها توفق بين مطالب الحياة ومطالب الآخرة (د. علي عبد الرسول، 1968)

1- نظم الزكاة وتطور تطبيقها (د. فؤاد عبد الله العمر، 2008)
http://abdolachachi.modawanati.com/

أهمية الدارسة التاريخية لتطور جمع الزكاة وتوزيعها والنظم المستخدمة فيها من أنها توفر لنا قاعدة حضارية وأسسا حكيمة نستطيع من خلالها تقييم النظم والهياكل الحالية لمؤسسات الزكاة ونستلهم منها توجهات المستقبل.

وسنسعى في هذا الفصل إلى بيان التسلسل التاريخي لجمع الزكاة وتوزيعها خلال العهود المختلفة للدولة الإسلامية، ثم نوضح التنظيم الإداري لفريضة الزكاة في الإسلام مع تفصيل حول التنظيم الداخلي للديوان المركزي لبيت المال كنواة أساسية لمثل هذا التنظيم. ثم سنحاول بعد ذلك، بيان النشأة الحالية لمؤسسات الزكاة في عصرنا هذا.

1- التنظيم الإداري لفريضة الزكاة في الإسلام:

فرضت الزكاة على الأرجح في السنة الثانية للهجرة. ومما يدل على ذلك حديث قيس بن سعد قال: ((أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة، فلما نزلت الزكاة لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله)) وقد كان فرضها بعد فرض الصيام، بدليل حديث قيس بن سعد المذكور، مما يعني أن فرض صدقة الفطر كان قبل الزكاة، فبالتالي فرضت الزكاة بعد فرض صيام رمضان..

ومما يدل على أن الإمام يرسل الولاة والجباة إلى أصحاب الأموال لقبض صدقاتهم، ما ورد في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ أرسل معاذا حين أرسله إلى اليمن وحثه على جمع الزكاة بقوله ((إنك تقدم على أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله تعالى، فإذا عرفوا الله تعالى فأخبرهم أن الله تعالى فرض عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لذلك فخذ منهم وتَوَقَّ كرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب)).

كما كتب ﷺ إلى زرعة بن يزن بذلك حين قال: ((إذا أتاكم رسلي فإني أمركم بهم خيرا: معاذ ابن جبل، وعبد الله بن رواحة، ومالك ابن عبادة وعتبة بن نيار ومالك بن مرارة، وأصحابهم، فاجمعوا ما كان عندكم من الصدقة والجزية فأبلغوها رسلي، فإن أميرهم معاذ بن جبل)).

كما بعث عبد الله بن رواحة رضي الله عنه إلى خيبر ليخرص النخل، وهو أحد الموارد المالية سوى الزكاة.

كما نصب عقبة بن عامر الجهني ساعيا على الزكاة واستأذنه في الأكل منها، فأذن له وعندما بدأت الدولة الإسلامية بترسيخ جذورها، برزت الحاجة إلى التنظيم الإداري وبالأخص فيما يتعلق بالزكاة وقد تطلعت نفوس المسلمين إلى من سبقوهم من الأمم السابقة التي تطورت النظم الإدارية فيها، لا سيما الإمبراطورية الفارسية والإمبراطورية الرومانية، وذلك نتيجة لتجارتها المستمرة في ميدان الاقتصاد والسياسة والحرب. وقد أثمرت تلك عن حصيلة كبيرة من الخبرات الإدارية، جعلت كلا منها قادرة على تنظيم شؤونها تبعا

لأوضاعها الاقتصادية والسياسية، وتبعا لمتطلبات الحكم والتوسع العسكري الذي فرض التنظيم لكافة الأقاليم التي سيطروا عليها.

وقد أثمر هذا التطلع والاهتمام بخبرات الآخرين إلى اعتماد الديوان كوحدة تنظيمية أساسية في فترة الحضارة الإسلامية وذلك في عهد عمر بن الخطاب ﷺ، ولقد وجدت للديوان الإرهاصات الأولى في عهد الرسول ﷺ دون أن يسمى بهذه التسمية. وللدلالة على صحة هذا القول، نذكر أنه كان للرسول ﷺ كتبة وقراء من الصحابة بلغ عددهم أكثر من اثنين وأربعين شخصا، فقد كان عثمان بن عفان يكتب له أحيانا، وأحيانا علي بن أبي طالب، وأحيانا أخرى خالد بن سعيد، وأبان بن سعيد، والعلاء بن الحضرمي رضي الله عنهم جميعا، وكان أول من كتب له الديوان أبي بن كعب وبالتالي يمكننا القول: إن أول ديوان وضع في الإسلام هو ديوان الإنشاء وهو الموضع الذي يجلس فيه الكاتب بخلاف ديوان الجيش فإن أول من وضعه ورتبه عمر بن الخطاب ﷺ. ولا يعني ذلك أن الصدقات لم يتم تسجيلها، فقد كان بعض الصحابة يكتبون أموال الصدقات مثل الزبير بن العوام وجهم بن الصلت رضي الله عنهما، وكان حذيفة بن اليمان يكتب خرص النخل. ويعلق الكتاني على ذلك بقوله: ((فإن صح ذلك فتكون هذه الدواوين قد وضعت في عهد الرسول ﷺ))، ولذلك فإن بيت المال– أي بمعنى الجهة– كان موجودا على عهد الرسول ﷺ حيث جمعت الغنائم بعد بدر ووزعت كما شرعها الله سبحانه وتعالى، ولكن لم يكن هناك مكان محدد توضع فيه هذه الأموال. ومما يدل على ذلك قول الرسول ﷺ لقبيصة بن المخارق الهلالي، عندما سأله العون في حمالة تحملها عن آخرين فقال له ﷺ: ((أقم حتى تأتينا الصدقة، فنأمر لك بها)).

وقد زادت النفقات أحيانا في عهد الرسول ﷺ وأبي بكر الصديق ﷺ عن الإيرادات التي تصل إلى الدولة الإسلامية ، مما جعل الرسول ﷺ يستقرض أو يستعجل الزكاة أحيانا وذلك عندما استعجل الصدقة من عمه العباس ﷺ (7). ولم يكن الغنى فاشيا، ولذلك كانت موارد الزكاة قليلة، وبالتالي لم تكن هناك حاجة واضحة لخزن هذه الأموال، فقد كان ﷺ ينفقها حالما يستلمها ولا يدعها ليلة واحدة في بيته وبالتالي لم تبرز حاجة حقيقية ليكون

هناك مكان مخصص لحفظ هذه الأموال، كما قال ﷺ ((ما أحب أن أحدا (جبل أحد) عندي ذهبا، فيأت علي ثلاثة، وعندي منه شيء، إلا شيء أرصده في قضاء دين)).

أما في عهد أبي بكر الصديق ﷺ فقد كانت الزكاة محور الردة وأصلها. فقد امتنعت القبائل عن إعطاء الزكاة لخليفة الرسول الله ﷺ اعتقادا أن دفعها خاص بالرسول ﷺ.

ولذا كانت وقفة الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، لوضع أمر هذه الفريضة في نصابه، وأهمية دفعها إلى ولي الأمر حتى لو أدى ذلك إلى قتالهم. وقال أبو بكر ﷺ قولته المشهورة: ((والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، أليس قد قال إلا بحقها فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه)). وبعد أن فرغ من حرب المرتدين، نشط أبو بكر الصديق ﷺ في إرسال المصدقين والسعاة لجمع الزكاة فقد أرسل أنس بن مالك لما استخلف، بكتاب يحث أهل البحرين على إخراجها.

وقد بدأت نواة (بيت المال) في أيام الخليفة أبي بكر الصديق ﷺ حيث كثرت الزكاة والغنائم وسائر الموارد المالية، مما استدعى الحاجة إلى حصر الإيرادات وضبط المصارف. وقد خصص أبو بكر ﷺ، مكانا معينا في السنة الثانية من خلافته، يضع فيه ما يرد للخلافة من أموال.

ويرى البعض مثل القلقشندي وعبد الكريم الخطيب، أن ديوان الصدقات وجد في عهد الرسول ﷺ والأرجح ما ذهب إليه ابن تيمية من عدم وجود ديوان جامع للأموال والصدقات في حياته ﷺ، بل كان يقسمها في أوانها.

وفي محاولة الجمع بين الآراء المختلفة حول أول من أنشأ بيت المال يقول الكتاني ((ويمكن الجمع بأن أبا بكر أول من اتخذ بيت المال من غير إحصاء ولا تدوين وعمر أول من دون مثلا)).

ولما تولى عمر بن الخطاب ﷺ الخلافة، اجتهد في إرسال المصدقين وجامعي الزكاة، فقد استعمل سفيان بن عبد الله وبعث أبا حثمة خارصا ومحمد بن مسلمة مصدقا طور الأساليب المستخدمة في عهد الرسول ﷺ والخليفة أبي بكر ﷺ، وأضاف إليها أساليب إدارية مقتبسة من بلاد فارس مثل الديوان، وذلك نظرا لتزايد الموارد المالية بصورة كبيرة. والسبب

الأساسي لإنشاء الديوان في عهد عمر بن الخطاب ﷺ هو كثرة المال وخاصة الذي أتى به أبو هريـرة ﷺ مـن البحـرين وقـدرت قيمـته بخمـسمائة آلاف درهم. وقد استشار الخليفة عمر، حكمـاء المسلمين في ذلـك، فأشـار علـيه هـشام بـن المغـيرة وقـيل خالـد بن الوليد بتدوين الـدواوين، كمـا شـاهدوا ملـوك الشام يفعلون وقد أنشئ الديوان على الأرجح عام 20هـ، وقـيل عـام 15هــ، وقـد فـرض الخلـيفة عمـر بـن الخطـاب ﷺ للمسلمين الفروض ودون الـدواوين، وأعطى العطايا على حسب السابقة في الإسلام. ولما شرع الخليفة العادل بتدوين الديـوان قـال: بمن نبدأ؟ قالوا: بنفسك فابدأ. قال: لا، إن رسول الله ﷺ إمامنا فبرهطه نبدأ، ثم الأقرب؟

وكـان الديـوان هـو الدفتر أو مجتمع الصحف والكتاب الذي يكتب فيه أهل الجيش وأهل العطية.

وأول ديـوان أنـشئ في الإسـلام هـو ديـوان الجند ويطلق عليه أيضا ديوان العطاء، وغايـته تسجيل مقادير الأموال الواردة إلى بيت مال المسلمين، مثل الزكاة والجزية والعشور، وغيرهـا، وتـسجيل أسمـاء الجند لصرف العطايا لهم. وقد كتب ديوان الجند لصرف العطايا لهـم. وقـد كـتب ديـوان الجـند والعطـاء باللغـة العـربية، بينما كتب ديوان الاستيفاء وجباية الأموال بحسب الإقليم الذي تجمع منه هذه الأموال.

وقـد نـتج عن الفتوحات الإسلامية في عهد الخلافة الراشدة، بروز أنواع جديدة من الأمـوال لم تكـن غالـبة في أرض الجزيـرة العـربية، ممـا اسـتدعى الحاجـة إلى إعمـال الفكـر والاجـتهاد فـيها وقـد استمر جمع الزكاة وإرسال المصدقين في عهد الخليفتين عثمان بن عفان وعلـي بـن أبـي طالـب ﷺ وإن ترك عثمان بن عفان إخراج زكاة الأموال الباطنة إلى أربابها رفعـا للمـشقة عـنهم وتوفيرا لنفقات جمعها، وهناك رأي آخر بأن عثمان بن عفان رضي الله عـنه لم يكن في ذلك إلا متابعا للرسول ﷺ وخليفته أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، والذين كانـوا يجمعـون الأمـوال الظاهرة والماشية ولم يكونوا يكرهون الناس على دفعها من الأموال الباطنة.

أما في العهد الأموي، فقد تضاءلت أهمية الزكاة وإيراداتها مقابل إيرادات الخراج الضخمة وغيرها من الإيرادات الأخرى، وإن استمر الأمويون بفصل عملية جمع الزكاة عن عملية جمع الخراج. كما استمر الخلفاء الأمويون في جمع الزكاة من الأموال الظاهرة فقط. كما أدى بذخ الخلفاء الأمويين وكثرة صرفهم من بيت مال المسلمين، إلى شكوك بعض الناس حول صحة دفع الزكاة إليهم، ومن ذلك كثرة سؤال الصحابة كابن عمر والتابعين حول ذلك ومنها عن أنس بن سيرين قال: كنت عند ابن عمر فقال رجل أندفع صدقات أموالنا؟ فقال: نعم. فقال إن عمالنا كفار. قال: وكان زياد بن أبيه يستعمل الكفار. فقال ابن عمر: ((لا تدفعوا صدقاتكم إلى الكفار)). كما أن ابن عمر قال: أدفعوا الزكاة إلى الأمراء، فقال له رجل: إنهم لا يضعونها مواضعها فقال وإنْ. وقد قيل عن ابن عمر، إنه رجع عن قوله في دفع الزكاة إلى السلطان إذا كان يضعها في غير موضعها- وقال: ((ضعوها في مواضعها)) فلما جاء عمر بن عبد العزيز ﷺ، اهتم بجمع الزكاة وإنفاقها على منهجها الشرعي الصحيح. وقد ساعدت وفرة الأموال وحسن التوزيع على إغناء الفقراء من الزكاة. ويؤيد ذلك ما ذكر عن يحيى بن سعيد قال: بعثني عمر بن عبد العزيز ﷺ على صدقات إفريقيا فاقتضيتها وطلبت فقراء نعطيها لهم فلم نجد فقيرا ولم نجد من يأخذها مني فقد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس، فاشتريت رقابا فأعتقتها وولاؤهم للمسلمين. ويؤيد ذلك ما قاله أَحَدُ وَلَد زيد بن الخطاب: ((إنما ولي عمر بن عبد العزيز ستين ونصف سنة فذلك ثلاثون شهرا، فما مات حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون من الفقراء فما يبرح حتى يرجع بماله، يتذكر من يضعه فيهم فما يجده، قد أغنى عمر الناس)).

وفي الجانب الآخر، فقد حرص الخليفة عمر بن عبد العزيز على تأمين الأمور المعيشية الأساسية وتوفيرها من بيت مال المسلمين والصدقات سواء العجزة أو الفقراء أو المساكين. كما حرص ﷺ على بيان حد الكفاية للمحتاج فقال: ((لا بد للرجل من المسلمين من مسكن يأوي إليه، وخادم يكفيه مهمته، وفرس يجاهد عليه،وأثاث في بيته)).

وأما في العصر العباسي فقد ضعف الاهتمام بالزكاة وجمعها، نظرا لتنامي إيرادات ضريبة الخراج والأعشار التي تفرض على المسلمين واعتماد الدولة شبه الكامل عليها.

وكانـت أموال الزكاة عادة تابعة لديوان الخراج، فكان عامل الخراج يقوم بجمع زكاة الأموال الظاهـرة كالـزروع والـثمار، أمـا الأموال الباطنة (الأموال النقدية) فقد كان يترك لأصحابها إخراجها.

وقد واجهت عملية جمع الزكاة وتوزيعها في العهد العباسي بعض الأمور التي أعمل فـيها العلمـاء فكـرهم، فنـتج عـن ذلـك تألـيف العديـد مـن الكتب القيمة المتعلقة بالخراج والـصدقات. فمثلا ذكر أبو عبيد، في كتابه الأموال، قضايا مهمة مرتبطة بالزكاة وهي تفضيل الحاضـرة علـى الـبادية في الـرزق والأعطـية ما عدا ما يصيبهم من الجائحة والفتق في سفك الدماء وغلبة العدد من المشركين.

وأمـا الـصدقة فـتؤخذ مـنهم وترد فيهم كما أوصى عمر بن الخطاب ﷺ: ((أوصي الخلـيفة مـن بعدي بكذا وكذا، وأوصيه بالأعراب خيرا، فإنهم أصل العرب ومادة الإسلام: أن يؤخذ من حواشي أموالهم فيرد عل فقرائهم)).

كما رأى أبو عبيد أن قضاء الدين عن الغارمين من مسؤولية ولي الأمر.

وأمـا في الدولة الأندلسية، فقد اختلطت الأمور في جمع الزكاة وتوزيعها بسبب تنازع ملـوك الطوائـف (بعد سقوط الدولة الأموية)، حتى فرضت الجزية والمكوس على المسلمين، ويـبدو أن الـزكاة لم تكـن تكفـي لـسد حاجـات الفقـراء، وذلك لكثرة ظلم ملوك الطوائف وجبايـتهم المـسرفة للـضرائب. ومما يدل على ذلك قول ابن حزم– رحمه الله ((وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم ويجبرهم السلطان على ذلك إن لم تقم الزكوات بهـم ولا في سـائر أمـوال المـسلمين)). ثم بين ابن حزم– رحمه الله – حدود الكفاية المطلوبة بقـوله: ((فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه، ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك، ومسكن يقيهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة)).

أما في الدولة الفاطمية، فقد قل الاهتمام بالزكاة وكان الخليفة (الإمام) يرسل الدعاة ويطلـب مـن الـولاة جمع الواجبـات أو خمـس الـمال ودفعها إليه أما الدولة العثمانية، فقد كان اهتمام الدولة بمورد الخراج لأهميته البالغة

وبعـد أن استعرضـنا في عجالة التطور التاريخي لجمع الزكاة وتوزيعها خلال العهود الإسـلامية المخـتلفة، يمكنـنا في الفقـرة القادمـة أن نـبين بالتفصيل التنظيم الداخلي للديوان المركزي للدولة الإسلامية الذي من ضمنه الزكاة والصدقات.

2- التنظيم الداخلي للديوان المركزي:

تـناول الإمـام الماوردي- رحمه الله- موضوع التنظيم الداخلي للديوان ضمن الباب الـثامن عـشر الـذي خصصه لدراسة (وضع الديوان وأحكامه) حيث ذكر أن ديوان السلطة ينقسم إلى أربعة أقسام:

أحدها: ما يختص بالجيش من إثبات وعطاء.

والثاني: ما يختص بالأعمال من رسوم وحقوق.

والثالث: ما يختص بالعمال من تقليد وعـزل.

والرابـع: ما يختـص ببيـت المال من دخل وخراج.

وقـد استطرد المـاوردي في توضـيح القـسم الـرابع فهو يرى ((أن كل مال استحقه المـسلمون ولم يـتعين مالكـه منهم، فهو من حقوق بيت المال، فإذا قبض صار بالقبض مضافا إلى حقوق بيت المال سواء أدخل إلى حرزه أم لم يدخل، لأن بيت المال عبارة عن الجهة لا عن المكـان. وكـل حق وجب صرفه في مصالح المسلمين فهو حق على بيت المال، فإذا صرف في جهته صار مضافا إلى الخارج من بيت المال سواء خرج من حرزه أم لم يخرج)).

ومعنـى ذلـك أن بـيت المال في الإسلام هو الجهة التي تستحق قبض الأموال العامة ويجب عليها إشباع الحاجات العامة وإثبات هذه الشخصية المعنوية هو ما عناه الماورد- رحمه الله- مـن قـوله إن بـيت المال عبارة عن الجهة لا عن المكان. وبيت المال في الفكر الإسلامي اصطلاح خاص يعبر عن الخزانة العامة وأحيانا يتضمن أجهزة الرقابة المالية والإدارية.

وإذا كـان الـنظام المالي الإسلامي يقوم على أساس قاعدة التخصيص في الإيرادات العامة، حيث تقسم الأموال إلى عدة أقسام، كل قسم منها، يوجه إلى إشباع نوع من الحاجات

العامـة، فـإن بـيت المـال بـدوره يقـسم إلى أربعة بحسب أنواع المال العام المخصصة لحاجات مختلفة وهي:

1- الزكاة.

2- الأخماس.

3- الفيء.

4- الموارد الأخرى.

ولـذلك فإن بيت مال الزكاة، كان هو الجهة التي تتلقى الزكاة ممن فرضت عليه، عن طـريق الجـباة المختـصين الـذين يولـيهم الإمـام، وكانوا يجمعون الزكاة من الزروع والأنعام (الأموال الظاهرة) ومن عروض التجارة (ما سمي بالعشور).

ويـنفق مـن بـيت مـال الـزكاة هـذا على مستحقي الزكاة الثمانية، وتحفظ سجلات إيرادات الزكاة ونفقاتها من قبل القائم على حفظ أموال الزكاة.

وبعـد أن تناولـنا بـصورة موجزة التنظيم الداخلي للديوان المركزي، فلا بد من بيان النشأة الحالية لمؤسسات الزكاة وتطورها وهذا ما سنتناوله في الفقرات القادمة.

3- النشأة الحالية لمؤسسات الزكاة:

معظـم مؤسـسات الـزكاة حديـثة النـشأة أنشئت مع بداية الثمانينات ما عدا الأردن واليمن وماليزيا وباكستان والسعودية.

أمـا الـسودان فقد صدر في البداية قانون صندوق الزكاة في 13 شوال عام 1400 هــ الموافـق 23/ 08/ 1980م الخـاص بـتكوين مجلـس لأمـناء الـصندوق لإدارة الـزكاة وجمعهـا وتـوزيعها تحـت رعايـة المجلس الأعلى للشؤون الدينية والأوقاف، وكان دفع الزكاة قائما على أساس تطوعي. ثم صدر الأمر المؤقت بإصدار قانون الزكاة والضرائب في 1 محرم عـام 1405 الموافـق 26/ 09/ 1984، ويـتكون مـن سـتة فصول وست وأربعين مادة، ويـنص علـى جمـع الـزكاة بقـوة القانـون علـى الأمـوال الباطـنة والظاهرة والزروع والثمار والأغنام والمعادن. وجعل ديوان الزكاة والضرائب تابعا لرئيس الجمهورية، ثم فصلت الزكاة

عن الضرائب عام 1406هـ وأطلق على مؤسسة الزكاة، ديوان الزكاة، وأصبح تابعا لوزارة الرعاية الاجتماعية وتخطيط شؤون الزكاة والنازحين، ثم انتقلت تبعيته عام 1989 إلى الإرشاد والتوجيه. وقد صدر القانون الحالي للزكاة في عام 1990، حيث أعيد تنظيم عملية تحصيل الزكاة وإدارة أموالها وتوزيعها على مستحقيها.

وأما في الأردن فقد صدر في البداية قانون الزكاة رقم 35 لعام 1944 ينص على جمع الزكاة بقوة القانون نقدا على الأنعام والأراضي والبضائع والسلع والأموال المستوردة، وعلى تشكيل مجلس إدارة الصندوق وعلى جوانب صرف أموال الزكاة. وقد استمر العمل بهذا القانون لعدة سنوات حيث الغي بموجب القانون رقم 89 لعام 1958 المسمى قانون ضريبة الخدمات الاجتماعية حيث نصت مواده على إنقاص قيمة المبلغ الذي يجمع عينا على الأنعام والبضائع والأموال المستوردة، كما أضيف إليه اقتطاع 10٪ من ضريبة الدخل. واستمر العمل بهذا القانون حتى تم الغاؤه بموجب القانون المؤقت رقم 3 لعام 1978 الذي جعل دفع الزكاة طواعية وأنشئ مجلس إدارة للصندوق، ووافق على تنزيل ضريبة الدخل بما يدفعه المكلف على أن لا يتجاوزه 25٪ عما يدفع للصندوق من زكاة. ثم صدر القانون المؤقت رقم 2 لعام 1982، الذي سمح بتنزيل كامل مبلغ الزكاة الدخل الخاضع للضريبة.

وأما في اليمن فقد كانت الزكاة تجمع في أيام الدولة المتوكلية وبعد قيام الجمهورية، فقد صدر قرار مجلس القيادة رقم 33 لسنة 1975 بإنشاء مصلحة الواجبات وتحديد اختصاصاتها، وتختص بالإشراف على تقرير وتحصيل وتوزيع الواجبات التي تفرضها الشريعة الإسلامية. ثم صدر قرار جمهوري رقم 56 لسنة 1980 بإعادة تنظيم مصلحة الواجبات واحتوى القرار على تفاصيل الاختصاصات وتكوين الهيكل التنظيمي للمصلحة.

وأما ماليزيا فقد كانت تجمع الزكاة عل مستوى الولايات من المزارعين لمحصول واحد وهو الأرز وإن كان هناك اختلاف كبير في وزن النصاب بين الولايات المختلفة. وتم تأسيس بيت الزكاة والمال عام 1980 ووضع تحت سلطة الحكومات المحلية لولايات ماليزيا البالغ عددها 12 ولاية وسلطة فيدرالية واحدة.

وأما الباكستان فقد نص دستورها في المادة 31 على أن حكومة باكستان تسعى إلى تنظيم أفضل لفريضة الزكاة. وقد صدر في 24. 06. 1979 قانون جزئي للزكاة، ثم صدر قانون الزكاة والعشر بتاريخ 20. 06. 1980 وأصبحت مواده سارية المفعول منذ صدوره ما عدا المواد الخاصة بالعشر فيبدأ تطبيقها في تاريخ 15. 03. 1983، وهناك هيئة الزكاة على مستوى فيدرالي، تهتم بتطبيق القانون وتجمع وتوزع الزكاة المفروضة من خلال الإشراف على لجان الزكاة المحلية في الأقاليم. وقد واجهت إدارة الزكاة أمرين أساسين في إدارتها لجمع الزكاة وتوزيعها أولهما موضوع تمليك الفقراء وثانيهما تحديد مصرف في سبيل الله (KHAN 1933) فقد اشترط العديد من الفقهاء، ضرورة تمليك الفقير لمال الزكاة، مما يعني أنه لا يمكن بهذه الصورة، عمل مشاريع جماعية تخدم الفقراء كمراكز صحية أو جوانب تعليمية. وأما تحديد مصرف في سبيل الله، فقد ثار خلاف حوله، هل هو يقتصر على الجهاد والقتال وأدواته أم يتعداه إلى غيره من الأنشطة والأعمال التي ترفع من شأن الإسلام ودعوته.

وأما في المملكة العربية السعودية فقد صدر المرسوم الملكي رقم 17/ 2/ 28/ 8634 بتاريخ 7/ 4/ 1951 باستيفاء الزكاة الشرعية من الأفراد والشركات السعوديين، ثم صدر القرار الوزاري رقم 393 بتاريخ 06. 08. 1370هـ (13/ 5/ 1951م) بتكليف مصلحة ضريبة الدخل بأعمال تحقيق وتحصيل الزكاة الشرعية، وتسميتها مديرية مصلحة الزكاة والدخل تكون تابعة لوزارة المالية والاقتصاد الوطني. ثم صدر بعد ذلك العديد من المراسيم الملكية والقرارات الوزارية والتعاميم الإدارية التي تعالج كيفية تطبيق المرسوم الملكي باستيفاء الزكاة وبالأخص فيما يتعلق بتقدير الزكاة وجوانب توزيعها والعقوبات المترتبة على مانعها.

وعموما فإن مؤسسات الزكاة المختصة، يمكن تقسيمها إلى قسمين وهما مؤسسات قائمة على الإلزام أو الطواعية في دفع الزكاة وذلك على النحو التالي:

3- 1- المؤسسات القائمة على جمع الزكاة بقوة القانون:

يحتوي القانون الليبي والسعودي والباكستاني والماليزي والسوداني واليمني على مواد تخول مؤسسة الزكاة صلاحية جمع أنواع معينة من الزكاة.

3- 2- المؤسسات القائمة على جمع الزكاة طواعية:

وتندرج تحتها مؤسسات الزكاة في كل من إيران والأردن وبنغلاديش والكويت والبحرين ومصر وغيرها من الدول. فجميع قوانين هذه المؤسسات تنص على أن دفع الزكاة يكون طواعية وأن تسليمها إلى الدولة يكون اختياريا. كما ينص قانون الزكاة في الأردن والبحرين على جواز دفع الزكاة مشروطة بصرفها في مصارف معينة من الزكاة. أما في إيران فيدفع المسلمون هناك خمس ما يحصلون عليه إلى الإمام الذي يتبعونه. والإلزامية في جمع الزكاة والطواعية فيها، أمر أساسي في تشكيل الهيكل التنظيمي لمؤسسات الزكاة.

2- عوامل الإنتاج في الإسلام:

من المعروف أن عوامل الإنتاج في الفكر الاقتصادي الراسمالي هي رأس المال والطبيعة والعمل والتنظيم. أما في الفكر الاقتصادي الإسلامي، فقد أكد فقهاء المسلمين بأن الإنتاج يقوم على دعامتين أساسيتين هما العمل والمال، أي أن عوامل الإنتاج في الفكر الاقتصادي الإسلامي هما: العمل والمال.

أ- العمل: يرى الإسلام أن العمل ضرب من العبادة، فاختصه بالتمجيد ودعا للعمل والنشاط الاقتصادي دعوة صريحة: فقال تعالى ﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ (سورة التوبة، الآية 106) وقال هو﴿ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولاً فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِ﴾ ([سورة الملك، الآية 15]) وقال ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ ([سورة الجمعة، الآية 10]) ويقول النبي ﷺ (إن أشرف الكسب كسب

الرجل من يده. رواه الإمام أحمد) ولم يفرق الإسلام بين أنواع العمل فكلها تتمتع باحترام المجتمع. إنما عيش المرء عالة على سعي غيره هو الذي يستوجب وحده الاحتقار... ومن أدلة تمجيد الإسلام للعمل أن الرسول نفسه اشتغل في بدء حياته بالرعي لقاء نسبة معينة من الإنتاج يدفعه أصحاب المواشي، كما اشتغل بالتجارة.([د. علي عبد الرسول، 1968، ص12- 13]).

فالعمل والإنتاج يرتقيان في نظر الإسلام إلى مستوى التعبد، بل إلى مستوى الجهاد في سبيل الله. حتى أن النبي ﷺ فضل العمل والسعي في طلب الرزق على الانقطاع إلى العبادة. (فقد امتدح قوم رجلاً إلى رسول الله بالاجتهاد في العبادة والغنى عن العمل، وقالوا صحبناه في سفرنا فما رأينا بعدك يا رسول الله أعبد منه. كان لا ينتقل من صلاة ولا يفطر من صيام، فقال لهم فمن كان يمونه ويقوم به؟ فقالوا كلنا يا رسول الله. قال كلكم أعبد منه. ([رواه الشيخان]) كما يعد الإسلام العمل نعمة تقتضي الشكر عليها، فيقول تعالى: ﴿لِيَأْكُلُوا مِن ثَمَرِهِۦ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ ([سورة يس، الآية 35]) هذه هي منزلة العمل في الفكر الاقتصادي الإسلامي.(د. علي عبد الرسول، المصدر السابق، ص14)

ب- المال: (يشمل هذا اللفظ رأس المال المعروف في الفكر الاقتصادي وكذلك الموارد الطبيعية اللازمة للإنتاج إذ يعرف الفقهاء المال بصفة عامة بأنه كل ما يمكن حيازته والانتفاع به. ويقول الإمام الشافعي أنه لا يقع اسم المال إلا على ما له قيمة يباع بها ويلزم متلفه. ([يلزم متلفه تعني (يحتاج إليه من يستهلكه)]) فالشيء لا يعد مالاً في نظر الفقهاء إلا إذا تحقق فيه أمران: أحدهما إمكان حيازته وإحرازه وثانيهما إمكان الانتفاع به. على ذلك لا تعد الأشياء النافعة والتي لا يمكن حيازتها أموالاً كالهواء المطلق وحرارة الشمس وضوء القمر كذلك لا تعد مالاً تلك الأشياء التي يمكن حيازتها ولكن لا ينتفع بها أصلاً كلحم الميتة والطعام الفاسد).([د. علي عبد الرسول، المصدر السابق، ص 9])

وبذلك نجد أن عوامل الإنتاج في الإسلام هما عاملان أساسيان الأول هو العمل والثاني هو المال الذي يشمل الموارد الطبيعية اللازمة للإنتاج وكل ما يمكن حيازته والانتفاع به.

3- نظرة الإسلام للتجارة والثمن العادل:

يعد الإسلام التجارة طريقاً حلالاً للكسب. وأساس الكسب الحلال عند الفقهاء هو المخاطرة بنقل البضائع من مكان إلى مكان وبخاصة نقل الأشياء من إقليم ينتجها ولا يحتاج اليها إلى إقليم لا ينتجها ويحتاج إليها، ثم توسع مجال التجارة حتى صارت تشمل البيع والشراء في الإقليم الواحد أو في المدينة الواحدة، بل في القرية أحياناً. وبذلك تزداد أهمية التجارة بمقدار حجم المخاطرة فيها. والتجارة في الإسلام نوعان:([علي عبد الرسول، المصدر السابق، ص47- 48.]).

- التجارة الخارجية "بين إقليم وإقليم" حيث يتعرض نقل البضاعة من إقليم إلى إقليم لخطر الطريق وخطر النقل بالبحر والتعرض للخسارة تبعاً لذلك ثم التعرض لعطب البضائع ونقصها لبعد المسافة وطول مدة النقل.
- أما التجارة الداخلية فيتم من خلالها نقل البضائع من مدينة إلى مدينة داخل البلد الواحد، أو نقلها داخل المدن، وتكون درجة المخاطر فيها أقل لأن الأمن أكثر والتعرض للتلف والخسارة أقل.

لقد ورد في القرآن الكريم نص يبيح التجارة، قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾.([سورة النساء الآية 29]) والتجارة كانت عمل النبي ﷺ وكان التجار يقومون بنقل البضائع من اليمن إلى الشام ومن الشام إلى اليمن. ومن أهم عناصر التجارة في نظر الإسلام "التراضي" والتراضي يقتضي ثلاثة شروط:

- أن يكون المشتري مختاراً في الشراء.
- أن يكون البائع مختاراً في البيع.

- أن يكـون كلاهمـا (البائع والمشتري) مختاراً في تقدير الثمن الذي يشتري به أو يبيع به.

فـإذا كـان الـبائع أو المـشتري مضطراً إلى البيع أو الشراء بأي ثمن فإن التجارة تفقـد أهـم عناصـرها وهـو التراضـي. وعـندما لا يعـتمد البيع أو الشراء على الرضـا، بل يعتمد على الاضطرار يحدث الاحتكار. والاحتكار استغلال آثم لا مخاطـرة فـيه ويكـون الكـسب فـيه نتيجة الانتظار والمضاربة لأنه تجميع وحبس للمـواد المطلوبة لوقت الاضطرار إليها فالكسب فيه يأتي عن طريق الانتظار لا عـن طـريق المخاطـرة. والكسب عن طريق الاحتكار وحبس المواد لحين ارتفاع سـعرها بالاضـطرار إلـيها غـير شـرعي ولا يبـيحه الإسلام (1970، 377-380]). وبـذلك أبـاح الإسـلام الـتجارة وحـرم الاحـتكار ونهى عنه كطريق للكسب، فيقول الرسول ﷺ (من احتكر فهو خاطئ. رواه مسلم).

لقد اختلف الفقهاء فيما يتعلق بالسلع التي يمكن أن يقع عليها الاحتكار، حيث يـرى بعـضهم قـصر الاحـتكار المحـرم علـى أنـواع مـن الطعام والمواد الغذائية (الأطعمة الأساسية)، وبعضهم يرى أن الاحتكار المحرم يشمل طعام الناس، أي كـل الأقـوات وبعـضهم أضـاف أيـضاً أقـوات الـبهائم. وفـريق آخـر يرى أن الاحـتكار يمكـن أن يقـع علـى جميع الـسلع والبـضائع. وفي رأي أبـي يوسف صاحب أبي حنيفة (أن كل ما أضر بالناس حبسه فهو احتكار وإن كان ذهباً أو ثـياباً). والغايـة من منع الاحتكار هو منع الضرر عن الناس. وحيث أن للناس حاجات مختلفة والاحتكار فيها يجعل الناس في ضيق ويلحق بهم الضرر. لذلك نجد أن الاحتكار يمكن أن يشمل كل الأموال.

ولا تـترك الـشريعة الإسـلامية المحتكـرين يستفيدون من احتكارهم، بل توجب على أولي الأمر أن يقوموا ببيع الأموال المحتكرة جبراً على محتكريها بثمن المثل. يقول ابن القيم: (إن المحتكر الذي يعمد إلى شراء ما يحتاج إليه الناس من الطعام فيحبسه عنهم ويريد غلاءه عليهم هو ظالم لعموم الناس، ولهذا كان لولي الأمر

أن يكره المحتكرين على بيع ما عندهم بقيمة المثل عند ضرورة الناس إليه، مثل من عنده طعام لا يحتاج إليه والناس في مخمصة أزمة أو سلاح لا يحتاج إليه والناس يحتاجون إليه للجهاد، أو غير ذلك، فإن من اضطر إلى طعام غيره أخذه منه بغير اختياره بقيمة المثل، ولو امتنع من بيعه إلا بأكثر من سعره فأخذه منه بما طلب لم تجنب عليه إلى قيمة مثله). ([ابن قيم الجوزية، ا384 و318./ الإمام ابن تيمية، مطبعة المؤيد]).

مما تقدم نلاحظ أن الإسلام يدعو إلى وجوب مراعاة العدالة في المبادلات التجارية ويحرم إلحاق الضرر والأذى والظلم بالآخرين. حيث ورد في الحديث الشريف (لا ضرر ولا ضرار في السلام. رواه البخاري ومسلم) كما ينادي الإمام علي بن أبي طالب (كرم الله وجهه) بفكرة الثمن العادل الذي لا يلحق الضرر بالبائع أو بالمشتري إذ يقول (يجب أن يكون البيع بأسعار لا تجحف بالفريقين من البائع والمبتاع)، أي أن الثمن العادل للسلعة يجب أن يكون غير مجحف بأي من طرفي عقد البيع البائع والمشتري، (العارض والطالب، المنتج والمستهلك). فالثمن العادل في الإسلام هو الثمن الذي لا يظلم أياً من المتعاملين. فلا يظلم المنتج أو البائع ولا يظلم المستهلك أو المشتري. (محمد الغزالي، 94).

4- النقود في الإسلام:

كان العرب لما جاء الإسلام يتعاملون بالذهب والفضة وزناً في المبادلات التجارية، (وكانت دنانير الفرس ودراهمهم بين أيديهم ويردونها في معاملتهم إلى الوزن ويتصرفون بها بينهم إلى أن تفاحش الغش في الدنانير والدراهم لغفلة عن ذلك، فأمر عبد الملك الحجاج... بضرب الدراهم وتمييز المغشوش من الخالص وذلك سنة أربع وسبعين... ثم أمر بصرفها في سائر النواحي سنة ستة وسبعين وكتب عليها (الله أحد الله الصمد). (ابن خلدون، 261) وبذلك تكون النقود (العملة) الإسلامية قد ضربت

لأول مـرة في عهـد عبد الملك بن مروان وحددت قيمة وحدة النقد الدرهم أو الدينار على الأسـاس الـذي كـان قد حدده عمر بن الخطاب. ويحدثنا المؤرخون عن حرص الدولـة الإسـلامية الـشديد علـى الاحـتفاظ بـسلامة العملـة وجـودتها. فالدينار كان يضرب بكل دقة على وزن المثقال. ([علي عبد الرسول، المصدر السابق، ص55]).

ولمـا صـدرت الـنقود الإسـلامية وكثـر تداولها، أمر عبد الملك بن مروان بمنع التعامل بالـنقود الفارسـية والـرومية وغيرهـا، وصارت العملة الرسمية المعترف بها منذ ذلك الحـين هي العملة الإسلامية الصحيحة (الدينار الإسلامي الذهبي الخالص والوحدات اللائـى ينقـسم إليها). وانتشرت دور الضرب وسك النقود في الدولة الإسلامية بحيث لم تكـن تخلـو عاصـمة مـن دار للضرب (في بغداد، القاهرة، دمشق، البصرة، قرطبة)، وكـان لـدار الـضرب ضـريبة على ما يضرب فيها من النقود، ومقدار ذلك درهم عن كـل مائـة درهم أي واحد في المائة، فكان للدولة دخل حسن. (وعلى سبيل المثال ورد في نفـح الطـيب للمقريـزي أن دار الـسكة في الأندلس بلغ دخلها من ضرب الدراهم والـدنانير علـى عهـد بـني أمـية في القرن الرابع الهجري 200.000 دينار في السنة). ([د. علـي عبد الرسول، المصدر السابق، ص240]) وهذا يعني مقدار ما كان يضرب في الأنـدلس وحـدها مـن ممالـك الإسـلام قـد بلـغ 20.000.000 ديـنار في السنة الواحدة.

5- الإسلام وإلغاء الفائدة على رأس المال:

حـاول الـنظام الإسـلامي أن يـبني الحياة الاقتصادية على أسس تحفظ للإنسان كرامته وتنـسجم مع التعاليم الإسلامية والأخلاق والمثل الإنسانية. ولم ينظر الإسلام إلى الربا من الناحية الاقتصادية فقط، بل ربطها أيضاً بالمبادئ الخلقية لذلك لم يُجز الفائدة على رأس المـال الـربا ولو قليلاً. فيقول الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ (سـورة البقـرة- آيـة 278). وهـذا يعـني أن الإسـلام مـنع الربا، ووضع بدلاً عنها مبدأ المشاركة في الربح والخسارة بين رأس المال

والعمل في المشروعات الاقتصادية المختلفة. (وعن جابر قال لعن رسول الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه، وقال هم سواء. صيح مسلم). ويشمل منع الربا وتقاضي الفائدة على رأس المال كل أنواع القروض أيا كان نوعها استهلاكية أم إنتاجية. ([محمد عبد المنعم عفر، 1400 هـ ص65- 70]).

لقد حرم الإسلام الربا تحريماً أكيداً، كما جاء في القرآن الكريم والحديث الشريف أعلاه. ولكن الإسلام لا يكتفي بهذا التحريم، بل يطالب أولي الأمر لردع المرابين والطلب إليهم التوبة والإقلاع عن هذا العمل، فإن لم يمتنع المرابي عن ذلك عندئذ يقتل([د. محمد فاروق النبهان، مصدر سابق، ص 371]).

6- توزيع الدخل في الإسلام:

"يتجسد ظلم الإنسان على الصعيد الاقتصادي: في سوء التوزيع. ويتجسد كفرانه للنعمة: في إهماله لاستثمار الطبيعة وموقفه السلبي منها. فحين يمحى الظلم من العلاقات الاجتماعية للتوزيع، وتُجند طاقات الإنسان للاستفادة من الطبيعة واستثمارها. وتزول المشكلة الحقيقية على الصعيد الاقتصادي". ([السيد محمد باقر الصدر، المصدر السابق، ص 348]).

لقد عمل الإسلام على كفالة الحد الأدنى واللائق من مستوى المعيشة لسائر أفراد المجتمع من خلال تحقيق عدالة توزيع الدخل والثروة بينهم وفقاً للقواعد التالية:([د. محمد عبد المنعم عفر، المصدر السابق، ص 60]).

يتم تحديد مستوى المعيشة اللائق وفقاً للاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية (المأكل والمشرب والملبس، والمسكن، ووسائل لنقل والاتصال، وتكوين الأسرة، والتعليم، والضمان الصحي) لسائر أفراد المجتمع.

"وقد جعل الإسلام لهذا التكافل الاجتماعي والعدالة التوزيعية موارد منها ما هو محدد المقادير: كالزكاة والعشور، والخراج، والكفارات، والفيء، والغنائم والجزية وغيرها من مساهمات غير المسلمين، ومنها ما هو عام تتغير قيمته تبعاً لتطوع الأفراد

واحتياجات المجتمع، ومثاله: الصدقات والإنفاق في جميع المنافع المطلوبة للمجتمع، وما تفرضه احتياجات المجتمع من موارد إضافية تقوم الدولة بجبايتها وقروض تفترضها من المواطنين عند الضرورة بلا فوائد. ([د. محمد عبد المنعم عفر، المصدر السابق، ص 60]).

ويتكون جهاز التوزيع للدخل والثروة في الإسلام من أداتين رئيستين، وهما: العمل والحاجة. ولكل من الأداتين دور فعال في خلق وتوزيع الدخل والثروة الاجتماعية.

إن العمل في نظر الإسلام سبب للملكية العامل نتيجة عمله. وبذلك تكون الملكية القائمة على أساس العمل حقاً للإنسان تابعاً من رغبته ومشاعره الأصيلة. (فالعمل إذاً أساس لتملك العامل في نظر الإسلام، وعلى هذا الأساس فهو أداة رئيسة في جهاز التوزيع الإسلامي لأن كل عامل يحظى بالثروات الطبيعية التي يحصل عليها بالعمل، ويمتلكها وفقاً لقاعدة: إن العمل سبب الملكية). ([السيد محمد باقر الصدر، المصدر السابق، ص 352]).

والأداة الأخرى التي تساهم في التوزيع وفقاً للنظام الإسلامي هي الحاجة، خاصة بالنسبة لفئة من الأفراد في المجتمع عاجزة عن العمل، حيث لا بد لها من الحصول على نصيب من التوزيع لتلبية حاجتها، وفقاً لمبادئ التكافل الاجتماعي في المجتمع الإسلامي. كما أن هناك فئة ثالثة في المجتمع تعمل ولكن عملها لا يحقق لها إلا الحد الأدنى من المعيشة، فهي تعتمد في دخلها على الأداتين معاً العمل والحاجة.

كما يمكن أن تكون الملكية أداة ثانوية في التوزيع عن طريق النشاطات الاقتصادية التي سمح بها النظام الإسلامي بما لا يتعارض مع العدالة الاجتماعية.

7- الرق في الإسلام:

كان الإسلام في دعوته ومبدئه وبعض قوانينه وسيرة جماعته الأولى معادياً للرق، وداعياً إلى استئصاله من الأمة التي كان الأولون يبنون قواعدها. ونستنتج أيضاً أن الاتجاه العام في الأخلاق الإسلامية كان تحررياً، يكره الطبقات والعرقيات ويدعو إلى

المساواة الجذرية بين جميع الناس. وليس هذا بالعجب إذ أن هذا الدين الجديد إذا نُظر إليه من الوجهة التاريخية الاجتماعية وهي وجهة لا تقل أهمية عن الوجهة العقائدية الأخلاقية، ظهر لنا بمثابة حركة ثورية للشعوب الأمية الفقيرة ضد الشعوب المتحضرة الغنية التي تبني حضاراتها على حساب الطبقات السفلى من أبناء جلدتها، أو على حساب الشعوب الضعيفة. وهي ثورة بطبيعتها هذه تدعو إلى تحطيم الطبقات وتكره الأرستقراطيات ومن يحوم حولها من الأثرياء، وترمز إلى الظلم والطغيان بصورة مأخوذة عن هذه الحضارات المتسلطة على الأمم. وطبيعة هذه الحضارات كما قلنا هي طبيعة استرقاقية تكثر من العبيد وترهق كأهلهم بالعمل في المنجزات العمومية الضخمة، وفي البناء الخاص، وفي التفنن في أنواع الخدمة المنزلية المرهقة، وفي الأعمال الشاقة العسكرية من تحصين ونقل وملاحة". ([د. عبد المجيد مزيان، 1981، ص 322].

ولكن هذه المبادئ وهذه القوانين والسيرة والاتجاه العام في التعاليم الإسلامية لم تمنع المسلمين وبخاصة بعد العصر الراشدي" أن يقلدوا الروم والفرس في تنظيماتهم الإقطاعية والأرستقراطية، إلى أن بلغ الرق على يدهم درجة من التفنن لا تقل عن المستوى الذي وصل إليه الرق في المجتمعات العبودية القديمة لدى اليونان والرومان. على الرغم من مخالفة هذا الأمر لاتجاهات العقيدة الإسلامية. ذلك، وكان الحر والعبد كلاهما عبد من عباد الخالق، وليس الفرق بينهما نوعياً، وإنما هو عرضي لا يتجاوز الوضع المجتمعي والقانوني لكل واحد. إن الإسهام في تحرير الرقاب لأفضل موقع تصرف فيه الزكاة. أما العبيد من غير المسلمين فقد كانوا يسترجعون كامل حريتهم، إذا نطقوا بالشهادة، وبذلك كان اعتناق الإسلام من قبل العبد الأجنبي يكسبه الحرية، حتى أن الإسلام منح إمكانات أخرى للتحرر من الرق للذين يرفضون الدخول في الإسلام من العبيد. ([محمد عزيز الحبابي، 1969، 108- 110]).

لقد بذل الإسلام جهوداً كبيراً للتخفيف من عبء الاسترقاق وإضعاف حدته، لا سيما في مجال منح العبد حريته وإعادة الشخصية الإنسانية إليه. ليس هذا فحسب بل تنمية هذه الشخصية وتطويرها واعتراف الآخرين بها.

8- وظيفة الدولة الاقتصادية في الإسلام:

تمنح تعاليم الدين الإسلامي لكل فرد الحرية الكاملة في أن يتصرف بماله، وممارسة النشاط الاقتصادي في التجارة والزراعة والصناعة لتنمية هذا المال وزيادته. ولكنها تشترط لمنح هذه الحرية وحمايتها احترام أحكام الشريعة الإسلامية. (فإذا ما حاول فرد أن ينمي ملكيته بالطرق التي لا تحترم هذه الأحكام، سقط حقه في حماية الدولة له وجاز للدولة شرعاً أن تتدخل في هذا المجال لتمنع التعدي، ولتعيد الحق إلى نصابه، وأن تضرب على أيدي العابثين حماية لمصلحة المجموع). ([د. محمد فاروق النبهان، المصدر السابق، 361]).

وبذلك تكون وظيفة الدولة وفقاً للتشريع الإسلامي هي حفظ الأمن والاستقرار في الداخل والدفاع عن الوطن ضد الأعداء من الخارج، كما أن لها وظائف اقتصادية واجتماعية، منها مراقبة الاقتصاد والمعاملات المالية والتجارية، وكشف المعاملات المخلة بالشريعة والتي تلحق الضرر بالمجتمع والأفراد كالغش والتدليس، والربا والاحتكار، والاستغلال ومنعها تحقيقاً للمصلحة العامة.

لقد استطاعت الدولة الإسلامية أن تقوم بالوظائف الاقتصادية عن طريق نظام الحسبة وهي: الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله (الأحكام السلطانية للماوردي، 1298 هـ 227).

واستطاعت الدولة من خلال نظام الحسبة (مراقبة الأسواق، والكشف عن الغشاشين والمحتكرين والمرابين، وغيرهم من الذين يتلاعبون بمصالح الناس، طمعاً في الربح دون رادع من ضمير أو دين، فكانت الحسبة هي السلطة التي تقوم بدور الرقيب، وهي تمثل

سلطة الدولة في الدفاع عن مصالح المجتمع). ([د. محمد فاروق النبهان، المصدر السابق، ص 368]).

نستنتج أن للدولة دوراً هاماً في النشاط الاقتصادي في المجتمع الإسلامي. فهي تقوم بالوظائف التالية:

- إنشاء مشروعات المرافق العامة وإدارتها.
- مراقبة النشاط الاقتصادي لمنع الربا والاحتكار والأشياء الأخرى الضارة بالحياة الاقتصادية والمجتمع.
- مراقبة الأسعار والأجور لضمان موافقتها للظروف الاقتصادية في المجتمع.
- التدخل في توزيع الثروة وإعادة توزيعها والدخل، ووضع السياسات المالية، والنقدية المناسبة.
- فرض الضرائب وجمعها.
- وضع السياسات الكفيلة بتحقيق التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية.

ولا بد من تعاون الأفراد وأولي الأمر لإنجاح وظيفة الدولة وتحقيق الصالح العام ([د. عبد المنعم عفر، المصدر السابق، ص 77]). ومن أهم الوسائل التي تستخدمها الدولة للقيام بدورها، المشروعات العامة، ومراقبة النشاط الاقتصادي، وتنظيم عرض النقود واتباع سياسات مالية ونقدية مناسبة. ([السيد محمد باقر الصدر، 697، وما بعدها).

كما أن مسؤولية الدولة في الإسلام تحقيق الضمان الاجتماعي في المجتمع. (فالمجتمع لا يخلو من فقراء وأغنياء، وقد حاول التشريع الإسلامي أن يسد حاجة الفقراء بجميع أنواعهم، فشرع لذلك النظم الكفيلة بالقضاء على هذه الظاهرة المرضية في المجتمع وهي الفقر). فالدولة الإسلامية مسؤولة مسؤولية كلية عن الفقراء والأرامل والعجزة وغيرهم ممن لا يقدرون على كفاية أنفسهم، ويحق لكل فقير أن يطالب الدولة بالإنفاق عليه إذا لم يكن هناك من ينفق عليه. وهذه المسؤولية تجعل الدولة مسؤولة عن جميع أفراد المجتمع، لأن الإسلام لا يعترف بمشكلة الفقر كأمر واقع، لذلك أوجد

لها الحلول الكفيلة بالقضاء عليها. والتاريخ الإسلامي يؤكد أن الدولة الإسلامية كانت تنفق من بيت مال المسلمين على الفقراء والعجزة والأرامل وغيرهم. ([د. محمد فاروق النبهان، المصدر السابق، ص 385]).

مما تقدم نلاحظ أن العلاقة في المجتمع الإسلامي بين الفرد والدولة والحاكم تتم من خلال كون الفرد هو المالك لجميع الأموال، وهو صاحب الحق فيها، والدولة هي التي تسهر على سعادة هذا الفرد وأمنه واستقراره، والحاكم هو الشخص الذي يقوم بحماية الفرد وخدمته، دون أن تكون له أية ميزة مادية أو معنوية عن بقية الناس.

مما تقدم نستطيع تلخيص أهم الخصائص المميزة للاقتصاد الإسلامي وفقاً لما يلي:([د. عبد النعيم محمد مبارك، 1985]).

- المال بمختلف أنواعه ملك لله، والإنسان مستخلف على هذه النعم بتسخيرها له ولخدمته.
- الإنسان يجب أن يتصرف بالمال وفق إرادة المالك الحقيقي، الله ولا بد من تنفيذ ما أمر به لتحقيق النظام.
- إن الله سبحانه وتعالى يطلب من عباده إنفاق المال في منفعة تعود على خلقه واقتصادهم.
- يوفق الاقتصاد الإسلامي بين المادة والروح، من خلال ارتباط الاقتصاد بالأخلاق والثقة والاطمئنان والتعاون في التعامل والتبادل.
- التوازن في رعاية المصلحة الاقتصادية للفرد والجماعة.
- الاعتدال والتوسط في الإنفاق والنهي عن الإسراف والتبذير.
- الإسلام يحرم اكتناز الأموال، ويطالب بتوجيه المال للاستثمار ويعد حبس المال واكتنازه جريمة نكراء تستوجب أشد العقاب.
- للنقود وظيفة هامة في الاقتصاد وهي تيسير المعاملات وتحريك الطاقات.

وللمذهب الاقتصادي في الإسلام صفتان أساسيتان هما: الواقعية والأخلاقية.

الواقعية: هي اقتصاد واقعي في غايته لأنه يستهدف في أنظمته وقوانينه الغايات التي تنسجم مع واقع الإنسانية، بطبيعتها وخصائصها العامة،.. ويقيم مخططه الاقتصادي دائماً على أسس النظرة الواقعية للإنسان، ويتوخى الغايات الواقعية التي تتفق مع تلك النظرة.

الأخلاقية: حيث نجد أن الإسلام لا يهتم بالجانب الموضوعي فقط، وهو تحقيق الغايات، وإنما يهتم أيضاً بالعامل النفسي والطوعية لاتباع الطريق التي تتحقق بوساطتها الأهداف. وبذلك يمزج النظام الإسلامي بين العامل النفسي والذاتي بالطريق التي تحقق الغايات المرجوة. لذلك جعل الإسلام من الفرائض المالية ألزكاة مثلاً عبادات شرعية، يجب أن تنبع عن دافع نفسي نيّر، يدفع الإنسان إلى المساهمة في تحقيق غايات الاقتصاد الإسلامي، بشكل واع مقصود، طلباً لرضا الله تعالى والقرب منه([د. عبد النعيم محمد مبارك، 1985، 306]).

إن الأخلاق الاقتصادية لم تكن في العالم الإسلامي إلا مجموعة مثالية، وإذا ما رجع المفكر أو الفقيه لإثباتها كأصول لمنظومة التفكير الاقتصادي، فإن هذا لا يعني مطلقاً أنها أخلاق اقتصادية معمول بها. (ولا ننسى أن الفقه في هذا الميدان الاقتصادي على الخصوص، سلك في تشريعاته الموقف الوسط بين المثالية المتجلية في الأصول، والواقع الحي الذي يتجلى في المعاملات كثيرة التطور في مختلف الأزمنة والمجتمعات. فليس الفقه امتداداً حتمياً أو صورة أمينة للحياة التي يعيشها الناس. فالنظريات الاقتصادية تعد من هنا. وخصوصاً في مظهرها الأخلاقي والأصولي مفارقة بعض المفارقة للواقع الحي).([د. عبد المجيد مزيان، 1981، ص 82]).

ثامنا: ملامح النموذج الاقتصادي الإسلامي (حالة دراسية) (احمد مجوب احمد، http://meshkat.net

مقدمة:

حرص الباحث د. أحمد مجذوب أحمد على تسمية الموضوع الذي بين أيدينا بملامح النموذج الاقتصادي الإسلامي لأنه– حسب اعتقاده– لا تكفي مساحة هذه الصفحات

وحدها للخوض في تفصيلات دقيقة عن الجوانب المختلفة للنموذج موضع الدراسة وعلاقاته المتشابكة. وعليه، اكتفى الباحث بالتطرق لثلاث جوانب تعتبر- من وجهة نظره- رئيسية وجوهرية، وذلك في ثلاث مباحث، المبحث الأول، تم إفراده للحديث عن المبادئ التي يقوم عليها النموذج الاقتصادي. لأنه من غير المتصور أن يقوم أي نموذج أو مثال، دون أن يستند على بعد عقدي أو فكري أو أخلاقي. فالنموذج بهذا الفهم ما هو إلا تعبير عن تطلعات أي مجمع نحو تحقيق غاياته. والمجتمع بدوره هو أسير المبادئ التي يعتقد فيها ويلتزم بها أخلاقيًا وبالتالي يقيم عليها بناءه الفكري.

أما المبحث الثاني، فقد جاء عن ملامح البنيان المؤسسي في النموذج الاقتصادي. وقد بذلت فيه المحاولة لتبيان شكل البناء المؤسسي الذي يعبر عن تحقيق الغايات وحفظ العلاقات. ولتسهيل عملية الدراسة، تمت الإشارة إلى أثر الفكرين الاشتراكي والرأسمالي على البنيان المؤسسي في الواقع العملي لكل منهما. وفي هذا السياق فقد تم إفراد حيز لوضع الدولة في البنيان المؤسسي وكذا الأمر بالنسبة لمؤسسات المجتمع الاقتصادية الأخرى (مؤسسات القطاع الخاص).

بينما خصص المبحث الثالث والأخير للحديث عن الملكية. وعلى الرغم من الصلة القوية لهذا الموضوع بالبناء المؤسسي، إلا أن إفراد مبحث خاص بالملكية في هذه الدراسة يرجع لأهميتها، سواء على المستوى النظري أو على المستوى العملي. كما وأن المعيار الأساسي للتمييز بين النماذج الاقتصادية المختلفة أصبح يرتكز على نوع وشكل الملكية في كل من هذه النماذج.

المبحث الأول

(نحن نعتبر هذا المبحث بمثابة الأساس الفكري الذي يقوم عليه التحليل في المبحث الثاني والثالث. وبالرغم من أن هناك عددًا من الباحثين تناولوا هذا الموضوع، إلا أن المعالجة النظرية والفكرية والربط في التحليل والدراسة غالبًا ما تختلف من باحث لآخر في كيفية

استخدام المعلومات واستخراج النتائج منها، وهذا الاختلاف في الربط واستخراج النتائج سيتضح جليًا في المبحث الثاني).

المبادئ والقواعد التي يرتكز عليها النموذج الاقتصادي الإسلامي

(مصطلح النموذج مستخرج من الكلمة الإنجليزية Model وهو يعني في الاصطلاح الاقتصادي: إطار للتحليل يبحث عن استخلاص مميزات وخصائص النظام الاقتصادي المعقدة والمتشابكة التي تلزم لفهم العلاقات السلوكية والمؤسسية والفنية لذلك النظام. والهدف من ذلك البحث والاستخلاص هو تفسير الظواهر الاقتصادية وتسهيل عمليات التنبؤ الاقتصادي. وسوف يستخدم مصطلح النموذج في بحثنا هذا ليعبر عن مفهوم المثال الذي ينبغي أن يطبق ويلتزم به في الشأن الاقتصادي. ويتضح جليًا، أن هذا الفهم لا يختلف كثيرًا عن التعريف الذي ذكرناه أعلاه، حيث أن الاتفاق على معالم المثال يسهل عملية استخلاص المميزات والخصائص، كما يساعد في تفسير الظواهر ومن باب أولى المساعدة في عمليات التنبؤ الاقتصادي. أنظر في هذا الصدد: Macmillan Dictionary of Modern Economics, p. 288).

هناك جملة من القيم والمعتقدات والقناعات تسود المجتمع وتمتد جذورها إلى الدين أو الأعراف. وقد تم استخلاص مبادئ وقواعد عامة منها، بحيث أصبحت هذه القواعد والمبادئ تؤثر في تفسير وتقنين وتوجيه الظواهر الاجتماعية عامة والاقتصادية في موضوعنا هذا على وجه التحديد. ومن ثم تصبح مرتكزًا للباحثين لصياغة النظريات وبناء النظم وتحديد العلاقات المؤسسية. ونحن نورد هنا بعض المبادئ والقواعد العامة التي نرى أنها تمثل المركز الذي يقوم عليه النموذج الاقتصادي الإسلامي وهي على النحو الآتي:

1- مبدأ تحقيق معنى العبودية لله رب العالمين:

ويستخرج هذا المعنى من جملة النصوص الدالة عليه كقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ۝٥٧ إِنَّ ٱللَّهَ

هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾ (سورة الذاريات، 56، 57، 58). وهذه الآيات أكدت على أن الغاية والمنتهى من الخلق هو تحقيق العبودية لله سبحانه وتعالى(القرطبي، 55-56). بل وأشارت إلى أن القضية الاقتصادية المتعلقة بإشباع الحاجات لم يكلف بها الخلق أصالة، وإنما هي على الله سبحانه وتعالى. وما عليهم إلا الأخذ بالأسباب. ويقول الله تعالى في موضع آخر: ﴿قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ﴾ (سورة الزمر: الآية (11)). وفي ذلك تأكيد على أن المفرد بالعبادة هو وحده لا شريك له وأمرنا أن ندعو جميع الناس إلى عبادته(القرطبي، مرجع سابق 326). وتتابعت النصوص في ذلك السياق والمقام هنا ليس مقام إحصاء لها أو إحاطة وإنما إشارة تعين على ربط هذا المعنى بموضوعنا.

فالذي يتضح أن الغاية والمبتغى والمنتهى عبادة الله سبحانه وتعالى والدعوة إليه وإخلاص النية في العمل. وعليه، فإن النظام الاقتصادي بآلياته ومؤسساته وسياساته، لابد أن يعمل على تحقيق معنى العبودية. وهذا يجرنا إلى الحديث عن قضية ارتباط الاقتصاد بالقيم. فهل هو علم يبحث فيما هو كائن فقط أم يبحث فيما ينبغي أن يكون؟ أي هل للأخلاق أي أثر على علم الاقتصاد؟ (**جرت العادة في التحليل الاقتصادي على التمييز بين الاقتصاد التقريري والاقتصاد المعياري، بحيث يهتم الأول بدراسة ما هو كائن ويهتم الثاني بدراسة ما سيكون. وهذا التقسيم، على الرغم مما يقال عنه، فهو يعتمد الخيارات والأولويات والمعطيات القائمة في كل مجتمع والتي تخضع للقيم والأفكار السائدة فيه، مما يجعل السياسة والتحليل الاقتصادي يختلفان من مجتمع لآخر**).

ذهبت المدارس في هذا الأمر مذاهب شتى. فالاقتصادي بيجو Pigou من أنصار المدرسة الكلاسيكية نفى الاعتماد على المعايير الحكمية في وضع السياسات الاقتصادية. ويؤيده في هذا المنحى الاقتصادي باريتو Pareto، حيث يؤكد أن علم الاقتصاد علم وضعي يبحث في ما هو كائن فقط. وتمكنت هذه الأفكار بسبب انتشار

المدرسة العلمانية (مصطلح المدرسة العلمانية أردنا به أن نميز بين الفلسفات التي تعتمد في تفسير الظاهرة الاقتصادية وغيرها على القيم الدينية وبين الفلسفات التي ترتكز على البعد المادي الدنيوي فقط، الذي يكون أساسًا في تفسير هذه الظواهر. ولا يمنع هذا من تعدد المدارس العلمانية، حسب الثقافات والأفكار السائدة).

في الدول الغربية لاحقًا، إذ أقر كل من فريدمان وسام ولسون وروبتر بأن الاقتصاد ليس له علاقة البتة بالقيم والأخلاق وأنه علم محايد. وظهر بعض الاقتصاديين الذي خالفوا هذه المجموعة وتبنوا الرأي القائل بأنه لا يعقل أن يكون التحليل الاقتصادي خاليًا وبشكل كامل من الأحكام والاعتبارات الأخلاقية ويؤكدون أنه ليس عيبًا في الاقتصاد أن يرتبط بالقيم، لأنه علم اجتماعي مرتبط بالإنسان(د. محمد أحمد صقر، 1980م، ص 34- 40).

ونحن بموجب إدخال هذا الأساس المتمثل في تحقيق معنى العبودية لله سبحانه وتعالى، أكدنا أن الاقتصاد في الإسلام يرتبط بالقيم والأخلاق ويبحث فيما ينبغي أن يحقق معنى العبودية للمولى عز وجل. وقد كان هذا المعنى واضحًا في ذهن المفكرين المسلمين القدامى والمعاصرين. فها هو الدكتور فتحي الدريني يقول: العقيدة في الإسلام عنصر جوهري في تشريعه بوجه عام والتشريع السياسي بوجه خاص. لذا كان الكيان العقائدي أو الروحي أو الأخلاقي هو أول ما أرسى الرسول ﷺ أركانه. قبل أن يضع أي نظام سياسي أو يقوم بأي إنجاز مادي في شئون المال والاقتصاد والحكم. فكانت دولتة فكرية تقوم على القيم والمثل والعقائد والأخلاق.

2- مبدأ الاستخلاف:

ندرك جميعًا أن غالب أهل العلم قد اتفقوا على إقامة الدولة وتعيين الحكام. وهو أمر أجمع عليه صحابة رسول ﷺ في وقت مضى عندما اجتمعوا في سقيفة بني ساعده لاختيار خليفة له. ومنطلق هذا الاجتماع أن أمر الدين لا يقوم إلا بإقامة الدولة. يقول الإمام الغزالي: الدين والملك توأمان فلا يستغنى أحدهما عن الآخر(الغزالي، 893). ويقول في موضع آخرى: إن نظام الدين لا يحصل إلا بنظام الدنيا.. والدين

والسلطان توأمان.. والسلطان ضروري في نظام الدنيا ونظام الدنيا ضروري في نظام الدين "(الغزالي، ص 196- 197).

فتحقيق معنى العبودية بشمولها لمختلف جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية وضرورة إخضاع الناس لما جاء به الشرع، يستلزم تدخل الحاكم لضمان هذا الالتزام وللتأكد من تناسق مسارهم مع ما أمر الله به ونهى عنه. وفي الشأن الاقتصادي، ترتكز الدولة على مفهوم الاستخلاف الذي يحكم علاقة المسلم بالمال والثروة التي تحت يده، لأن المال تتعلق به بعض الحقوق الاجتماعية. ولهذا قال تعالى: ﴿ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَأَنفَقُواْ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ (سورة الحديد: الآية (7)) ليؤكد بذلك أن أصل الملك لله سبحانه وتعالى، وأن العبد ليس له فيه إلا التصرف الذي يرضى الله فيثيبه على ذلك بالجنة (القرطبي، مرجع سابق، 238). بل وجاءت نصوص أخرى تؤكد أن المال هو مال الله، حيث يقول تعالى في الحث على الإنفاق: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾ (سورة النور: الآية (33)).

وهكذا تتأكد أن علاقة المسلم بما تحت يده من مال هي علاقة وظيفية أعطته حق التصرف في ماله في حدود ما أمر به الشارع. فملكية الإنسان هي ملكية استخلاف إلهي ومنحة ربانية موقوتة. تقوم حيث شرعها الله وتمتنع حيث منعها. وإذا قامت بالكيفية التي يريدها وإلى الوقت الذي يحدده، فهي مقيدة بما قيدها به الشارع الحكيم أسبابًا واستعمالا وانتقالا. فالبشر مقيدون في ملكيتهم بقواعد وشروط الاستخلاف.. فليس لهم إلا الانتفاع والتصرف بالقدر الذي أجازته الشريعة(د. عبد السلام داود العبادي، 1914م، ص 414).

والجهة التي كلفت شرعًا برعاية ومتابعة تحقيق معاني الاستخلاف هي الحكام (الأئمة). لأن الاستخلاف من معاني الدين، والدين والملك توأمان، ونظام الدين لا يقوم إلا بالسلطان، كما تمت الإشارة لذلك في موضع سابق. ويتصل مفهوم

الاستخلاف بدراسة وتحليل الظواهر الاقتصادية، لأن الاستخلاف يتعلق بالمال والثروة والتصرفات المتصلة بها اكتسابًا وإنفاقًا وإنتاجًا واستهلاكًا واستثمارًا وادخارًا. ويتصل كذلك بالسياسات الاقتصادية التي تتبناها الدولة في شأن هذه المتغيرات ومن أجل تحقق الأهداف المرسومة. وهكذا يصبح الاستخلاف- بهذا المعنى- هو المرتكز الذي تستند عليه الدولة في اتخاذ قرارها الاقتصادي والقاعدة في المفاضلة بين السياسات الاقتصادية.

3- مبدأ المرونة (الصلاح لكل زمان ومكان):

ويأتي هذا المبدأ من جهة أن الإسلام جاء كرسالة خاتمة لكل الأديان والشرائع وكافة الناس، حيث يقول تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ (سورة المائدة: الآية (3)). ويقول تعالى أيضًا: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلْآخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ (سورة آل عمران: الآية (85)). وكذلك يقول الحق عز وجل: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً﴾ (سورة سبأ: الآية (28)). وكون الإسلام رسالة خاتمة ولكل الناس في كل زمان ومكان، يقتضي أن تتسم هذه الأحكام بالمرونة وأن تكون مؤهلة لتقديم الحلول لمختلف المشكلات في شتى الظروف والأحوال. ولهذا نجد أن الشريعة جاءت بأصول كلية ثابتة وقواعد عامة لتنظيم حياة الناس. ثم جعلت من بعد ذلك كيفية تطبيق هذه الأصول الكلية للفقهاء والمجتهدين الذي ينزلون الأحكام على الواقع. فمثلاً، نجد أن الشريعة أكدت على أصول الشورى وإقامة العدل والمساواة والتكافل الاجتماعي وتحقيق المصالح ودفع الفساد والظلم وغيرها من الأصول الكلية. وإعمال هذه الأصول وإنزالها إلى الواقع يقتضي فقهًا يتناسب مع كل مرحلة من مراحل التطور البشري. ولو لم تكن الشريعة كذلك، ما كانت كفيلة بتحقيق مصالح العباد ولكان أحد أمرين: إما أنها شذت عن الشرائع الأولى فلا تراعى مصالح الناس ولا تعنى

بمطالبهم الدينية والدنيوية. أو أنها ليست خاتمة الشرائع السماوية. وكلا الأمرين يتنافى مع نصوص القرآن ويناقض عقيدة الإسلام(د. فتحي الدريني، ص 39).

ويعلق أحد الباحثين على هذا المبدأ بقوله: "فليس للاقتصاد الإسلامي نظام معين يلتزم به كل مجتمع مسلم، بل العكس ينبغي أن تتعدد التطبيقات الاقتصادية الإسلامية بحسب ظروف كل مجتمع، وذلك في إطار مبادئ وسياسة الإسلام الاقتصادية"(د. محمد شوقي الفنجري، 1980م، ص 116). وهكذا نجد أن التطبيق الاقتصادي أو إعمال هذه المبادئ في الجانب الاقتصادي يكسب الاقتصاد الإسلامي مرونة كاملة فتتعدد فيه صور التطبيق، بحسب أحوال الناس واختلاف أمكنتهم. وهذا في حد ذاته يقدم مادة علمية غنية تتيح قدرًا من الخيارات الإسلامية المرتكزة على أصول ثابتة وكلية. وهكذا تتأكد قابلية الشريعة للتطبيق وصلاحها لكل زمان ومكان.

4- **مبدأ الحلال والحرام:**

ويرتكز هذا المبدأ على أن الشريعة الإسلامية جاءت لتنظيم حياة الناس وإرشادهم إلى ما ينفعهم وما يضرهم فأمرت بأشياء ونهت عن أخرى. فأقامت دائرة للمعروف وأمرت بإشاعته وتمكينه في المجتمع. وحددت دائرة للمنكر فنهت عنها وأمرت بمحاصرتها وإبعاد الناس عنها.

ويقول تعالى في وصف الرسول ﷺ: ﴿يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ (سورة الأعراف: الآية (157)).

ويقول الحق عز وجل: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟﴾ (سورة البقرة: الآية (275)).

وهذه النصوص تصبح تكليفات واجبة النفاذ يلتزم بها المجتمع في شأنه السياسي والاجتماعي والاقتصادي. فتدور عجلة الإنتاج وفق دائرة الحلال (الطيبات) من السلع وتقف عن دائرة الحرام منها (الخبائث). ويتم التعامل المالي والتجاري وفق قاعدة أحل الله البيع وحرم الربا. فتقوم سياسة التمويل وفق فهم أن النقود لا تلد نقودًا. فإما قرضًا حسنًا، أو تمويلاً يشترك رأس المال في مخاطرة ربحًا أو خسارة.

وهكـذا نجـد، أن هـذا المبدأ يحكم مختلف أوجه النشاط الاقتصادي في إطاره المؤسسى كالأجهـزة المـصرفية والمؤسـسات المالـية والـشركات بمخـتلف أنـواعها، لأن كل هذه المؤسـسات تقـوم على علاقة تعاقدية. والعلاقة التعاقدية محكومة بجملة من الموجهات الإسـلامية، مـثل الـتي تنهـى عـن الربا والغرر والاستغلال والاحتكار.. الخ. كما أن المتغيرات الاقتـصادية، مـثل الاستهلاك والاستثمار والادخار والإنتاج والتوزيع كلها تركـز علـى هـذا المـبدأ، لأن هـناك جملـة مـن المـوجهات تـتعلق بهـا مثل: النهي عن الإسـراف والتبذيـر عـند الاسـتهلاك، والنهـي عـن كنـز المـال في الادخار، والالتزام بالأولويات والحلال في الإنتاج والاستثمار، وتحقيق العدالة في التوزيع. وهكذا نجد أن هـذا المـبدأ سـيظل محـورًا تـدور حـوله الظواهـر والعلاقـات الاقتـصادية في الـنظام الإسلامي.

5- مبدأ الحرية الاقتصادية المقيدة بالأحكام الشرعية:

ارتكـز مفهـوم الحرية في الفكر الاقتصادي للمدرسة الكلاسيكية على أن الحرية قادرة وكفـيلة علـى حـل المـشكلات الاقتصادية الداخلية والدولية. وبالتالي تحقيق التشغيل الـتام وإعـادة الـتوازن وزيادة الإنتاج. وهي تملك آلية ذاتية في معالجة أي خلل يظهر، لأن تحـرك الفـرد لتحقـيق مـصالحه الشخـصية يحقـق المـصلحة الجماعية لكل الناس. فالمـصلحة العامـة مـا هـي إلا مجمـوع مصالح الأفراد وليس للدولة أن تتدخل للتأثير علـى المـتغيرات الاقتصادية، لان هذا التدخل يعوق الآلية التلقائية (الذاتية) في تحقيق الـتوازن الاقتـصادي والقـضاء علـى المـشكلات الاقتـصادية مـثل البطالة والتضخم. وتكتفـي الدولـة بوظائف الأمن والدفاع وحفظ النظام والقيام بالمشروعات التي يعجز الأفـراد (القطـاع الخاص) عن القيام بها. وبموجب مفهوم الحرية على هذا النحو، قام الـنظام الرأسمالـي علـى الملكية الخاصة وحرية التعاقد والإنتاج والاستهلاك، واعتبار باعـث الـربح هـو الأساس للنشاط الإنتاجي، فأصبحت عوامل العرض والطلب هي العـوامل المؤثـرة في العملـية الإنتاجـية(د. لبـيب شقير، **تاريخ الفكر الاقتصادي، دار نهضة مصر: (بدون تاريخ)، ص 174- 176)**.

ولكـن سـرعان مـا اهتـزت هـذه المفاهـيم الـتي قامـت علـيها المدرسـة التقلـيدية (الكلاسـيكية) في الفكـر الاقتـصادي الرأسمالـي علـى أثر تفجر أزمة الكساد العالمي الكـبير عـام 1929م والـتي مهـدت لظهـور المدرسـة الكيترية بأفكارها الجديدة. وقد تعاملـت هـذه المدرسة مع الواقع الاقتصادي الذي أثبت عدم صحة الافتراضات التي قـام علـيها التحلـيل الكلاسـيكي. فلـم يتحقق التشغيل التام ولا التوازن الاقتصادي التلقائـي فجـاءت، نتـيجة لـذلك، الـسياسة الاقتـصادية المـتدخلة المقـيدة للحـرية الاقتـصادية، مـن أجـل تحقيق التشغيل التام لمعالجة الخلل الذي يتصل بالطلب الفعلي (الاسـتهلاكي والاسـتثماري) بإعـادة توزيـع الـدخل القومـي والـتأثير على الادخار ومعالجـة العـوامل المـرتبطة به من إنفاق حكومي أو إنفاق خاص، ومعالجة الضرائب بـصورة تـتوافق وظروف الوضع الاقتصادي المعين(رفعت المحجوب، 248- 255. و 195- 200. 1964).

هـذا هو مفهوم الحرية الاقتصادية في الفكر الرأسمالي. فهو إذًا يتعلق بحرية الأفراد في ممارسـة نـشاطهم الاقتصادي (الإنتاجي- الاستهلاكي- التوزيعي). فالحرية في الإنتاج تـبدأ مـن حـرية تملـك وسـائل الإنـتاج، وحـرية اختيار السلع المنتجة، وحرية اختيار العلاقة التمويلية وصيغتها التعاقدية، وحرية توقيت الإنتاج وتوزيعه وتسعيره. والحرية في الاسـتهلاك تـتصل بحـرية الحـصول على الدخل الذي يمول به الاستهلاك، وحرية اختـيار مـصدر الـدخل (نـوع العمـل) ومكانـه ومـستواه، وحـرية تحديـد نوع السلع المـستهلكة وحجمهـا.. الخ. فـإذا ظـل مفهوم الحرية في النظام الاقتصادي الرأسمالي مـتغيرًا، بحـسب الفكـر الـذي يـسود، فمـا هـو الحال بالنسبة لها في النظام الاقتصادي الإسلامي؟.

الحـرية مـبدأ أصـيل في الإسـلام يـبدأ مـن حـرية التدين ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ (سورة البقرة: الآية (256)). فحرية اختيار الدين مبدأ أصيل، حيث قال ابن عباس عن هذه الآية: "نزلت هذه في الأنصار حين كانت المرأة التي لا يعيش لها الولد تقسم بأنه لو بقى حيًا، فإنهـا تهوده (تجعله يهوديًا). فلما أجلى الرسول ﷺ بنو النضير عن المدينة، كان

فيهم عدد من أبناء الأنصار فشق ذلك على الأنصار فقالوا: لا ندع أبناءنا مع اليهود. فأنزل الله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ (القرطبي، **280**). فأعطاهم حرية اختيار الدين الذي يريدونه ونهى عن إكراه أحد للدخول في الدين.

ولكن بموجب حسم الخيارات واختيار الدين الخاتم، فيكون فهم الحرية على ضوء ما جاء في هذا الدين من أحكام تنظيم حياة الناس عامة والمتعلقة بالمنشط الاقتصادي خاصة. وبهذا فنحن نتحدث عن الحرية وفق القيود والضوابط الشرعية التي جاء بها الإسلام في صورة مبادئ وقواعد كلية (كالتي بين أيدينا الآن) أو أحكام تفصيلية تتعلق ببعض صوره التعامل الاقتصادي. فالأصل أن يباشر الأفراد نشاطهم الاقتصادي بحرية كاملة في الإطار الشرعي، دون تدخل من الدولة طالما كانوا مراعين للمبادئ العامة والأحكام التفصيلية المتعلقة بالتعامل الاقتصادي.

فالأصل مثلاً حرية التملك وفق مفهوم أن المال هو مال الله والانتفاع بهذا الملك حسب قوله تعالى: ﴿قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ﴾ (**سورة الأعراف: الآية (32)**). والتعاقد في الملك في جميع صور التعاقدات، طالما التزم صاحبه بقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ﴾ (**سورة البقرة: الآية (275)**). والمتاجرة فيه على جميع الأحوال، مع مراعاة النهي عن الاحتكار لقوله صلى الله عليه وسلم: "من احتكر فهو خاطئ" (**سند الإمام أحمد بن حنبل 101**). والمقام هنا ليس مقام تفصيل في الموضوع ولكنها إشارات إلى أن هناك أحكامًا تفصيلية بالحظر أو الإباحة، إن التزم بها الفرد في المجتمع المسلم، فإن الدولة لا تتدخل لتقييد حرية تصرفه في الأموال(**رفيق يونس المصري، 1989م، ص 62- 65**).

أما القواعد الكلية المقيدة، فهي تتصل برعاية الدولة للمصالح العامة وتحديد الخيارات عند تعارض المصالح (عامة أو خاصة) وتحقيق المبادئ الكلية التي دعت إليها الشريعة من عدل ومساواة وتكافل اجتماعي.. الخ، بموجب مسئوليتها الشرعية وقوامتها على أفراد المجتمع، فتتخذ من السياسات التدخلية المقيدة للحرية ما يضمن حفظ هذه

المصالح (عبد السلام داود العبادي، 259). والسياسات المشار إليها، ترد على سبيل الاستثناء. فمتى ما كان المجتمع قائمًا بواجباته ومراعيًا للمصالح والمبادئ العامة، فلا تحتاج الدولة إلى التدخل. ومتى ما انحرف وضعف التزامه بها، تتدخل الدولة. وهذا التدخل يمكن أن يكون ابتداء بموجب الخطط التي تضعها الدول والسياسات الاقتصادية التي تتخذها من أجل إنفاذ هذه الخطط. فمتى ما ترجح للدولة أن هناك جملة من التدابير والإجراءات المتعلقة بالنشاط الاقتصادي، لازمة لحفظ مصالح المسلمين، وجب عليها ذلك. لأنها تصبح من باب ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

6- مبدأ الاستفادة من الإرث الحضاري للأمم السابقة:

وأعني بذلك أن أعراف المجتمعات وما استقر عليه نظامهم الاجتماعي وعاداتهم، مما لا يخالف الشرع، هو أمر معتبر عند الفقهاء يرتبون عليه أحكامهم ويربطون به فتواهم. ولهذا جاء تعريف العرف عندهم بأنه: ما استقر في النفوس من جهة العقول وتلقته الطباع السليمة بالقبول وهو شامل لما عرفته النفوس وألفته، سواء أكان قولاً أو فعلاً ولم ينكره أصحاب الذوق السليم. ويحصل الاستقرار في النفوس والقبول للطباع بالاستعمال المتكرر الصادر عن الفعل والرغبة (د. صالح بن عبد الله حميد، 1983م، ص 319). ويرادف هذا المعنى (العادة) التي شرحت بأنها: عبارة عما يستقر في النفوس من الأمور المتكررة المقبولة عند الطباع السليمة. وعلى ضوء ذلك جاءت قاعدة (العادة محكمة)، بل وتفرعت عنها قاعدة (المعروف كالمشروط) (ابن نجم، الأشباه والنظائر، 93- 95). أي أن ما تعارف عليه الناس في تعاملهم واستقر بينهم كشيء لازم في التعامل، يصبح كالشرط اللازم المتصل بنفاذ هذه المعاملات، بحيث لا يتخلف عنها. وعندما يختلف طرفي العقد (مثلا) يحكم بما هو متعارف عليه.

والعرف والعادة المعتبران يشملان كل ما تعارف عليه الناس واعتادوا عليه في النواحي الاجتماعية والاقتصادية. وبالتالي فهما يفسران الظواهر الاجتماعية والاقتصادية ومقيدان للأحكام المتعلقة بهما. لأن كثيرًا من أعمال الناس وأقوالهم

ومعـاملاتهم وشئون حياتهم، تقوم على ما اعتادوا وتعارفوا عليه. فلابد من النظر إلى هـذا المألـوف المتعارف، حين استخراج الحكم الشرعي واستنباطه للمسائل المستحدثة أو المشكلات الناشئة بين الناس. وفهم أعراف الناس يساعد في الاجتهاد ويعين المجتهد علـى تفهـم الواقـع وتطبيق الحكـم الشرعي المناسب عليه (د. صالح بن عبد الله بن حميد، 323).

وهكـذا تـصبح الموضـوعات الاقتـصادية ومـا يـتعلق بهـا من صياغة نظرية أو تحليل ودراسـة للمـتغيرات وأثرها الاقتـصادي، مـرتبط بالعـرف والعادة ويؤثران عليهما. فمـثلاً، عـند الحـديث عـن النظـريات الـنقدية وكيفية بنائها وصياغتها والتعرف على مـتعلقاتها، فلا نستطيع أن نفصل بين الأساس الفكري الذي يحكمها والعرف والعادة الجاريـة فـيهما. فعـرض الـنقود– علـى سبيل المثال– يرتبط بسرعة تداولها في المجتمع، وسـرعة الـتداول تـرتبط بكيفـية اسـتخدام الأفـراد للدخـول الـتي يحـصلون علـيها، والتصرف في الدخل يرتبط بالعرف والعادة.

كما أن كل ذلك يرتبط بالعرف والعادة.

كمـا أن كـل ذلك يرتبط بمفاهيم النهي عن الاكتناز والحث على الإنفاق والتوسط فيه وشـرعية طـرق الكـسب كأسـس فكـرية تحكم هذا الجانب. وهكذا يحدث الربط بين الأسـاس الفكري والعادة والعرف في صياغة وبناء النظرية. وتحقيق التكافل في المجتمع وبـناء المؤسـسات الـتي تـرعاه لا تتأثـر فقط بالنصوص التي توجب ذلك على الحاكم وأفـراد المجـتمع، وإنمـا تـرتبط بأعراف وعادات الناس في تحقيق التكافل. فكلما كانت الأعـراف غنـية بالمعاني التكافلية وإحالتها لسلوك معاش مستقر في النفوس، دون بناء فوقـي يـرعاه ويشرف عليه، يتقلص البناء المؤسسي الحكومي وتترك للمجتمع تلقائيته في رعايـة هـذا المعنى. ومثال ذلك ما درج عليه السودانيون من تعميق لمعاني التكافل في مختلف المناسـبات (الأفراح والأحزان) من تقديم المساعدات النقدية والعينية، دون إلـزام مـن قـبل ديـوان مؤسـسي أو بقرار حكومي. وبموجب هذا العرف الذي استقر علـيه العمـل في هـذا الـشأن، لابد للحكومة وهي تفكر في إيجاد البناء المؤسسي الذي

يقوم برعاية التكافل، أن تستصحب هذا العرف والعادة. لأن التلقائية القائمة فيهما كافية لمقابلة نفقات هذا الجانب. ولكن هذا لا يمنع أن تكمل الدولة هذا الجانب بأي تدابير خاصة بها، ودون تأثير على ما هو قائم ومتعارف عليه. وهكذا يتضح أثر العرف على الظواهر الاقتصادية بمتغيراتها المختلفة وبنائها النظري والمؤسسي.

7- مبدأ الرشد الاقتصادي (رعاية المصالح):

وأعني بهذا المبدأ أنّ هناك جملة من المواجهات التي تضبط حركة الدولة والمجتمع والأفراد فتحقق الرشد الاقتصادي في ما يتعلق باستخدام الموارد الاقتصادية. لأن الشريعة الإسلامية قامت في مجموعها لتحقيق مصالح العباد في العاجل والآجل (الشاطبي إبراهيم بن موسى، 6)، تناسقًا مع الخطاب الرباني ﷺ، حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ (سورة الأنبياء: الآية (107)).

وخوطب الفرد كذلك وأمر بأن يتوسط في الإنفاق والا يسرف والا يبذر، حيث يقول المولى عز وجل: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ (سورة الأعراف: الآية (31)). ووصف المؤمنين بقوله: ﴿لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ (سورة الفرقان: الآية (67)). وبقوله أيضًا: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ (سورة الإسراء: الآية (29)). وبقوله كذلك: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ۝٢٦ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ﴾ (سورة الإسراء: الآيات (26)، (27)). وفي شأن المجتمع فقد خوطب المؤمنين مجتمعين بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾ (سورة النساء: الآية (5)). ويعلق المؤسسي على كلمة أموالكم بقوله: "فإن الأموال جعلت مشتركة بين الخلق تنتقل من يد إلى يد ومن ملك إلى ملك. أي هي لهم إذا احتاجوها كأموالكم التي تفي أغراضكم وتصونكم وتعظم أقداركم وبها قوام

أمـركم" (القرطبي: ص 29). ولهذا نهى الله المسلمين عن إيتاء السفهاء الأموال، حيث عـرف الـسفه بأنـه سـوء اسـتخدام المـال. لأن السفيه هو كل من يستحق الحجر عليه ويمنع من التصرف في ماله (القرطبي ص 28). فهذه الأموال هي لصلاح الأمة والقيام بحاجاتها.

وفي شـأن الدولـة قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ (سورة النـساء: الآيـة (58)). قـال القـرطبي عـن هـذه الآيـة: إنهـا من أمهات الأحكام التي تضمنت جميع الدين والشرع.. وقال إن المخاطب بها هم ولاة المسلمين. كما قال أيضًا أن الأظهـر فـيها أنها عامة في جميع الناس. فهي تتناول الولاة فيما يليهم من الأمانات في قـسمة الأمـوال ورد الظلامـات والعـدل في الحكـومات" (القرطبي، 255- 256). ومـن هـذا يتضح أن جملة النصوص الإسلامية تقتضي رشدًا في التصرف في الأموال، لأنهـا أموال عامة المسلمين وبضياعها تضيع مصالح المسلمين. وهكذا يتضح أثرها في التحلـيل الاقتـصادي في البـناء النظري لسلوك الظواهر الاقتصادية والمتغيرات المؤثرة فـيها. وهذا لا يعنى أن هذا المبدأ مطرد في كل زمان ومكان فربما يظهر مجتمع مسلمين لا يلتـزم بمـبدأ الرشـد، وذلـك يقتضي تدخلاً من الدولة لحفظ التوازن ورد الأمر إلى نـصابه. ولكـن هـذا سـلوك اسـتثنائي لا يعتـبر أصـلاً في البـناء النظـري والتحلـيل الاقتصادي السليم للظواهر الاقتصادية.

وبهـذا نـصل إلى نهايـة المـبحث الـذي عقدناه للحديث عن بعض المبادئ التي يقوم ويرتكـز عليها النموذج الاقتصادي الإسلامي، وبالتالي تؤثر في بنائه النظري والمؤسسي وفي علاقاته وحركة المتغيرات الاقتصادية فيه.

المبحث الثاني

ملامح البنيان المؤسسي في النموذج الاقتصادي الإسلامي

مدخل:

ينصرف معنى البنيان المؤسسي إلى الكيفية التي يعبر بها المجتمع عن المبادئ والقيم والمعتقدات والأفكار السائدة فيه. لأن هذه المبادئ والقيم والمعتقدات تجيء أساسًا لتنظيم حياة الناس وتحقق مصالحهم وصياغة العلاقات بينهم. ولإنفاذ هذه الأشياء، يقوم المجتمع ببناء مؤسسات تعمل على إحالة هذه المبادئ والقيم والمعتقدات إلى واقع عملي يلزم به الأفراد. فمثلاً، في إطار القيم التي تحكم العلاقة بين المرأة والرجل وكيفية حفظ النوع، قامت مؤسسة الأسرة لترعى وتحقق هذه القيم والمصالح. ولإنفاذ المبادئ التي تحكم الاستثمار المشترك للأموال وتحدد العلاقات بين المشتركين، قامت الشراكة كتعبير مؤسسي عما ارتضاه واعتقده المجتمع في هذا الشأن. وداخل إطار المبادئ الحاكمة لاستثمار الأموال المشتركة، يتعدد الشكل المؤسسي للشركة فتظهر شركات المضاربة وشركات العنان وخلافها.

وفي هذا المبحث سنحاول بيان أثر المبادئ التي أوضحناها في المبحث الأول من هذه الدراسة على البنيان المؤسسي في الاقتصاد الإسلامي، وذلك لمعرفة هل هو مثل البنيان المؤسسي القائم حاليًا في السودان، أم أن هنالك بنيانًا مؤسسيًا متميزًا في النموذج الاقتصادي الإسلامي يختلف شكلاً ومضمونًا عما هو قائم؟.

1- أثر الفكر الرأسمالي والاشتراكي على البنيان المؤسسي:

الناظر في البناء المؤسسي القائم حاليًا في السودان في المجال الاقتصادي يلاحظ عليه أنه بناء مؤسسي موروث عن الفكر الرأسمالي والاشتراكي، أجريت عليه بعض التعديلات والترقيعات لإزالة التشوهات والانحرافات المخالفة للمبادئ والمعتقدات الإسلامية. أي أن البناء المؤسسي ابتداء لا يعبر عن وجهة النظر الإسلامية ولم يقم على مبادئها وقيمها، وإنما يعبر عن فكر وثقافات أخرى.

وإذا وقفنا على الدولة التي تمثل قمة الهرم المؤسسي (في المجال الاقتصادي)، نجد أن دورها في الاقتصاد السوداني مر بمراحل متنوعة يتمدد وينكمش، بحسب الفكر

الغالـب والحـاكم للـشأن الـسياسي (نـود الإشـارة في المقـام، إلى أن قـراءة الوضـع الاقتـصادي والـتطور الـذي حـدث فيه حقائق معاصرة ومشاهدة من المعنيين بدارسة الظواهـر الاقتـصادية، وفـق تطـور الاقتـصاد الـسوداني). فعـندما كانـت المدرسـة الـرأسمالية هـي الغالـبة، بعد خروج المستعمر وحصول البلاد على استقلالها، سادت مـبادئ الحرية الاقتصادية واصبح تعظيم الأرباح هو الدافع لحركة النشاط الاقتصادي وحـركة المـوارد الاقتـصادية فيه. واستجابة لذلك، توسع القطاع الخاص وتعاظم دور مؤسـساته في المجـالين الإنتاجـي والخدمـي. وكانـت الدولـة تكتفـي بمـراجعة النشاط الاقتـصادي واتخـاذ السياسات التي تحقق استقلالية القطاع الخاص وفق الرؤى القومية (وهـنا نحـن نميز بين التدخل في النشاط الاقتصادي، الذي بدأ في عهد حكومة (عبود) والـذي استهدف الحـث علـى المـبادرة الاسـتثمارية ونقـل القطاع الخاص من الروح التقليدية التي كانت تسود عند معظم أفراده إلى نمط الاستثمار في المشروعات الإنتاجية الكبيرة، وبين التدخل الذي بدأ في عهد حكومة مايو (النميري)، والذي اتخذ جملة من الـسياسات ممـثلة في التأمـيم والمـصادرة، وبالتالـي تغـيير مفهـوم الملكـية في الـنشاط الاقتـصادي، ومـا تـبعه من توسع لنشاط الدولة الاقتصادي وبسط هيمنتها عن طريق توسيع دور القطاع العام).

ولكن بعد وقوع الدولة تحت قبضة الفكر الاشتراكي في عام 1969م، بدأ ينتعش فكر المدرسـة الاشـتراكية وبـدأت المؤسـسات الـتي تعبر عن ذلك في الظهور. حيث بدأت الدولة سياسات التأميم والمصادرة للمشروعات الخاصة، تأكيدًا لما تعتقد فيه من ملكية الدولـة لوسـائل الإنـتاج. وهكذا توسع القطاع العام في المجالات الإنتاجية والتوزيعية والخدمية كتعبير عن هذا الفكر. وبموجب ذلك، تقلص دور القطاع الخاص وأصبحت المـبادرة الاقتـصادية بـيد الدولـة وشـاع العمـل بسياسات التقييد والتحكم في النشاط الاقتـصادي (تـاج الـدين إبراهيم وآخرون، 1997م) وظهرت المؤسسات التي ترعى ذلـك وتطـبقه. فتوسـعت إدارة الـرخص بـوزارة التجارة وأصبحت سياسة الحصص الكمـية هـي الأصل في التجارة الخارجية. وتوسعت كذلك إدارة الهيئات والمؤسسات

بـوزارة المالـية، لتتمكن من رعاية المؤسسات التي تحولت ملكيتها للدولة بعد سياسات التأميم والمصادرة.

وإذا انتقلـنا إلى الـنظام المـصرفي، نجـد أن بـنك الـسودان قـام بـناؤه المؤسـسي– بعـد الاسـتقلال– علـى الفكـر الـذي يجعـل الفائـدة هي عائد رأس المال والربح هو عائد المـنظم. وبالتالـي قامـت آلـية البـنك المركزي الرقابية وبناؤه التنظيمي على أساس أن سـعر الفائدة (الربا) هو المحرك للنشاط الاقتصادي (**بنك السودان 1997م، ص28**).

وعلـى ضوء ذلك، تأسست قاعدة الجهاز المصرفي (التجاري والمتخصص) كمؤسسات وسـاطة مالـية تعمـل علـى اسـتقطاب المدخـرات، بمـا تدفعـه لهـا من فائدة. ثم تعيد استخدامها في تمويل الاستثمارات بسعر أعلى لتحقق ربحًا هو الفرق بين السعرين.

وقامـت قاعـدة الجهـاز المـصرفي في صـورة شـركات مـساهمة تـسعى لتعظـيم أرباح المـساهمين فـيها كـسمة لازمـة للاقتصاديات الرأسمالية والتي ترتكز على مبدأ الحرية الاقتـصادية (صـحيح أن هـناك وجودًا معتبرًا للمصارف الحكومية في القطاع المصرفي الـسوداني، ولكـن هـذا يعـبر– في اعتقادنا– عن مرحلة الانتقال، كما يعبر عن سياسة الدولـة في رعايـة العمـل الـتنموي. وهـو أمر لا يتنافى مع قاعدة قيام المصارف على أساس شركة المساهمة التي تحكم كل مصارف القطاع الخاص). وبموجب القبول الذي أضـفته القوانين على ما يصدر منها من التزامات اكتسبت هذه المؤسسات (المصارف) سمعـة تجاريـة جـيدة وأصـبحت ذات مـلاءة مالـية وسيولة عالية، بسبب الودائع التي تتقـبلها. ومـع مـرور الـوقت، بـدأت هـذه المؤسـسات في التوسـع في الـتعامل المالي (اقتراضًـا وإقراضًـا) بما يفوق قدرتها المالية الحقيقية، لتأكدها– من خلال خبرتها– أن لـيس كـل مـا يودع من ودائع يتم سحبه كله (والقصد هنا ينصرف إلى عمليات توليد الـنقود (أو مـا يعـرف بعملـيات خلـق الائـتمان) الـتي تمارسـها المـصارف، مزيد من التفاصـيل حـول هـذا الأمر تجدها في (**أحمد مجذوب أحمد، الس 1407هـ ص 36**).

وهكـذا تعـارف الجهاز المصرفي (قامة وقاعدة) على أسلوب السحب على المكشوف،

بدوافع تعظيم الربح عند المصارف التجارية، وبدوافع حشد المدخرات عند البنك المركزي والدولة، باعتبارها قيم ومبادئ يستهدفها النظام المصرفي.

وبموجب وظيفة الوساطة المالية التي هي السمة الأساسية للنظام المصرفي (صحيح أن هناك أنشطة أخرى للمصارف تتمثل في تقديم الخدمات المصرفية ولكن الدور الذي يركز عليه الاقتصاديون المهتمون بقضايا التنمية، أن المصارف هي مؤسسات وساطة مالية تعمل على تجميع المدخرات وإتاحتها للاستثمار في المشروعات) (كبناء مؤسسي يعبر عن الفكر الرأسمالي)، لم تعرف معظم المصارف في الاقتصاد الرأسمالي الاستثمار المباشر، ولم تقم في هياكلها التنظيمية إدارات للاستثمار، باعتبار أنها مؤسسات مالية.

وظيفتها الأساسية المتاجرة في الديون (إقراضًا واقتراضًا) (انظر في هذا الصدد: **Dictionary of Modern Economics P. 30 Macmillan**: (د. أحمد مجذوب احمد، م، ص 50).

وتمشيًا مع مقتضيات الفكر الرأسمالي، نجد أن البنك المركزي في السودان، قبل إجازة قوانين الشريعة الإسلامية في السودان عام 1983، ظل متأثرًا في بنائه التنظيمي وفي أدوات سياسته النقدية بآلية سعر الفائدة. فأصبح هو المقرض الأخير للمصارف مباشرة أو بالسحب على المكشوف، حاصلاً بذلك على فوائد مقابل هذه الخدمة. كما يقدم ذات الخدمة عبر عمليات إعادة الخصم التي تتم بينه وبين المصارف التجارية. فوق ذلك، تستهدف سياسة السوق المفتوحة أيضًا التأثير على سعر الفائدة (المرجع السابق، **170**. وراجع أيضًا: **قانون بنك السودان 1959م**). وهكذا قام البناء المؤسسي والأداء الوظيفي على ما جاء به الفكر الراسمالي في شأن إدارة النقود في النشاط الاقتصادي.

ولمعالجة عيوب النظام المصرفي الذي يتوسع في استخدام الودائع وما ينجم عنه من مخاطر للمودعين، ابتدع الفكر الرأسمالي بناءً مؤسسيًا خصيصًا لذلك يحمل اسم مؤسسة ضمان الودائع. فهذه المؤسسة– وإن كانت تحقق الأمن للمودعين وتكفل لهم

قدرًا من الطمأنينة- إلا أنها تعكس جليًا المخاطر الناجمة عن سياسة الحرية الاقتصادية وتعظيم الأرباح التي تحكم عمل الجهاز المصرفي في ظل النظام الرأسمالي. ويظهر ذات الأثر للفكر الرأسمالي في البناء المؤسسي المعروف (بشركات التأمين)، حيث أصبح التكافل والتضامن الاجتماعي ودرء المخاطر التي قد يتعرض لها بعض العاملين في المجال الاقتصادي، خدمة تقدم لمن يشتريها فقط. بل وأصبح عملاً تجاريًا يسعى لتحقيق الربح لمالكي هذه الشركات، حيث تم المقابلة بين الأقساط المدفوعة للشركة والمخاطر التي تتحملها. فتحرص الشركة دائمًا على رفع قيمة الأقساط وتقليل قيمة المخاطر المدفوعة، ليكون هناك فائضًا ماليًا يغطي المصروفات الإدارية ويحقق ربحًا للشركة. ويرجع ذلك لسيادة التعامل المادي وإلغاء الدول الإنساني في التودد والتراحم والتعاون، تمشيًا مع الفكر الرأسمالي الذي يستبعد تأثير القيم على الظواهر الاقتصادية.

2- **الهيكل العام للبناء المؤسسي في النموذج الاقتصادي الإسلامي:**

تتحدد المكونات الأساسية للبنيان المؤسسي من واقع المبادئ والقيم والمعتقدات التي تحكم النموذج، فتؤثر على التسلسل الهرمي للبناء المؤسسي وتوضح العلاقات فيه كما تحدد الآليات والسياسات التي يستخدمها البنيان المؤسسي. وقد وضح لنا جليًا ارتباط البناء المؤسسي في الفكر الرأسمالي، بما فيه من مبادئ وقيم ومعتقدات. وسنوضح الهيكل العام للبنيان المؤسسي في النموذج الاقتصادي الإسلامي على النحو الآتي:

أ- **وضع الدولة في البنيان المؤسسي:**

علمنا أن دور الدولة في النشاط الاقتصادي في الفكرين الرأسمالي والاشتراكي كان نتاجًا لما يسود فيهما من قيم ومعتقدات ومبادئ. فإذا كان الأمر هنالك كذلك، فهل للدولة أي وظائف اقتصادية في النموذج الاقتصادي الإسلامي؟.

الإجابة على هذا السؤال تبدأ بالقول إن الوظائف الاقتصادية للدولة تنطلق من وتعتمد على مبدأ تحقيق معنى العبودية لله تعالى، حيث الحاكم هو الراعي والمسئول عن الرعية يسوقها نحو عبادة الله في كل شأن من شئونها الاقتصادية

والسياسية وخلافها، ليضمن تناسق حركتها مع التكاليف الشرعية. فالاقتصاد بهذا لا يكون علمًا يهتم بما ينبغي أن يكون فقط، لأنه علم يتصل بدراسة إشباع الحاجات غير المتناهية بواسطة الموارد الاقتصادية النادرة وحاجات الإنسان كمًا ونوعًا واستخدامًا. وكذلك الموارد الاقتصادية هي محل للخطاب الشرعي، بل هي ضمن المقاصد الشرعية الضرورية التي أمر بحفظها ورعايتها ودفع الفساد الواقع عليها (الشاطبي، مرجع سابق ص 2- 8). والمأمور هنا بتحقيق معاني الحفظ والرعاية ودفع الفساد هو الحاكم عبر آلياته المختلفة، حيث يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: كُلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته. وبالتالي تصبح قوامة الدولة على النشاط الاقتصادي، وفق الأحكام الشرعية، مبدأ أصيل. وهذا الدور الأساسي للدولة في النشاط الاقتصادي لا ينبنى على هذا المبدأ فحسب، وإنما نستخلصه من حملة المبادئ التي أوردناها في مستهل هذا البحث.

فنجد أن مبدأ الاستخلاف يحدد وضعًا معينًا للدولة في النشاط الاقتصادي، مما يقضى أن يكون لها ذراع مؤسسي لمراقبة استخدام الأموال (الموارد الاقتصادية)، المملوكة وفق مفهوم أنّ أصل المال مملوك لله تعالى، وأن الناس مستخلفون فيه. وذلك يقتضي أن يتصرف الذين بحوزتهم الأموال وفق توجهات المستخلف؛ وعليه، فلابد من آلية مؤسسية تحفظ الحقوق الواجبة في الأموال تجاه المجتمع وتجاه الفقراء فيه. فتقوم، مثلاً، مؤسسة تعمل على تحقيق قيم التكافل والتعاون تحت رعاية الدولة، لأن التكافل الاجتماعي وإشباع حاجات المحتاجين واجب أصيل من واجبات الدولة ومتعلق بالمال العام ومال الأفراد (محمد فاروق النبهان، 1984م، ص 385. ود. فتحي الدريني، 1984م، ص 163). وبالتالي لابد من مؤسسة للزكاة تقوم بجبايتها وتوزيعها، وإن لم تكف (أي الزكاة)، وجب أن تكمل بمؤسسات أخرى.

ومفهوم الاستخلاف الذي يفيد تعلق حقوق الآخرين بالمال، يعطي الدولة حق ترتيب مساهمات مالية تقتطع من هذا المال لصالح إشباع الحاجة العامة أيًا كان

نـوعها، طالما تعلقت بها مصالح المسلمين. يقول الإمام القرطبي: "وافق العلماء أنـه إذا نزلت بالمسلمين حاجة بعد أداء الزكاة، فإنه يجب صرف المال إليها". وفي ذات المعنـى قـال الإمـام مالـك: "يجـب على الناس فداء أسراهم، وإن استغرق ذلـك أمـوالهم. وهـذا إجماع أيضًا". وقد مثل الإمام مالك لحاجات المسلمين هنا بفداء الأسرى والقيام بمثل هذه الواجبات العامة، يقتضي بناءًا مؤسسيًا يضطلع بمهمـة جـباية الأمـوال. وقد تعارف الاقتصاديون على إسناد هذه المهمة لديوان الضرائب.

ومبدأيي الحلال والحرام، والحرية الاقتصادية المقيدة اللذان تمت الإشارة إليهما، يـستدعيان أيـضًا بـناءًا مؤسـسيًا رقابيًا على النشاط الاقتصادي، يضمن التزام الجمـيع بالعمل وفق دائرة الطيبات والابتعاد عن دائرة الخبائث، استجابة لقوله تعـــــالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ (ســورة الأعــراف: الآيــة (157)). وللعـناية بهـذا التكلـيف، قامـت في الـسابق مؤسـسة الحسبة التي تراقب حركة النـشاط الاقتـصادي لتراقب التزام الأفراد بتطبيق التوجيهات الشرعية والمبادئ الأخلاقية الإسلامية في معاملات السوق (مستعين على عبد الحميد، ص 224). وهـذا لا يعـني إقامـة البـناء المؤسـسي وإنمـا إيجـاد مؤسسة تستوعب الأهداف المطلوبة، أيًا كان مسماها، لأن العبرة بالمعاني لا بالألفاظ والمباني.

وهكذا نجد أن هناك جملة من المواجهات التي تحكم العمل الاقتصادي، وبالتالي تؤثـر علـى بـنائه المؤسسي. فمثلاً، نجد أن تحريم الربا (الفائدة) يؤكد قاعدة أن الـنقود لا تلـد نقـودًا، وأنـه للحـصول علـى عائد (ربح)، لابد من المشاركة في المخاطـر، تأسيسًا على ذلك، يقوم البناء المؤسسي– في علاقات استخدام الموارد الاقتـصادية اقتراضًـا أو بـيعًا أو شـراءًا أو اسـتثمارًا مباشرًا– على المشاركة في

تحمـل المخاطـر. وهـذا يعـني أن القوانين التي تحكم هذا العمل، لابد أن تراعي ذلك في العمل العام والخاص.

هـذا، ونجد أن الأمر بالعدل وإقامة الوزن بالقسط، يقتضي من الدولة أن تنشئ البناء المؤسسي الذي يدير حركة النقود في المجتمع، بما يضمن حفظ الحقوق. فقد ورد أنـه: "ينبغـي للـسلطان أن يـضرب لهـم– أي للـرعايا– فلوسًا تكون مقيمة العدل في معاملاتهم، من غير ظلم لهم تسهيلاً عليهم وتيسيرًا لمعاشهم" (البهوتي 232). وذكـر ابـن خلـدون: "إن الـسكة، وهي النظر في النقود المتعامل بها بين الـناس وحفظها مما يداخلها من الغش أو النقص، هي وظيفة دينية تندرج تحت الخلافـة" (ابـن خلـدون 1984م ص 226). وهكـذا عد الفقهاء وظيفة إصدار الـنقود ومـا يـستدعيها مـن بـناء مؤسـسي، أحد الوظائف التي تقوم بها الدولة (السيوطي، الحاوي للفتاوي، ر 1978م، ص 157. والنووي: ص 10).

وبـناء علـى مبدأيـي رعايـة المـصالح وتحقيق الرشد الاقتصادي، استئناسًا بمبدأ الاستخلاف، قد تقضي بعض الظروف قيام الدولة ببعض الأنشطة التي تصنف ضـمن عمل القطاع الخاص، كأن تحتكر إنتاج وتوزيع بعض الخدمات والسلع. وهـذا يتـصل بمـبدأ المـرونة وملاءمـة الشريعة لكل زمان ومكان. وفي مثل هذا الحـال، لابد من وجود البناء المؤسسي الذي يرعى ويباشر هذا النشاط وتتوسع مـثل هـذه المؤسسة وتنكمش، حسب الظرف الزماني والمكاني، ووفق المصلحة الـتي يقـدرها أهـل الاختـصاص. وتقتـضي كذلك مبادئ الاستخلاف وتحقيق الرشـد الاقتـصادي ورعايـة مـصالح الأمـة، اهـتمام الدولـة بتنمـية المـوارد الاقتـصادية وإيجـاد المؤسسات التي تعمل على استقطاب المدخرات وتوجيهها، حـسب الأولـويات والمؤسـسات الـتي تـضمن لهـا المرونة في التنقل بين مجالات الاسـتثمار المخـتلفة، وكـذلك المؤسـسات الـتي تعمـل علـى تقـبل المخاطـر الاسـتثمارية. وهـذه المؤسـسات أيـضًا تـتمدد، كلمـا انـتشرت مفاهيم الاكتناز والبطالة في مجتمع المسلمين.

ونختم حديثنا عن البناء المؤسسي في النموذج الإسلامي بالإجابة على السؤال عن مدى الحاجة لسوق أوراق مالية في النموذج الإسلامي. فكما هو معلوم، أن سوق الأوراق المالية في النظام الرأسمالي يستهدف أمرين: أولهما، تنفيذ السياسة النقدية التي تتخذها الدولة عبر ما يعرف بسياسة السوق المفتوحة التي يتم بموجبها بيع وشراء الأوراق المالية بهدف التأثير على سعر الفائدة بالزيادة أو النقصان. وبذلك تصبح سياسات السوق المفتوحة مؤشرًا لسياسات الدولة انكماشية كانت أم توسعية (د. أحمد مجذوب أحمد، مرجع سابق، ص 169). ثانيهما، تستهدف سوق الأوراق المالية تسويق وتبادل الإصدارات الجديدة من الأسهم والسندات، بهدف استقطاب المدخرات وتوجيهها نحو النشاط الاقتصادي. وبتحريم الربا في الإسلام ينتفي دور سوق الأوراق المالية كمكان لإنفاذ السياسات المتصلة بتغيير سعر الفائدة، ويبقى أمامها مجال واحد هو تسويق وترويج الأسهم الجديدة، أو تسهيل عمليات تبادل الأسهم القديمة وتمكين مالكي الأسهم من تسييل رؤوس أموالهم التي تكون في سوق الأسهم. وهذا بدوره يعتمد على الربحية المتحققه من الشركات القائمة، كما يعتمد على الربحية المتوقعة للشركات الجديدة. وهذا الدور يمكن أن يتوسع في النموذج الاقتصادي الإسلامي، باعتبار أن الاستثمار المباشر للأموال (الفردي والجماعي عبر الشركات) هو الأصل، مضافًا إليه حرص الفرد المسلم على تشغيل أمواله، التزامًا بالتوجهات التي ذكرناها. وسوق الأوراق المالية بما يقدمه من بدائل استثمارية متعددة يساعد في اتخاذ القرار الملائم فيما يتعلق بتشغيل المدخرات المملوكة للأفراد والمؤسسات.

ب- **ملامح مؤسسات المجتمع الاقتصادية في النموذج الإسلامي:**

نحن ندرك أن تحقيق معنى العبودية لله تعالى يقتضي تعميق نوازع الفضيلة في نفوس أفراد المجتمع وغرس حب الآخرين فيهم. يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿لَن

تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ (سورة آل عمران: الآية (92)).

ويقول الرسول ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) (حديث رقم 45، ص 67). وينجم عن مبدأ الاستخلاف ويتصل به كذلك، حث الأفراد على الإنفاق في وجوه البر المختلفة، تحريرًا للأنفس من الشح وقيامًا بحاجات الآخرين. وهذا السلوك المجتمعي يمثل الإنفاق الاختياري التطوعي الذي يقابل الإنفاق الإجباري المتمثل في الزكاة، والذي ترعاه وتنظمة الدولة.

وتمثل الأوقاف البناء المؤسسي للإنفاق التطوعي المستمر المتجدد النامي. وتتوسع مجالات هذه المؤسسات، كلما ارتفعت درجات الإيمان في نفوس افراد المجتمع وتحرروا عن البخل وأشاعوا معاني التعاون والتكافل والتراحم في مجتمعهم. وهكذا نجد أن مؤسسات التكافل الخيري التطوعي والوقفي، تكون بديلاً لشركات التأمين التجاري، التي تعمل على تعويض الأفراد عن الأضرار التي قد تلحق بهم. فمجتمع المسلمين ينبغي أن يكون كالجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر. وتقوم مؤسسات الأوقاف التي ترعى العجزة والمسنين واللقطاء والمشردين، بديلاً لمؤسسات الضمان الاجتماعي التي ترعاها الدولة وتشرف عليها في النظام الرأسمالي، تحقيقًا لمعاني الأسرة والتزامًا بتوجيهات البر وصلة الرحم، حيث لا نجد في مجتمعات المسلمين أبنًا يأخذ والده المسن أو العاجز إلى دار العجزة والمسنين، وإن وجد منهم من ليس له عائل وكافل، فإن المحسنين في المجتمع يقومون بذلك، عبر أموالهم الموقوفة لمقابلة مثل هذه النفقات.

كما أن طبيعة المبادئ التي تربط بين أفراد المجتمع، تجعلهم لا يفكرون في تقديم خدمة الضمان الاجتماعي وجبر الأضرار التي تلحق بأفراد المجتمع، وفق المقابل المادي، إنما تقدم بواسطة المجتمع وفق عنصر الحاجة الهرمي، استجابة للتوجيهات التي غرسها الإسلام في نفوس أفراد المجتمع. فمثلاً نجد أن الشريعة الإسلامية جعلت العائلة هي التي تتحمل عن صاحب الجناية قيمة الدية في

حالـة القتل الخطأ (د. فاروق محمد النبهان، مرجع سارق، ص 327)، حيث لا يـتحملها الجانـي لمفرده إنما توزع على عائلته ويساهم كل منهم بقدر استطاعته. كمـا جعلـت المسؤولية عن سد حاجات فقراء كل منطقة هي مسؤولية تضامنية تجـاه أغنـيائها، حـيث يقول الرسول ﷺ: "ليس بمؤمن من بات شبعان وجاره إلى جنبه جائع" (د. يوسف القرضاوي، 1984م، ص 980).

وهكـذا يتسع البناء المؤسسي التلقائي في المجتمع ليقابل هذه الأنشطة وينحسر، تـبعًا لذلك البناء المؤسسي الرسمي أو البناء المؤسسي التجاري، الذي يبيع مثل هـذه الخـدمات للقـادرين علـى شرائها. فالمجتمع عندما يهتم بمثل هذه الأنشطة ويخلـق البـناء المؤسـسي الـذي يـرعاها ويـنفذها يـنطلق، من المبادئ التي أشرنا الهرمـي التي تجعل من هذه الأنشطة واجبات شرعية واجبة النفاذ، إن لم يقم بها المجتمع أثم أفراده وظلموا.

ج- مؤسسات القطاع الخاص (الأهلي) في النموذج الإسلامي:

تـشترك جملـة المـبادئ الـتي أشـرنا إلى بعـضها في مستهل هذا البحث في تكوين البنـيان المؤسـسي الذي يعبر عن النشاط الاقتصادي الخاص (أفراد وجماعات)، حـيث نجد أن تحقيق معنى العبودية لله وما يستلزمه من اعمار للأرض استجابة لقـوله تعـالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ وَٱسۡتَعۡمَرَكُمۡ فِيهَا﴾ (سـورة هود: الآية (61)). ولتحقـيق معنـى الحـرية الاقتـصادية في الإطـار الـشرعي، فإن المبادئ الاقتـصادية تـصبح في يـد القطـاع الخـاص (أفرادا وجماعات)، وبالتالي تتوسع مؤسسات القطاع الخاص في مختلف المجالات الاقتصادية ولا تتدخل الدولة، إلا عند حدوث تجاوز للحدود الشرعية.

كمـا تعمـل مبادئ الحلال والحرام وما يرتبط بها من توجيهات مثل تحريم الربا (الفائـدة) والاستعاضـة بـدلاً عنه بصيغة المشاركة في تحمل المخاطر على تحديد شـكل وصـورة استخدام الموارد الاقتصادية، حيث تتأكد مبادرة القطاع الخاص

في العملية الاستثمارية، وبذلك يصبح العمل الفردي المباشر والاستثمار الجماعي عبر الشركات والشراكات هو الأصل في تشغيل الموارد الاقتصادية.

وبذلك يمكن أن نقول إن مؤسسات الوساطة المالية– مثل المصارف بالمفهوم الرأسمالي وشركات توظيف المال وشركات التأمين– يضعف دروها في النموذج الإسلامي. لأن الفلسفة التي قامت عليها هذه المؤسسات هي أن هناك أموالاً مدخرة ينبغي أن تستقطب وتحشد بواسطة مؤسسات الوساطة المالية، عبر ما تدفعه من فوائد ربوية ثابتة، دون تحمل صاحب المدخرات لأي مخاطر في العملية الاستثمارية. ثم تعمل هذه المؤسسات على استخدام هذه الموارد وأيضًا بموجب فوائد ربوية، دون تحملها لأي مخاطر. لأن تحمل المخاطر يخالف الفلسفة التي قامت عليها النظرية، في هذا الصدد، ويخل بحقوق طرفي المعادلة (المودع الذي يحصل على الفائدة والمصرف الذي يستخدم الوديعة). وربما يقول قائل هنا إن هذه المعادلة قائمة الآن عبر صيغة المضاربة التي تحكم علاقة أرباب المال بالمصارف التجارية (الإسلامية)، مما يجعل منها مؤسسات وساطة مالية.

وعلى ذلك أرد بالنقاط التالية:

- إن تقنين علاقة المودع بالمصرف التجاري على أساس أنها عقد مضاربة، جاءت كمنهج ترقيعي للنظام المصرفي الرأسمالي القائم ليصبح إسلاميًا، حيث لا سبيل لتنظيم هذه العلاقة القائمة أصلاً، إلاّ عبر عقد المضاربة الذي يعطي المصرف حق استخدام الوديعة. ولكن في ظل شروط وقيود تضعف من مرونة المصارف التجارية في استخدام هذه الودائع. كما أن المصرف، بالمفهوم الرأسمالي، لا يقوم بعمليات الاستثمار المباشر. لهذا دار جدل، في بداية نشأة المصارف الإسلامية، حول مدى انطباق تعريف المصرف عليها. بل وذهب آخرون إلى وصفها بأنها عبارة عن مصارف أعمال. وتأكيدًا لهذا الأمر، نشير إلى المصاعب التي قابلت بنك البركة الإسلامي في بادئ الأمر، عندما شرع في تسجيل فرع له بالمملكة المتحدة.

وهـذه الملابـسات تـستدعي أن نقـف وقفـة عند هذا الموضوع حيث نسأل الـسؤال الهـام، هـل الأصـل في اسـتقطاب الموارد الاقتصادية وتشغيلها في الـنموذج الإسـلامي هـو الجهاز المصرفي، أم الشركات الاستثمارية الخاصة والعامة؟

O هـذا الأمـر ذو صـلة وثـيقة بمفهومـي الادخـار والاسـتثمار في الـنموذج الإسـلامي، حـيث نلاحـظ أن هـناك جملـة مـن الـنصوص والتوجـيهات الـشرعية، الـتي تجعل الموارد الاقتصادية في حالة تشغيل تام. فالشريعة نهت عن الاكتناز، وهو في أحد تعريفاته حبس المال عن دورة الإنتاج. كما نهت عن إضاعة المال، ومن صوره إضاعة المال بحبسه عن الاستثمار. بل وأمرت الشريعة بتشغيل الأموال واستثمارها، حتى لا تتأثر بالزكاة التي تؤخذ عنها سـنويًا. وجملـة التوجـيهات هـذه تدفـع تلقائـيًا بالمدخـرات نحـو الـنشاط الإنتاجـي. وبالتالـي تكـون الفجـوة بين الادخار والاستثمار ضعيفة، إن لم تكـن معدومـة تمامًـا. ولا شـك أن تحقـيق هـذه الوضـع، يضعف من دور مؤسـسات الوسـاطة المالـية ويقـوي مـن دور مؤسـسات الاستثمار المباشر للأمـوال. ولابد لنا أن نشير هنا إلى أن مؤسسات الوساطة المالية ستخفض مـن عائـد رأس المـال، فهي بتلقيها الودائع الاستثمارية تكون مضاربًا أمام مالكـي الودائع (أرباب المال). وبالتالي تشاركهم في عائد المضاربة، حسب الاتفـاق. ولكـنها، في ذات الـوقت تـستثمر هذه الأموال بواسطة الآخرين وفـق عقـد المـضاربة لتـصبح رب المال. والمستخدم الجديد للمال هو أيضًا مـضارب، وله نصيب في عائد مال المضاربة. فالمصارف بواسطتها على هذا الـنحو، تحول دون اللقاء المباشر بين الطرفين (رب المال والمضارب) والذي يعتـبر أصـيلاً في عقـد المضاربة. يضاف إلى ذلك، أن مشاركتها للآخرين في العائـد تقلـل من نصيب رب المال الأصلي. وبذلك يكون أثرها سالبًا على الحافـز علـى تـشغيل الأمـوال وتجعـل الأفراد يفضلون التعامل المباشر مع

المضاربين. أو تضطر المصارف إلى رفع نصيبها في عائد المضاربة لتحسن من نصيب رب المال الأساسي، فترفع بذلك تكلفة التمويل. وغير خافٍ على الكل الأثر السلبي لارتفاع تكلفة التمويل على الأسعار بصفة خاصة، وعلى مستويات التشغيل، بصفة عامة.

- خلاصة النقاش السابق تقوي من الرأي القائل بأن دور مؤسسات الوساطة المالية ضعيف في النموذج الإسلامي، وأن دور مؤسسات الاستثمار المباشر أوسع وأكبر. كما أن شيوع معاني التكافل والتعاون في المجتمع ووجود مؤسسات مجتمعية ترعاها تلقائيًا، يضعف من مبادرة القطاع الخاص للتعبير مؤسسيًا عن تقديم خدمة التعاون بديلاً عن الخدمة بالمقابل المادي، كما هو شائع في النظام الرأسمالي. وبذلك يتسع دور مؤسسات التأمين التعاوني أو التبادلي بديلاً لدور مؤسسات التأمين التجاري، كما ذكرنا ذلك سابقًا.
- ونظرًا لأن الضوابط الشرعية التي تحكم عمل النموذج الاقتصادي الإسلامي وما يتصل بها من توجيهات وإجراءات تقلل من دور مؤسسات الوساطة المالية، فإن طريقة تعامل المصارف مع الودائع الاستثمارية والجارية– في النموذج الاقتصادي الإسلامي– لا ترتبط بنفس درجة المخاطر التي تظهر في النظام الرأسمالي، والمتمثلة في تشغيل الموارد المالية في المصارف بأكبر من حجمها الحقيقي (ظاهرة خلق الائتمان)، وبما ينجم عنها من تعريض أموال المودعين للضياع. ولهذا فقد لا يحتاج النموذج الإسلامي لمؤسسة لضمان الودائع. لأن ذات المؤسسة، حتى في النظام الرأسمالي، لا تمتلك قدرة البقاء الذاتي. ولأن دورها في رفع نسبة الودائع، عبر الطمأنينة التي تخلقها في نفوس المودعين، ترتبط بعوامل أخرى لا تقل أهمية عن هذه المخاطر. كالعائد المتوقع من الوديعة الاستثمارية وقيمة الفرصة المضاعة وغيرها. ويضاف إلى ذلك، أن صاحب الوديعة الاستثمارية في النموذج الاقتصادي الإسلامي الذي أسس علاقته، وفق

عقد المضاربة، يدرك تمامًا أن تعامله يقوم على المشاركة في جني الثمار وتحمل المخاطر إن وجدت. وبهذا فإن نفسية المودع في النظام الإسلامي تختلف كلية عن نفسية المودع في النظام الرأسمالي. ويتوقع، نتيجة لما سبق، أن يتمتع أرباب الودائع في النموذج الإسلامي بقدر من الاستقرار النفسي في اتخاذ قرار الإيداع وتشغيل الودائع. وعليه فهم قد لا يحتاجون إلى مؤسسات أخرى بدعوى أنها تقلل من المخاطر التي قد يتعرضون لها، لأنهم في الأساس يتوقعون الخسارة، كما يخططون لتحقيق الربح.

- ونختم الحديث عن نوع وحجم مؤسسات القطاع الخاص في النموذج الإسلامي بالتأكيد على فاعلية آلية السوق كبناء مؤسسي، ينطلق من مبدأ الحرية الاقتصادية الملتزم بالضوابط والقيود الشرعية. وهو بذلك يكون الآلية الأساسية في تحديد حركة الموارد الاقتصادية وتوزيعها بين مجالات الاستخدام المتعددة، وبالتالي تحديد نوع وحجم الطلب والعرض.
- غير أن آلية السوق، وبعملها وفق ضوابط تحريم الاحتكار والنهي عن الغش والغرر والغبن في عقود البيع، والالتزام بعدم بيع ملاً يملكه الإنسان، يؤكد على سيادة مبدأ المنافسة الكاملة بين المتعاملين والتي تعكس سعر التوازن للسلع والخدمات. كما أن آلية السوق وبالتزام المتعاملين فيها بالضوابط الأخلاقية المتصلة بأولوية الإنتاج، وبتجنب إنتاج السلع الضارة في المجتمع والتزام المستهلكين بالضوابط الأخلاقية التي تنهي عن الإسراف والتبذير (الإنفاق الترفي)، تعمل على تحقيق التخصيص الجيد للموارد الاقتصادية وتعكس شكل خيارات وتفضيلات المجتمع الإسلامي.

المبحث الثالث

الملكية في النموذج الاقتصادي الإسلامي

ظل موضوع الملكية- شكلاً ومضمونًا- محل اختلاف بين المذاهب والأنظمة الاقتصادية التي سادت في العالم، لأن الملكية تتعلق بالموارد الاقتصادية واستخدامها ومن ثم لا يتصور الانفكاك عن هذا الموضوع عند بحث خصائص النماذج الاقتصادية. بل وأصبح موضوع الملكية أحد الأركان الرئيسية التي تميز بين الأنظمة الاقتصادية في العالم. وفي الصفحات التالية سوف نسعى لتوضيح موقف الملكية في النموذج الاقتصادي الإسلامي، وذلك من خلال الإجابة على التساؤلات التالية: هل الملكية فردية مطلقة كما هو الحال في المدرسة الرأسمالية أم ملكية دولة كما كان قائمًا في المدرسة الاشتراكية؟ وإن كانت غير ذلك، فما هو نوعها؟ (نود أن نؤكد أن البناء النظري والشكل المؤسسي لموضوع الملكية يرتكز ويهتدي بالنصوص (القرآنية والحديث) يعتمد على تطبيق العمل بهذا المفهوم في عهد الخلافة الراشدة. كما يرتكز على القواعد الشرعية المستخلصة من هذه النصوص).

ونحن هنا لسنا بصدد الإفاضة في هذا الموضوع وإنما نريد أن نحدد الملامح العامة للملكية في الشريعة الإسلامية.

1- طبيعة الملكية في الشريعة الإسلامية:

يقوم مفهوم الملك في الفكر الإسلامي على أساس أن المالك المطلق لما في الكون هو الله سبحانه وتعالى، حيث يقول في هذا الصدد: ﴿وَتَبَارَكَ ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ (سورة الزخرف: الآية (85)). وكذلك قوله: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ﴾ (سورة المائدة: الآية (120)). ولهذا المعنى الذي تؤكده هذه الآيات دلالات وآثار إجرائية على مفهوم الملكية. لأنه بإثبات أصل الملك لله تعالى ولكل الموجودات، يصبح هذا الفهم أصلاً تبنى عليه جميع تصرفات المال المملوك ومرتكزًا يقوم عليه البناء المؤسسي والتحليل النظري. فإذا قررنا أن المالك الأصيل هو الله سبحانه وتعالى وهو الواهب لهذا الملك للبشر، فإن هذا الموضوع

يـرتبط بمفهـوم الاسـتخلاف الـذي قـررته جملة من الآيات. فقد قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ (سـورة البقـرة: الآية (30)). ويقول كذلك: ﴿هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ (سورة فاطر: الآية (39)). وقد سبق أن استعرضـنا بعـضًا مـن ذلـك، في مـستهل هـذا الـبحث، تحـت مـبدأ الاسـتخلاف وأوضحنا بعضًا من آثار هذا المفهوم على الملك. ونزيد فنقول إن الاستخلاف يستلزم الآتي:

1 الـتعامل مـع الثـروة والـدخل وفـق موجهات المستخلف، وبما يحقق أهدافه من خلق الكون. وهذا يقتضي طبيعة متميزة للملكية في النظام الإسلامي.

2 سـلطة الإنـسان وسـيطرته علـى الثـروة المـستخلف علـيها في حـدود معانـي الاسـتخلاف وخـضوع الأرض ومـا فـيها للإنسان تسخيرًا وإعمارًا (د. شوقي أحمـد دنيا، النظرية الاقتصادية من منظور إسلامي، مكتبة الخريجين: 1404هـ/ 1984م، ص 52– 53). حـيث يقـول تعـالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾ (سـورة الملك: الآية (15)). ويقول في موضع آخر: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ (سـورة الجاثـية: الآيـة (13)). وكـذلك أيـضًا: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ (سورة هود: الآية (61)).

3 انـضباط الـسلوك البـشري، بمعنى أنه وبقدر ما لدى الإنسان من سلطة وسيادة علـى الكـون ممنوحة من الخالق فعليه الالتزام بمسؤولياته وواجباته المكلف بها (د. شـوقي أحمـد دنـيا: مرجع سابق، ص 54). وبهذا يعتبر أن (حق الملكية في المفهـوم الإسـلامي لـيس حقـًا طارئـًا ومؤقتًا وعرضيًا. وليس حقًا يتعلق بفترة زمنـية دون أخرى، أو نظام مرحلي يتوقف وجوده أو عدمه على طبيعة المرحلة

الاقتصادية والاجتماعية التي يبلغها المجتمع الإسلامي بل أن الملكية ركيزة عضوية تضرب عمقها في صميم البنية الإسلامية التكاملية) (**محمد أحمد صقر 1980م، ص 50**) التي تتكامل فيه الوظائف المختلفة للدولة أو المجتمع أو الأفراد.

ومن مفهوم الاستخلاف هذا يتضح، أن الملكية في الشريعة الإسلامية ذات طبيعة مزدوجة. وقد فصل في هذا الأمر الدكتور محمد فتحي الدريني بقوله: 'فحق الملكية أقرته الشريعة الإسلامية وشرعت له من الأحكام ما يثبته ويصونه ويحميه. غير أنه مقيد بما لا يضر بالغير فردًا كان أو جماعة. لأن حق الغير محافظ عليه شرعًا. وبذلك تثبت لحق الملكية صفة الفردية والجماعية في وقت واحد. أما الفردية فلأن الحق ليس بذاته وظيفة بل هو ميزة تخول صاحبها الاستثمار بثمرات حقه. فحق الفرد أصلاً شخصي. أما الجماعة فتبدو في تقييد هذا الحق بمنع اتخاذه وسيلة إلى الإضرار بغيره فردًا أو جماعة بقصد أو بدون قصد' (**د. محمد فتحي الدريني، 1984م**). هذا الفهم الإسلامي للملكية يعتبر خروجًا على مفهومها في كل من النظام الرأسمالي والنظام الاشتراكي (فالنظام الاقتصادي الرأسمالي يؤمن بالملكية الفردية والنظام الاقتصادي الاشتراكي يؤمن بالملكية الجماعية، حيث تعرف الاشتراكية بأنها النظام الذي يتميز بتملك الدولة للأموال وخاصة أموال الإنتاج كالأراضي والآلات والمصانع. أما المذهب الرأسمالي، فالملكية فيه خاصة وهي القاعدة التي لا يمكن الخروج عليها، إلا في الظروف الاستثنائية. فهو يؤمن بحرية التملك ويسمح للأفراد بتملك جميع عناصر الإنتاج (الأرض، الآلات، المباني، المعادن). ويتكفل القانون بحماية الملكية الخاصة وتمكين المالك من الاحتفاظ بها وهذا يستلزم فسح المجال أمام كل فرد لاستغلال ملكيته وإمكاناته على الوجه الذي يرى. لمزيد من التفاصيل عن هذا الموضوع راجع: د. لبيب شقير،

مرجع سابق، ص 195. وراجع كذلك: محمد باقر صدر، اقتصادنا، دار الفكر: (بدون تاريخ)، ص 217).

2- مركزات الوظيفة الاجتماعية للأموال:

إن الوظيفة الاجتماعية للملكية الخاصة في الشريعة الإسلامية أمر أصيل يرتكز على مبدأ الخلافة في الإنسانية نيابة عن الله سبحانه وتعالى في التصرف في الأموال لمصلحة الفرد ولمصلحة الجماعة، بحيث لا تطغى إحداهما على الأخرى فتتصادم المصالح. وتتأكد هذه المعاني بالآتي:

1 إن الله سبحانه وتعالى أضاف الأموال إلى الجماعة في بعض الآيات مثل قول المولى عز وجل: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ (سورة النساء: الآية (5)). فالله سبحانه وتعالى أمر بالحجر على السفهاء ونهى عن تمكينهم من أموالهم، حتى لا يضيعونها بل نسب هذه الأموال إلى الأمة بقوله (أموالكم). وهنا نجد أن إضافة كلمة المال إلى ضمير الجماعة إشارة إلى أن الفرد نائب عنها في التصرف وإشارة إلى مسئولية الجماعة عن تصرف الفرد سفهًا في مالها(د. محمد فتحي الدريني: مرجع سابق، ص 166). ويقول تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾ (سورة البقرة: الآية (188)). ونسبة الأموال إلى الجماعة تأكيد على ارتباط مصالح المجتمع بها وجعله رقيبًا على هذه الأموال. بل أن المجتمع مطالب بتحمل نتيجة اعتداء السفهاء على هذه الأموال (د. محمد فاروق النبهان: مرجع سابق، ص 119).

2 وجوب قيام المال بوظيفته في المجتمع ويظهر ذلك من خلال التوجيهات الآتية:

أ الحث على استثمار المال وتنميته وبالحث على العمل والكسب ورعاية فروض الكفايات التي تتعلق بها مصالح المسلمين.

ب النهي عن التصرفات المالية الضارة بالمجتمع مثل الاكتناز والتبذير والإسراف وخلافه.

3 إعطاء ولي الأمر سلطة التدخل، عند الانحراف في استعمال حق الملكية حفاظاً على التوازن في تحقيق المصالح بحسب أهميتها ودرجتها ونوعها. فلا يتعدى الخاص على العام، ولا العاجل على الآجل، ولا الكمالي على الضروري، إلا وفق أصله الشرعي.

وهذه الوظائف الاجتماعية والروح الجماعية في الملكية الخاصة في التشريع الإسلامي، ترتكز على الروح التي يربيها الإيمان في نفس كل فرد شعورًا عميقًا بالمسئولية تجاه المجتمع ومصالحه، بحيث يتنازل عن شيء من ثمار أعماله ونتاج ممتلكاته الخاصة، في سبيل المجتمع وفي سبيل الآخرين. وهذا التنازل لا ينظر إليه من منطلق أن الفرد قد سرق الآخرين، كما يعتقد النظام الاشتراكي، والذي يدعو للثورة عليه لاسترداد هذه الحقوق. بل لأنه يدرك ويحس أن ذلك جزء من واجبه واعتقاده الديني تعبيرًا عن القيم التي يؤمن بها. وبهذا يتضح أن الروح الجماعية في النظام الإسلامي تنطلق من ونرتكز على إثارة الدوافع الجماعية في المجتمع وتفجير منابع الخير في نفوس أفراده، مما يجعلهم يحفظون حقوق الآخرين، بحيث يعيشون معاني الإيثار الحقيقية مصداقًا لقوله تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ (سورة الحشر: الآية (9). وتأكيدًا لهذا المعنى، فرض وأوجب وندب الإسلام جملة من الحقوق على الملكية الخاصة لصالح المجتمع وأفراده، حيث فرض الزكاة حقًا للفقراء من أموال الأغنياء وأمر بالتكافل والتعاون والتراحم وحث على الوقف وأمر بإخراج الخمس من الزكاة والغنائم وجعله في مصالح المجتمع والأفراد (د. محمد فاروق النبهان، مرجع سابق، ص 188- 196).

3- حجم وشكل الملكية العامة للدولة الإسلامية في الوقت الحاضر:

درج بعض الباحثين عند الحديث عن الملكية العامة للدولة الإسلامية على الخلط بين الأحكام التي أملتها الظروف المكانية والزمانية والأحكام الأصلية التي يقوم عليها البناء المؤسسي في ظل النظام الإسلامي. صحيح أن الأحكام التي نشأت وطبقت في

العهد الإسلامي الراشد هي محل اعتبار، حتى في بناء الأحكام الجديدة ومعيار لتفسير وتقييد الأحكام الشرعية. غير أن صلاح الشريعة الإسلامية لكل زمان ومكان، وارتباط الأحكام بعللها (أسبابها ودواعيها)، يجعلنا نستصحب هذا الأمر عند تنزيل النصوص على الواقع.

والحديث الذي ورد عن الرسول ﷺ الذي يقول فيه: "المسلمون شركاء في ثلاث: في الكلأ والماء والنار". واستخدام بعض الباحثين للحديث عن ملكية عامة لهذه الأشياء ليس على إطلاقه. لأن الحديث روى عن الرسول صلى الله عليه وسلم وهو في حالة غزو. وظروف الغزوات ظروف استثنائية وغير عادية، والأحكام فيها ترتبط بالظرف الذي نشأت فيه. كما أن المفسرين، من الذين شرحوا هذا الحديث، أشاروا إلى أن الملكية العامة تقوم عندما لم تكن هذه الأشياء تحتاج إلى جهد يبذله الإنسان. أي أن ينبت الكلأ في أرض عامة دون سقيا وزراعة، وأن يجري الماء دون حفر من أحد، بل وذهب بعض الفقهاء إلى أن المياه التي تتعلق بها الملكية العامة ويكون الناس فيها شركاء هي مياه البحار والأنهار والأودية والعيون في الجبال وسيول الأمطار. أما المال المحرز فهو مملوك ملكية خاصة واختلفوا في الماء الذي يستخرج من بطن الأرض واتفقوا على أن صاحبه أحق به من غيره وذهب بعضهم إلى أنه مملوك ملكية خاصة. وهذا هو الرأي الذي يرجحه كاتب هذا البحث، حتى لا يميل الناس على التواكل.

وتأسيسًا على ذلك، فإن اتخاذ هذا الحديث كأصل لإثبات الملكية العامة أو الجماعية، لا ينهض دليلاً قاطعًا يستند عليه في البناء النظري والمؤسسي للنظام الاقتصادي الإسلامي. أما التطبيقات التي تمت في بعض الأشياء وأصبحت ملكية عامة (كأرض الحمى) التي خضعت لمصلحة عامة المسلمين، فهي تبين تعلق المصلحة بذلك. فمتى ما تعلقت مصالح المسلمين بشيء معين ولم يوجد بديل له، وجب على الإمام أن يجعله في الملك العام لحفظ هذه المصلحة.

وعليه، فإن الأصل في النظام الإسلامي الملكية الخاصة التي ينطلق صاحبها ليحقق مصالحه ومصالح المجتمع ولكن عند تبين وظهور مصالح عامة، فإن الملك الخاص يقيد

لصالح النفع العام، مستصحبين المعاني التي سقناها من أن الدوافع الإيمانية الذاتية للفرد المسلم تسهم في حفظ التوازن بين المصلحة الخاصة والمصلحة العامة.

ويمكن أن نخرج بالموجهات الآتية في تحديد حجم وشكل الملكية العامة للدولة الإسلامية:

1 إن المصلحة العامة هي المحدد لشكل وحجم الملكية العامة. وعليه، فإن حجم القطاع العام يتمدد وينكمش، بحسب الظروف الزمانية والمكانية المتصلة بحفظ وتحقيق المصالح.

2 الوظائف المقررة للدولة في الشأن العام والمتفق عليها من أهل الشورى، خاصة القيام ببعض الأعمال الاستراتيجية في القطاع الأمني الدفاعي أو الأمني الغذائي أو الخدمي، تؤثر على الملكية العامة أو الخاصة.

3 إن توسع النشاط الاستثماري الخاص في المجتمع واستعداده للمبادرة في القيام ببعض الواجبات العامة يقلل من حجم القطاع العام ويجعله في حدود تقديم النموذج وتقبل المخاطرة.

4 إن العبرة في الدواعي التاريخية التي أدت لقيام بعض أشكال الملكية العامة هي بفهم أسباب قيام هذه الملكية وأهدافها، ومن ثم إعمال المغازي والمعاني لا الأشكال والمؤسسات. لأن المطلوب هنا هو حفظ المصلحة لا تكرار النماذج الظرفية.

5 إن تخلف المجتمع في فهم الواجبات وفروض الكفاية، قد يقتضي من الدولة القيام ببعض أشكال الملكية العامة، ريثما يفهم المجتمع دوره في فروض الكفاية. وبهذا يصبح هذا النوع من الملكية العامة مؤقتًا وليس نموذجًا دائما وثابتًا.

6 وتبقى مبادئ الاستخلاف وتحقيق العبودية والمرونة هي المبادئ الحاكمة للدولة في إنشاء الملكية العامة وتقييد الملكية الخاصة أو الجمع بينهما، بحسب المقتضيات الزمانية والمكانية المتعلقة بهذه المبادئ.

وبهـذا يتـضح، أن حجـم وشكل الملكية في النموذج الإسلامي ليس ثابتًا على إطار معـين ولكـنه يـتمدد ويـنكمش، بحـسب تحقـيق المصلحة المتصلة بالظرف الزماني والمكاني، وحسب أولويات المجتمع واختياراته المقررة عند أهل الشورى.

المصادر والمراجع

1. آدم سميث، مؤلف كتاب "ثروة الأمم" (1776).

- http://meshkat.net/new/contents.php?catid=5&artid=5099
- http://web. Wirld bank. Org/ WBSITE/EXERNAL/ EXTAR ABICHOME/ NEWSAR ABIC/o, content MDK: 21286385 page PK: 64257043-pipk: 437376-the site pk: 10522gg/oo.,html
- http://WWW. Islam on line. Net/Arabic/economics/ 2001/ 08/ article 17. shtml
- http://www.7oob.net/print.php?id=203
- http://www.almtym.com/modules.php?name=News&file=article&sid=236
- http://www.djelfa.info/vb/showthread.php?t=31186
- http://www.iraqcenter.net/vb/showpost.php?p=44697&postcount=30
- International monetary fund (imf), world Economic out Book washigton D.C 1988, 181-185.
- International monetary fund (imf), world Economic out Book washingtion D.C, 1989. 186.
- Macmillan Dictionary of Modern Economics P. 30
- Macmillan Dictionary of Modern Economics, p. 288.

1. أ.إ. بلجوك، الأزمات الاقتصادية المعاصرة، تعريب القزويني، سطيف الجزائر، 1985 ص10.
2. ابن خلدون: المقدمة، الطبعة الخامسة، دار العلم: بيروت 1984م ص 226.
3. ابن خلدون، المقدمة، ص261.
4. ابن قيم الجوزية، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، نشر المؤسسة العربية للطباعة والنشر، ص 384 و318.

5. ابن نجم، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية: بيروت، (بدون تاريخ)، ص 93-95.
6. أبو شرار، علي عبد الفتاح، الاقتصاد الدولي، دار المسيرة عمان ص217- 232.
7. الاتجاهات الدولية لمواجهة أزمة الديون الخارجية، مجدي محمود شهاب، دار الجامعة الجديدة عام 1998.
8. الأحكام السلطانية للماوردي، مطبعة الوطن، مصر 1298 هـ ص 227.
9. الإمام محمد بن المهدي الحسيني الشرازي، مركز الرسول الأعظم (ﷺ) للتحقيق والنشر بيروت ـ لبنان 1418هـ 1998م).
10. الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، التقرير الاقتصادي العربي الموحد ص137.
11. أنظر: علي عبد الرسول، المصدر السابق، ص55.
12. انظر في هذا الصدد:
13. انظر مثلاً بحث: تاج الدين إبراهيم وآخرون، وعلاقة بنك السودان بالحكومة، (بحث غير منشور) المعهد العالي للدراسات المصرفية والمالية: الخرطوم 1997م، ص 7.
14. انظر: السيوطي، الحاوي للفتاوي، مطبعة مصر 1978م، ص 157. والنووي: المجموع شرح المهذب، ج 6، نشر زكريا علي يوسف (بدون عنوان)، ص 10.
15. انظر،د. عارف دليلة، الاقتصاد السياسي، كلية الاقتصاد والتجارة، جامعة حلب 1979، ص47.
16. أوسكار لانكه، الاقتصاد السياسي، تعريب د. محمد سلمان حسن، الجزء الأول، دار الطليعة- بيروت 1967، ص 107.
17. بنك السودان (الإدارة العامة للسياسات والبحوث والاحصاء)، وضع البنك المركزي وفروعه بالولايات في ظل فدرالية الحكم، (بحث غير منشور) 1997م، ص28.
18. البهوتي: كشاف القناع، مكتبة الرياض الحديثة (بدون تاريخ)، ج 2، 2 232.
19. تقرير الاتجاهات الاقتصادية الاستراتيجية لعام 2007م الصادر عن مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بمؤسسة الأهرام.

20. تقي الدين المقريزي، إغاثة الأمة بكشف الغمة، دار ابن حمص 158 ص43 انظر، مجلة دراسات عربية، العدد 11/ 12 لعام 1984 ص138- 143.
21. جرت العادة في التحليل الاقتصادي على التمييز بين الاقتصاد التقريري والاقتصاد المعياري، بحيث يهتم الأول بدراسة ما هو كائن ويهتم الثاني بدراسة ما سيكون. وهذا التقسيم، على الرغم مما يقال عنه، فهو يعتمد الخيارات والأولويات والمعطيات القائمة في كل مجتمع والتي تخضع للقيم والأفكار السائدة فيه، مما يجعل السياسة والتحليل الاقتصادي يختلفان من مجتمع لآخر.
22. جلال الدين، مها، 28/ 8/ 2001.
23. حامد بن عبد الله العلي، السادس من ربيع الأول 1423هـ http://www.islamway.com/?iw_s=Article&iw_a=view&article_id=202
24. الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة الإسلامية، للإمام ابن تيمية، مطبعة المؤيد.
25. د. أحمد مجذوب أحمد، مرجع سابق، ص 169.
26. د. شوقي أحمد دنيا: مرجع سابق، ص 54.
27. د. شوقي أحمد دنيا، النظرية الاقتصادية من منظور إسلامي، مكتبة الخريجين: 1404هـ/ 1984م، ص 52- 53.
28. د. صالح بن عبد الله بن حميد، مرجع سابق، ص 323.
29. د. صالح بن عبد الله حميد، رفع الحرج في الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، جامعة أم القرى، مكة المكرمة: 1403هـ/ 1983م، ص 319.
30. د. عبد السلام داود العبادي، الملكية في الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، مكتبة الأقصى، عمان، الأردن، 1394هـ/ 1914م، ص 414.
31. د. عبد السلام داود العبادي، مرجع سابق، ص 259.
32. د. عبد المجيد مزيان، النظريات الاقتصادية عند ابن خلدون، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1981، ص322.

33. د. عبد المجيد مزيان، النظريات الاقتصادية عند ابن خلدون، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1981، ص82.
34. د. عبد المنعم عفر، المصدر السابق، ص77.
35. د. عبد النعيم محمد مبارك، النقود والصيرفة والسياسات النقدية، الدار الجامعية، بيروت 1985.
36. د. علي عبد الرسول، المبادئ الاقتصادية في الإسلام، دار الفكر العربي، القاهرة 1968، (من مقدمة د. صلاح الدين نامق للكتاب).
37. د. علي عبد الرسول، المبادئ الاقتصادية في الإسلام، دار الفكر العربي، 1968، ص12- 13.
38. د. علي عبد الرسول، المصدر السابق، ص14.
39. د. علي عبد الرسول، المصدر السابق، ص240.
40. د. علي عبد الرسول، المصدر السابق، ص47- 48.
41. د. علي عبد الرسول، المصدر السابق، ص9.
42. د. فؤاد عبد الله العمر، السبت، 22 مارس، 2008
43. (http://abdolachachi.modawanati.com/)
44. د. فؤاد مرسي، الرأسمالية تجدد نفسها، سلسلة عالم المعرفة العدد 147، الكويت- 1990، ص15.
45. د. فاروق محمد النبهان، مرجع سارق، ص 327.
46. د. فتحي الدريني، خصائص التشريع الإسلامي، ص 272. ود. أحمد الحصري، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، مكتبة الكليات الأزهرية: (بدون تاريخ)، ص 39.
47. د. لبيب شقير، تاريخ الفكر الاقتصادي، دار نهضة مصر: (بدون تاريخ)، ص 174 - 176.

48. د. محمد أحمد صقر، "الاقتصاد الإسلامي: مفاهيم ومرتكزات"، في:المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي (ناشر) الاقتصاد الإسلامي، طبعة أولى، جدة 1400 هـ/ 1980م، ص 34- 40.
49. د. محمد شوقي الفنجري، "المذهب الاقتصادي في الإسلام"، في: المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي (ناشر) الاقتصاد الإسلامي، طبعة أولى، جدة 1400هـ/ 1980م، ص 116.
50. د. محمد عبد المنعم عفر، المصدر السابق، ص60.
51. د. محمد عبد المنعم عفر، نظرية التوازن العام للاقتصاد الإسلامي، مجلة كلية الشريعة بمكة المكرمة، العدد 4 لسنة 1400هـ ص65- 70.
52. د. محمد فاروق النبهان: مرجع سابق، ص 119.
53. د. محمد فاروق النبهان، الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق 1970 ص377- 380.
54. د. محمد فاروق النبهان، المصدر السابق، 361.
55. د. محمد فاروق النبهان، المصدر السابق، ص368.
56. د. محمد فاروق النبهان، المصدر السابق، ص385.
57. د. محمد فاروق النبهان، مرجع سابق، ص 188- 196
58. د. محمد فاروق النبهان، مصدر سابق، ص371.
59. د. محمد فتحي الدريني: مرجع سابق، ص 166.
60. د. محمد فتحي الدريني، الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده، مؤسسة الرسالة، 1404هـ/ 1984م.
61. د. مطانيوس حبيب، الاقتصاد السياسي، جامعة دمشق، مطبعة الداوودي، دمشق 1984، ص263.
62. د. يوسف القرضاوي، فقه الزكاة، الطبعة الرابعة، ج 2، مؤسسة الرسالة، 1404 هـ/ 1984م، ص 980.

63. راجع في هذا الخصوص: محمد فاروق النبهان، الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي، مؤسسة الرسالة: 1404هـ/ 1984م، ص 385. ود. فتحي الدريني، الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده، مؤسسة الرسالة: 1404هـ/ 1984م، ص 163.

64. رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار القلم/ الدار الشامية: 1409هـ/ 1989م، ص 62- 65.

65. روبرت ب. زوليك رئيس مجموعة البنك الدولي مركز التنمية العالمية، (واشنطن العاصمة 2 أبريل/ نيسان2008).

66. روجيه دوهيم، مدخل إلى الاقتصاد، ت.د. سموحي فوق العادة، (منشورات عويدات، بيروت 1971، ص90)..

67. روجيه و وهيم، مدخل إلى الاقتصاد، ت. د. سموحني فوق العادة، منشورات عويدات، بيروت- 1971، ص8- 9- 10.

68. زكي، رمزي، الديون والتنمية، القروض الخارجية وآثارها على البلاد العربية، دار المستقبل العربي، القاهرة 1998 ص11.

69. سند الإمام أحمد بن حنبل: جزء 5، ص 27 الهيثمي- مجمع الزوايد- كتاب البيوع باب الاحتكار جزء 4، ص 101.

70. سورة آل عمران: الآية (85).

71. سورة آل عمران: الآية (92).

72. سورة الإسراء: الآيات (26) ،(27).

73. سورة الإسراء: الآية (29).

74. سورة الأعراف: الآية (157).

75. سورة الأعراف: الآية (157).

76. سورة الأعراف: الآية (31).

77. سورة الأعراف: الآية (32).

78. سورة الأنبياء: الآية (107).

79. سورة البقرة: الآية (188)

80. سورة البقرة: الآية (256).

81. سورة البقرة: الآية (275).

82. سورة البقرة: الآية (275).

83. سورة البقرة: الآية (30).

84. سورة التوبة، الآية (106).

85. سورة الجاثية: الآية (13).

86. سورة الجمعة، الآية 10.

87. سورة الحديد: الآية (7).

88. سورة الحشر: الآية (9).

89. سورة الذاريات، الآيات (56، 57، 58).

90. سورة الزخرف: الآية (85).

91. سورة الزمر: الآية (11).

92. سورة الفرقان: الآية (67).

93. سورة المائدة: الآية (120)

94. سورة المائدة: الآية (3).

95. سورة الملك: الآية (15)

96. سورة النساء الآية 29.

97. سورة النساء: الآية (5).

98. سورة النساء: الآية (5).

99. سورة النساء: الآية (58).

100. سورة النور: الآية (33).

101. سورة تبارك، الآية 15.

102. سورة سبأ: الآية (28).

103. سورة فاطر: الآية (39).

104. سورة هود: الآية (61).

105. سورة هود: الآية (61).

106. سورة يس، الآية 35.

107. السيد محمد باقر الصدر، المصدر السابق، ص348.

108. السيد محمد باقر الصدر، المصدر السابق، ص352.

109. الشاطبي إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الشريعة، ج2، دار الفكر العربي: ص 6.

110. الشاطبي، مرجع سابق ص 2-8.

111. شبكة العراق الثقافية 2005- 04- 25

112. شبكة النبأ المعلوماتية، الأربعاء 27 حزيران 2007.

113. شهاب، مجدي محمود، مرجع سابق، ص26- 27.

114. شهاب، مرجع سابق 32- 33.

115. صحيح أن هناك أنشطة أخرى للمصارف تتمثل في تقديم الخدمات المصرفية ولكن الدور الذي يركز عليه الاقتصاديون المهتمون بقضايا التنمية، أن المصارف هي مؤسسات وساطة مالية تعمل على تجميع المدخرات وإتاحتها للاستثمار في المشروعات.

116. صحيح أن هناك وجودًا معتبرًا للمصارف الحكومية في القطاع المصرفي السوداني، ولكن هذا يعب- في اعتقادنا- عن مرحلة الانتقال، كما يعبر عن سياسة الدولة في رعاية العمل التنموي. وهو أمر لا يتنافى مع قاعدة قيام المصارف على أساس شركة المساهمة التي تحكم كل مصارف القطاع الخاص.

117. صحيح مسلم: التراث العربي، مجلد 1، كتاب الإيمان، باب 17، حديث رقم 45، ص 67.

118. طاقة، محمد، مأزق العولمة، دار المسيرة 2007 ص31- 47.

119. عبد الخالق، السيد أحمد، البنوك التجارية الدولية وأزمة المديونية الدولية، مكتبة الجلاء الجديدة 1992، ص 32- 33.

120. العقلا، محمد بن علي، مشكلة الديون الخارجية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، عام 1999 ص 62- 63.

121. علي عبد العزيز

122. http://www.islamonline.net/iol-arabic/dowalia/namaa-43/morajaat.asp

123. الغزالي، إحياء علوم الدين، ج 5، مطبعة دار الشعب، القاهرة (بدون تاريخ)، ص 893.

124. الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، مكتبة الجندي، القاهرة (بدون تاريخ)، ص 196-197.

125. فالنظام الاقتصادي الرأسمالي يؤمن بالملكية الفردية والنظام الاقتصادي الاشتراكي يؤمن بالملكية الجماعية، حيث تعرف الاشتراكية بأنها النظام الذي يتميز بتملك الدولة للأموال وخاصة أموال الإنتاج كالأراضي والآلات والمصانع. أما المذهب الرأسمالي، فالملكية فيه خاصة وهي القاعدة التي لا يمكن الخروج عليها، إلا في الظروف الاستثنائية. فهو يؤمن بحرية التملك ويسمح للأفراد بتملك جميع عناصر الإنتاج (الأرض، الآلات، المباني، المعادن). ويتكفل القانون بحماية الملكية الخاصة وتمكين المالك من الاحتفاظ بها وهذا يستلزم فسح المجال أمام كل فرد لاستغلال ملكيته وإمكاناته على الوجه الذي يرى. لمزيد من التفاصيل عن هذا الموضوع راجع: د. لبيب شقير، مرجع سابق، ص 195. وراجع كذلك: محمد باقر صدر، اقتصادنا، دار الفكر: (بدون تاريخ)، ص 217.

126. فتح الله ولعلو، الاقتصاد السياسي مدخل للدراسات الاقتصادية، دار الحداثة، بيروت 1981، ص37- 39).

127. فريدمان، اقتصادي أمريكي نال جائزة نوبل في الاقتصاد.

128. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، مجلد 3، ج5، ص 29.
129. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج17، مجلد 9، مؤسسة مناهل العرفان: بدون تاريخ، ص 55- 56.
130. القرطبي، مرجع سابق ج5، مجلد3، ص 255- 256.
131. القرطبي، مرجع سابق مجلد 5، ج 9، ص 326.
132. القرطبي، مرجع سابق، ج 17، مجلد 9، ص 238.
133. القرطبي، مرجع سابق، ج3/ مجلد 2، ص 280.
134. لاري، ورضا محمد، الشرق الأوسط، جريدة العرب الدولية، رقم العدد 8401 تاريخ 28 نوفمبر 2001.
135. للاستزادة أنظر: السيد محمد باقر الصدر، اقتصادنا، ص697، وما بعدها.
136. اللواج، عز الدين، http://WWW.doroob.com/p=18036
137. ليونتيف، موجز الاقتصاد السياسي، دار التقدم موسكو 1975، (ص16 و17).
138. محمد أحمد صقر: الاقتصاد الإسلامي: مفاهيم ومرتكزات، الطبعة الأولى، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي: 1400هـ/ 1980م، ص 50.
139. محمد الغزالي، الإسلام والأوضاع الاقتصادية، ص94.
140. محمد عزيز الحيابي، الشخصيات الإسلامية، دار المعارف، القاهرة 1969، ص108 - 110.
141. المرجع السابق ص 248- 255. ود. رفعت المحجوب، الطلب الفعلي، الطبعة الثالثة، دار النهضة العربية: 1964م ص 195- 200.
142. المرجع السابق، ص 170. وراجع أيضًا: قانون بنك السودان 1959م المادة (41): الفقرات (أ، ب، ج).
143. المرجع نفسه ص 28.
144. مستعين على عبد الحميد، السوق وتنظيماته في الاقتصاد الإسلامي، الدار السودانية للكتب: (بدون تاريخ)، ص 224.

145. المصدر السابق.

146. المصدر نفسه، ص 306.

147. مصطفى العبد الله الكفري، جامعة دمشق– كلية الاقتصاد

148. مصطلح المدرسة العلمانية أردنا به أن نميز بين الفلسفات التي تعتمد في تفسير الظاهرة الاقتصادية وغيرها على القيم الدينية وبين الفلسفات التي ترتكز على البعد المادي الدنيوي فقط، الذي يكون أساسًا في تفسير هذه الظواهر. ولا يمنع هذا من تعدد المدارس العلمانية، حسب الثقافات والأفكار السائدة.

149. مصطلح النموذج مستخرج من الكلمة الإنجليزية Model وهو يعني في الاصطلاح الاقتصادي: إطار للتحليل يبحث عن استخلاص مميزات وخصائص النظام الاقتصادي المعقدة والمتشابكة التي تلزم لفهم العلاقات السلوكية والمؤسسية والفنية لذلك النظام. والهدف من ذلك البحث والاستخلاص هو تفسير الظواهر الاقتصادية وتسهيل عمليات التنبؤ الاقتصادي. وسوف يستخدم مصطلح النموذج في بحثنا هذا ليعبر عن مفهوم المثال الذي ينبغي أن يطبق ويلتزم به في الشأن الاقتصادي. ويتضح جليًا، أن هذا الفهم لا يختلف كثيرًا عن التعريف الذي ذكرناه أعلاه، حيث أن الاتفاق على معالم المثال يسهل عملية استخلاص المميزات والخصائص، كما يساعد في تفسير الظواهر ومن باب أولى المساعدة في عمليات التنبؤ الاقتصادي. أنظر في هذا الصدد:

150. نحن نعتبر هذا المبحث بمثابة الأساس الفكري الذي يقوم عليه التحليل في المبحث الثاني والثالث. وبالرغم من أن هناك عددًا من الباحثين تناولوا هذا الموضوع، إلا أن المعالجة النظرية والفكرية والربط في التحليل والدراسة غالبًا ما تختلف من باحث لآخر في كيفية استخدام المعلومات واستخراج النتائج منها، وهذا الاختلاف في الربط واستخراج النتائج سيتضح جليًا في المبحث الثاني.

151. نود الإشارة في المقام، إلى أن قراءة الوضع الاقتصادي والتطور الذي حدث فيه حقائق معاصرة ومشاهدة من المعنيين بدارسة الظواهر الاقتصادية، وفق تطور الاقتصاد السوداني.

152. نود أن نؤكد أن البناء النظري والشكل المؤسسي لموضوع الملكية يرتكز ويهتدي بالنصوص (القرآنية والحديث) يعتمد على تطبيق العمل بهذا المفهوم في عهد الخلافة الراشدة. كما يرتكز على القواعد الشرعية المستخلصة من هذه النصوص.

153. الهندي، عدنان، مبادئ الاقتصاد التحليلي، عمان ص203.

154. والقصد هنا ينصرف إلى عمليات توليد النقود (أو ما يعرف بعمليات خلق الائتمان) التي تمارسها المصارف، مزيد من التفاصيل حول هذا الأمر تجدها في: د. أحمد مجذوب أحمد، السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي، دار اللواء: الرياض 1407هـ، ص 36.

155. وانظر كذلك: د. أحمد مجذوب احمد، مرجع سابق، ص 50.

156. وهنا نحن نميز بين التدخل في النشاط الاقتصادي، الذي بدأ في عهد حكومة (عبود) والذي استهدف الحث على المبادرة الاستثمارية ونقل القطاع الخاص من الروح التقليدية التي كانت تسود عند معظم أفراده إلى نمط الاستثمار في المشروعات الإنتاجية الكبيرة، وبين التدخل الذي بدأ في عهد حكومة مايو (النميري)، والذي اتخذ جملة من السياسات ممثلة في التأميم والمصادرة، وبالتالي تغيير مفهوم الملكية في النشاط الاقتصادي، وما تبعه من توسع لنشاط الدولة الاقتصادي وبسط هيمنتها عن طريق توسيع دور القطاع العام.

157. ويكيبيديا، الموسوعة الحرة.

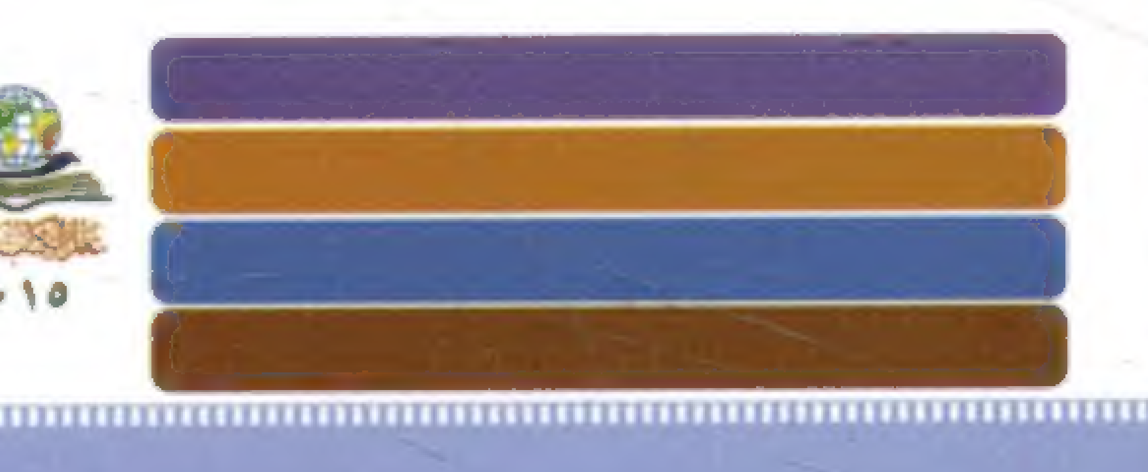
158. يلزم متلفه تعني (يحتاج إليه من يستهلكه).

159. يوري بوبوف، دراسات في الاقتصاد السياسي، الإمبريالية والبلدان النامية، دار التقدم، موسكو 1984، ص62.

Schools of economic thought

مدارس الفكر الاقتصادي

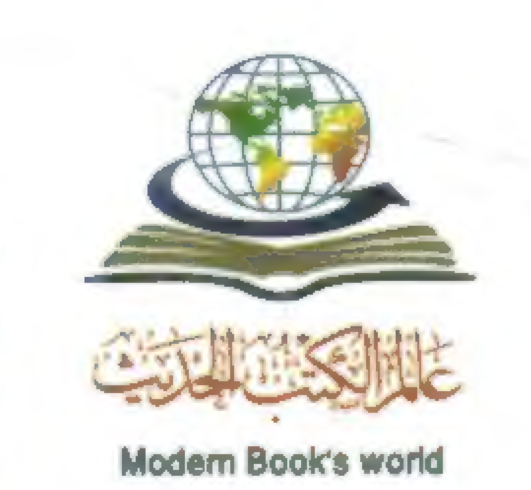




يمكن تعريف الإدارة الاقتصادية بأنها الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية المتاحة بأقل جهد وأقل وقت وأقل تكلفة عن طريق الوظائف الأساسية للإدارة لتحقيق اكبر الفوائد والفوائض الاقتصادية. وهذا الاستخدام الأمثل الذي تقوم به الإدارة الاقتصادية للموارد الاقتصادية يحقق فائضا في الموارد الطبيعية تستفيد منه قطاعات الشعب المختلفة مسببة الرخاء الاجتماعي والرفاه الاقتصادي. ويمكن القول أن الإدارة الاقتصادية لها معاني عدة أخرى منها، فن إدارة الاقتصاد في الدولة.

وبهذه الإدارة الاقتصادية الناجحة نجت مصر من أزمتها الاقتصادية الخانقة التي كانت ستؤدي إلى هلاك البلاد والعباد، كما اصبح النبي يوسف "عليه السلام "مالكا لخزائن الأرض (مصر).

واختلفت النظريات الاقتصادية ما بين أنظمة رأسمالية واشتراكية وشيوعية، واعتقد اتباع كل نظرية انهم على صواب ودافعوا عنها، ثم هناك الإدارة الاقتصادية الإسلامية التي شكلت نماذج راقية في مجال الاقتصاد والرفاه الاقتصادي، وما نتج عن ذلك من فنون راقية لا تزال ماثلة [illegible] أوروبا وغربها "حيث الحضارة الأندلسية الراقية [illegible] اكبر جذب للسواح في العالم وما حضارة [illegible] القاهرة والقيروان وغيرها إلا دليل على عظ[illegible]ادية.



عالم الكتب الحديث
Modern Book's world
للنشر والتوزيع

الاردن - اربد - شارع الجامعة
تلفون: ٧٧٧٢٣٧٢ ٢ ٠٩٦٢+ / فاكس: ٧٢٦٩٩٠٩ ٢ ٠٩٦٢+
الرمز البريدي: (٢١١١٠) / صندوق البريد: (٣٤٦٩)
almalktob@yahoo.com
www.almalkotob.com



جدارا للكتاب العالمي للنشر والتوزيع
الأردن - العبدلي مقابل عمارة جوهرة القدس



9 789957 708986

مطبعة حلاوة
Halawa Printing Press